

المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد للمملكة المغربية

SR-GT-092018-24-6781-ar

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

إحالة رقم 2019/24

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد للمملكة المغربية

إحالة رقم 2019/24

SR-GT-092018-24-6781-ar



«إذا كان المغرب قد حقق تقدما ملموسا، يشهد به العالم، إلا أن النموذج التنموي الوطني أصبح اليوم، غير قادر على الاستجابة للمطالب الملحة، والحاجيات المتزايدة للمواطنين، وغير قادر على الحد من الفوارق بين الفئات ومن التفاوتات المجالية، وعلى تحقيق العدالة الاجتماعية.

وفي هذا الصدد، ندعو الحكومة والبرلمان، ومختلف المؤسسات والهيئات المعنية، كل في مجال اختصاصه، لإعادة النظر في نموذجنا التنموي لمواكبة التطورات التي تعرفها البلاد.

[...]

... ننتظر الاطلاع عن كثب، على المقترحات، والتدابير التي سيتم اتخاذها، من أجل بلورة مشروع نموذج تنموي جديد».

إحالة رقم 2019/24

- طبقا لمقتضيات المادة 7 من القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، توصل المجلس بإحالة من رئيس مجلس النواب بتاريخ 26 يوليوز 2018، من أجل إعداد دراسة حول «المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد»؛
- استنادا إلى قرار مكتب المجلس تشكيل لجنة خاصة مكلفة بإعداد هذه الدراسة؛
- استنادا إلى المصادقة بالأغلبية على التقرير من طرف الجمعية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي خلال دورتها 94 العادية المنعقدة بتاريخ 31 يناير 2019؛

يقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تقريره:

المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد للمملكة المغربية

تم إعداد التقرير من طرف

اللجنة الخاصة المكلفة بإعداد التقرير

نائب رئيس اللجنة : السيد عبد الحي بسة

مقرر اللجنة : السيد التهامي الغرفي

الإيداع القانوني: 2019MO4027

ردمك: 978-9920-9621-9-3

ردمد: 9234 2335

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

طباعة: Canaprint

الفهرس

تمهيد.....	11
ملخص.....	13
مقدمة.....	17
المنهجية المعتمدة.....	21
القسم الأول: المعالم الأساسية للأرضية المقترحة لإرساء نموذج تنموي جديد.....	23
1.1. الطموح الذي يركز عليه النموذج المقترح.....	23
2.1. المُحدّدات السبعة للنموذج التنموي الجديد.....	24
1.2.1. تنمية وتعزيز الرأسمال البشري.....	24
2.2.1. إرساء ميثاق اجتماعي جديد قائم على الثقة والإنصاف.....	26
3.2.1. تحقيق نمو مستدام من خلال الاستثمار الأمثل لكل إمكانات البلاد، أخذا بعين الاعتبار ما يشهده العالم من تحولات مستمرة.....	30
4.2.1. استكمال ورش الجوهية المتقدمة والإسراع في تنفيذه.....	33
5.2.1. تحسين رفاه المواطنين والمواطنات والنهوض بمستوى عيشهم، من خلال التثمين المسؤول والمستدام والمدمج للرأسمال الطبيعي.....	35
6.2.1. تعزيز أرضية القيم الوطنية عبر جعل الثقافة والرياضة رافعتين للتنمية.....	37
7.2.1. ضمان تموقع أفضل للمغرب في محيطه الإقليمي والدولي.....	39
3.1. إطار حكامه مؤسسية متسم بالفعالية، مفتاح نجاح النموذج التنموي الجديد.....	42
1.3.1. تفعيل أحكام الدستور المتعلقة بالحكمة المسؤولة، لا سيما من خلال تكريس حق المواطن في الحصول على المعلومات وإعمال آليات المحاسبة.....	43
2.3.1. تعزيز فعالية أداء المؤسسات العمومية وتيسير الولوج إلى سبل التظلم.....	44
3.3.1. ضمان الانسجام بين السياسات العمومية وإدراجها في منظور للمدى الطويل.....	46
4.3.1. تعزيز اعتماد المقاربة التشاركية، بدءاً من إعداد السياسات العمومية إلى تقييمها ومروراً بتنفيذها، وذلك من أجل تحقيق نسبة عالية من انخراط المواطنين وتعبئتهم حول هذه السياسات.....	46
5.3.1. اعتماد المؤسسات العمومية لنمط تدبير ناجع مبني على الأهداف والنتائج.....	47
6.3.1. تجويد نجاعة النفقات العمومية.....	47
7.3.1. جعل التواصل المؤسسي ركيزة من ركائز الحكامة الجيدة.....	48

القسم الثاني: مقارنة جديدة لملاءمة مهام مجلس النواب وأنشطته مع محددات

- 49.....النموذج التنموي الجديد.
- 1.2. تشخيص استراتيجي لكيفية اشتغال مجلس النواب في الاضطلاع باختصاصاته الأساسية..... 50
- 1.1.2. في مجال التشريع البرلماني..... 51
- 2.1.2. في مجال مراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية..... 53
- 3.1.2. في مجال الدبلوماسية البرلمانية..... 53
- 4.1.2. في مجال الديمقراطية التشاركية..... 54
- 2.2. التوصيات..... 55
- 1.2.2. توصيات من أجل ضمان حسن استعداد وتعبئة مجلس النواب لمواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد..... 56
- 2.2.2. توصيات من أجل ضمان إسهام أمثل لمجلس النواب في تنفيذ النموذج التنموي الجديد..... 60
- 3.2.2. توصيات متعلقة بترشيد تنظيم وإدارة مجلس النواب وتحسين تدبير موارده البشرية والمادية ومنظومة المعلومات المعتمدة به والنهوض المستمر بأدائه..... 66
- 69.....الملاحق.
- الملحق رقم 1: لائحة أعضاء اللجنة الخاصة..... 69
- الملحق رقم 2: مرجعية من أجل إدراج الرأسمال غير المادي في السياسات العمومية..... 70
- الملحق رقم 3: لوحة قيادة استراتيجية..... 79
- الملحق رقم 4: مراجع بيبليوغرافية..... 82

تمهيد

طبقا لمقتضيات المادة 7 من القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، توصل المجلس بإحالة من رئيس مجلس النواب بتاريخ 26 يوليوز 2018، من أجل إعداد دراسة حول «المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد».

وفي هذا الصدد، أحدث مكتب المجلس لجنة خاصة عهد إليها بإعداد هذه الدراسة.

وقد صادقت الجمعية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، خلال دورتها 94 العادية المنعقدة بتاريخ 31 يناير 2019، بالأغلبية على هذه الدراسة.

وقد حرص المجلس في إنجاز هذه الدراسة على اعتماد مقاربة تشاركية، إذ عقدت اللجنة الخاصة لقاء مع رئيس مجلس النواب، كما نُظِّمَت جُلُوسَاتُ إِنْصَاتٍ مع مسؤولين من الغرفة الأولى ومع خبراء في القانون الدستوري، وذلك بغية تحديد نطاق الدراسة، بما يضمن احترام اختصاصات كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ومجلس النواب.

وترتكز الدراسة، وفقا لأحكام المادة 3 من القانون التنظيمي رقم 128.12 المشار إليه، على مجالات اختصاص المجلس، ألا وهي الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

ومن أجل اقتراح مداخل عمل قابلة للتطبيق، من شأنها تعزيز عمل مجلس النواب وتقوية دوره وتأثيره في النهوض بالحكمة المؤسساتية للدولة وبمجال التنمية البشرية، ارتأت اللجنة الخاصة اقتراح المعالم الأساسية التي من شأنها أن تشكل أرضية للنموذج التنموي الجديد للمملكة، ترصيدا للتقارير السابقة التي أنجزها واعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

ومن شأن هذه الأرضية أن تشكل أيضا إطارا مرجعيا ومنهجيا يمكن مجلس النواب من الاضطلاع بدور فعال في توفير الدعم المؤسساتي لكل المراحل المتصلة بإعداد وتنسيق وقيادة تنفيذ النموذج التنموي الجديد الذي سيتم اعتماده.

ملخص

يأتي إنجاز المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لهذه الدراسة حول «المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد» بناء على إحالة واردة من رئيس مجلس النواب بتاريخ 26 يوليوز 2018. وقد جرى الاعتماد في إعداد هذه الدراسة، من جهة على ما أنجزه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي من دراسات وتقارير في ارتباط بالموضوع، ومن جهة أخرى على الأفكار والاقتراحات والمعطيات الهامة التي أثمرت عنها جلسات الإنصات التي تم عقدها مع ممثلي مجلس النواب وخبراء في القانون الدستوري وكذا النقاشات الداخلية التي أثرت اجتماعات أعضاء اللجنة الخاصة التي تم إحداثها للانكباب على هذا العمل.

وترصيداً لمجموع الدراسات والتقارير والآراء ذات الصلة التي أنجزها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، يقترح المجلس في القسم الأول من هذه الدراسة الخطوط العريضة للأرضية التي يقترحها لإرساء نموذج تنموي جديد. ويطمح المجلس من خلال هذه الأرضية، إلى بناء مغرب مزدهر يضمن مقومات جودة الحياة للجميع، ويتيح للمواطنين والمواطنات فرص استثمار مؤهلاتهم وطاقاتهم الإبداعية وتحسين مستوى عيشهم، مغرب منصف يستمد قوته وفخره من تاريخه وحضارته ومؤسساته وقيمه، ويشق طريقه بخطى واثقة في قارته الإفريقية.

ويقتضي تحقيق هذا الطموح ثلاثة متطلبات أساسية، ألا وهي: (1) الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، و(2) العدالة الاجتماعية، و(3) اقتسام ثمار الأزدهار.

ويتمثل الهدف الرئيسي الذي تروم هذه الأرضية بلوغه، في تعبئة كل القوى الحية للبلاد، بغية بناء نموذج تنموي، يقوم وجوباً على سياسات عمومية منسجمة وتشاركية هدفها خدمة المواطن، وتؤهل المغرب للانتقال إلى عتبة أعلى من التنمية المطردة والمستدامة والمدمجة، التي تعود بالنفع على جميع المواطنين والمواطنات.

ويمكن إدراك هذا الهدف عبر سبعة محددات أساسية: (1) تنمية الرأسمال البشري وتعزيزه، (2) وإرساء ميثاق اجتماعي جديد قائم على الثقة وتقليص الفوارق، (3) وتحقيق نمو مستدام من خلال الاستثمار الأمثل لكل إمكانات البلاد، أخذاً بعين الاعتبار ما يشهده العالم من تحولات مستمرة، (4) واستكمال ورش الجهوية المتقدمة والإسراع في تنفيذه، (5) وتحسين رفاه المواطنين والمواطنات والنهوض بمستوى عيشهم، من خلال التثمين المسؤول والمستدام والمدمج للرأسمال الطبيعي، (6) وتعزيز أرضية القيم الوطنية عبر جعل الثقافة والرياضة رافعتين للتنمية، (7) وضمان تموقع أفضل للمغرب في محيطه الإقليمي والدولي.

ويمكن تفعيل هذه المحددات السبعة من خلال إرساء منظومة ناجعة للحكمة المؤسسية، إذ تشكل هذه الأخيرة محوراً أساسياً ضمن عملية التحول الأفقي لإنجاح تنفيذ النموذج التنموي الجديد. ولتحقيق ذلك، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ما يلي:

- تفعيل أحكام الدستور المتعلقة بالحكمة المسؤولة، لا سيما من خلال إعمال آليات المحاسبة، وتكريس حق المواطن في الحصول على المعلومات والولوج إلى سبل التظلم؛
- تعزيز فعالية أداء المؤسسات العمومية؛

- ضمان الانسجام بين السياسات العمومية ووضعها وفق منظور للمدى الطويل؛

- تعزيز اعتماد المقاربة التشاركية، بدءاً من إعداد السياسات العمومية إلى تقييمها ومروراً بتنفيذها، وذلك من أجل تحقيق نسبة أعلى من انخراط المواطنين والمواطنات وتعبئتهم حول هذه السياسات؛

- اعتماد المؤسسات العمومية لنمط تدبير مبني على النتائج؛
 - تجويد نجاعة النفقات العمومية وأداء الإدارة، لاسيما في إطار الجهوية؛
 - جعل التواصل المؤسساتي ركيزة من ركائز الحكامة الجيدة.
- وارتكازا على هذه الأراضية، يرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن ورش النموذج التنموي الجديد يشكل فرصة مواتية لنواب الأمة من أجل الانكباب على بلورة رؤية جديدة من شأنها أن تكرس مجلس النواب كمؤسسة ديمقراطية حديثة، أكثر انفتاحاً وتأثيراً، تعمل على الانتقال بالبلاد نحو مستوى جديد من التنمية، وتشغل في انسجام مع باقي المؤسسات الدستورية، وتساهم في ترسيخ ديمقراطية أكثر انفتاحاً على المواطنين والمواطنات، وذلك من أجل:
- الاستجابة لحاجيات المواطنين والمواطنات وانتظاراتهم ورصد التغيرات التي تشهدها البلاد، وذلك عن طريق تعزيز العمل التشريعي؛
 - ربط المسؤولية بالمحاسبة، من خلال تعزيز نجاعة الرقابة البرلمانية؛
 - تحسين الحكامة، من خلال تقييم السياسات العمومية والحرص على انسجامها؛
 - تحسين صورة المغرب والدفاع عن قضايا البلاد بشكل عام، وعن القضية الوطنية الأولى على وجه الخصوص، من خلال تعزيز آليات الدبلوماسية البرلمانية؛
 - تعزيز الديمقراطية التشاركية المنفتحة، من خلال العمل على مأسسة وضبط قنوات مشاركة المواطنين والمواطنات في مسلسل الإنتاج التشريعي وفي تتبع عمل البرلمان.
- ويقتضي تحقيق هذه الأهداف العمل على خلق الانسجام والملاءمة بين اختصاصات مجلس النواب وأنشطته وبين محددات النموذج التنموي الجديد .
- وفي هذا الصدد، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات تتوزع إلى ثلاثة محاور :
1. توصيات من أجل ضمان حسن استعداد وتعبئة مجلس النواب لمواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد
- يتمثل الهدف من هذه التوصيات في تمكين مجلس النواب من تَمَلُّك النموذج التنموي الجديد حتى يكون بمقدور المجلس تقديم الدعم المؤسساتي اللازم لتسييق وقيادة هذا الورش، وذلك من خلال:
- تشجيع استيعاب وتملُّك النموذج التنموي الجديد وإشراك أعضاء مجلس النواب في تسييق وقيادة هذا الورش؛
 - إدماج محددات النموذج التنموي الجديد في آليات عمل مجلس النواب وتنظيمه؛
 - تطوير التفاعل والتواصل مع المواطن؛
 - مأسسة علاقة مجلس النواب مع باقي المؤسسات الدستورية.

2. توصيات من أجل ضمان إسهام مجلس النواب على الوجه الأمثل في تنفيذ النموذج التنموي الجديد

ترمي هذه التوصيات إلى تعزيز آليات ووسائل عمل مجلس النواب، بما يخدم إعمال النموذج التنموي الجديد، وذلك عبر:

- جعل العمل التشريعي رافعة للنموذج التنموي الجديد؛
- تعزيز نجاعة الرقابة البرلمانية من أجل ضمان تنفيذ فعال للنموذج التنموي الجديد؛
- اعتماد تدابير وآليات جديدة في مجال مراقبة الميزانية من أجل تحقيق أهداف النموذج التنموي الجديد؛
- تعزيز آلية تقييم السياسات العمومية من أجل قياس التقدم المحرز على مستوى مختلف محددات النموذج التنموي الجديد؛
- جعل الدبلوماسية البرلمانية آلية في خدمة النموذج التنموي الجديد؛
- إجراء عمليات التقييم الذاتي لمشاركة مجلس النواب في مسلسل تنفيذ النموذج التنموي الجديد.

3. توصيات من أجل ضمان مواكبة أفضل لمجلس النواب لتفعيل النموذج التنموي الجديد

تسعى هذه التوصيات إلى تعزيز كفاءات وقدرات مجلس النواب بما يضمن تحسين فعاليته والرفع من نجاعة أدائه في إطار النموذج التنموي الجديد، وذلك من خلال العمل على:

- تعزيز قدرات مجلس النواب في مجال الرصد واليقظة، عبر إبرام اتفاقيات تهم تبادل المعلومات على المستوى الوطني والدولي؛
- تطوير الكفاءات التقنية والمنهجية للرأسمال البشري لمجلس النواب؛
- وضع إطار للقيادة والإشراف يسمح بتحسين أداء مجلس النواب.

مقدمة

شهد المغرب بفضل تضافر جهود مختلف الفاعلين تحولات هيكلية هامة، من حيث وتيرتها ونوعيتها، مما مكنه من الانتقال إلى عتبة جديدة في النمو.

فقد تسارعت وتيرة الانتقال الديموغرافي والتعمير وارتفع أمد الحياة وعرفت السوق الداخلية انفتاحا تدريجيا. وعلاوة على ذلك عززت بلادنا مكانتها كوجهة إقليمية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وكقطب للأمن والاستقرار باعتراف من المجموعة الدولية.

وعلى مستوى العمل الاجتماعي والتضامني، شكلت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية منعطفا بارزا أدرج العنصر البشري في صميم النموذج التنموي الوطني، وأعطت دفعة قوية للجهود الهامة المبذولة من أجل تدارك التأخر المسجل في بعض المجالات الاجتماعية، منها تخفيض نسبة الأمية، وتعميم الولوج إلى التعليم، والولوج إلى الماء الصالح للشرب والكهرباء، خاصة في الوسط القروي، بالإضافة إلى فك العزلة عن العديد من المناطق القروية.

وفي الجانب الاقتصادي، سجل المغرب مستوى إيجابيا من النمو، كما باشر نسبيا عملية تنويع بنيته الإنتاجية والارتقاء ببعض القطاعات بفضل السياسات القطاعية الجديدة.

وقد دعمت هذه السياسات القطاعية مشاريع كبرى مهيكلة مكنت من إنجاز بنيات تحتية كبيرة، وتحسين الربط الداخلي والدولي لبلادنا، وتعزيز صعود أقطاب تنموية جهوية، كما هو الشأن بالنسبة لميناء طنجة المتوسط، إضافة إلى الاستجابة لطموح المغرب في أن يصبح منصة إقليمية للاستثمارات والصادرات. وانطلاقا من هذا الهدف، عملت بلادنا على تعزيز انفتاح الاقتصاد الوطني بتوقيع العديد من اتفاقيات التبادل الحر، وتعزيز التعاون مع بلدان الخليج واعتماد سياسة الصعود المشترك على مستوى القارة الإفريقية.

على صعيد الاستدامة، وضعت المملكة إطارا تشريعيا عصريا في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة، وذلك من خلال النص في دستور سنة 2011 على حق المواطنين والمواطنات في العيش في بيئة سليمة، وعبر اعتماد القانون الإطار بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى وضع العديد من القوانين والاستراتيجيات التي تشمل عدة ميادين: الماء، الطاقة، التصدي للتغيرات المناخية، الغابات، المناطق المحمية، جودة الهواء، النفايات الصلبة، حماية الساحل، إلخ.

وفي هذا الإطار، اعتمد المغرب سياسة للانتقال الطاقوي تهدف إلى رفع قدرته على إنتاج الكهرباء انطلاقا من مصادر متجددة إلى 42 في المائة من الطاقة الإجمالية، سنة 2020، و52 في المائة سنة 2030.

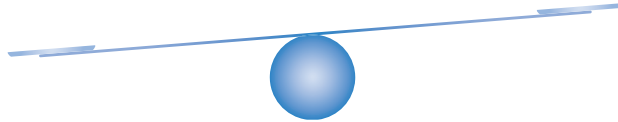
وقد مكنت الاستراتيجية الوطنية في مجال الطاقة، التي وضعها المغرب سنة 2009، من تطوير عدد كبير من المشاريع الطاقية، ولاسيما في مجال الطاقة الشمسية والريحية والطاقة الكهرومائية مكنت المغرب من تطوير خبرة حقيقية في هذا المجال.

وبفضل هذه الإصلاحات، تَمَكَّنَ المغرب من تحقيق تقدُّمٍ على مستوى الاستقرار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهو تقدم جرى تعزيزه على المستوى المؤسسي باعتماد دستور جديد، أكد فيه المغرب الخيار الديمقراطي الذي ارتضاه خيارا لا رجعة فيه، مكرسا في هذا الصدد، الجيل الجديد لحقوق الإنسان الفردية والجماعية، وموليا بالغ الاهتمام للجهوية المتقدمة، ومدمجا الخصوصيات الثقافية للأمة في تنوع مكوناتها.

لكن، تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من حجم الجهود المبذولة والإصلاحات المنجزة، لا تزال هناك نواقص ذات طابع بنيوي، لا سيما على مستوى الفوارق الاجتماعية والمجالية، وبطالة الشباب والنساء، وجودة التعليم، ومردودية الاستثمار، ومجال الحكامة الجيدة والثقة في المؤسسات.

هكذا، جاءت نتائج هذه الدينامية متباينة، وأسفرت عن حصيلة تنموية تتطوي على جملة من المفارقات، كما يتبين من خلال الخطاطة* أدناه:

• معدل استثمار مهم ...	• مع مردودية هزيلة على مستوى النمو الاقتصادي
• تحقيق مستوى نمو إيجابي ...	• غير أن محتوى التشغيل يظل ضعيفا
• 0 في المائة من الناتج الداخلي الخام في المتوسط تخصص للتعليم ...	• نتائج ضعيفة، ولا سيما على مستوى الكيف
• نمو قوي لمتوسط الدخل بالنسبة للفرد الواحد ...	• غير أن الفوارق متواصلة على مستوى الدخل وبين الجهات
• تعزيز الخيار الديمقراطي ...	• غير أن هناك أزمة ثقة في الهيئات الوسيطة وفي المؤسسات التمثيلية
• توسيع حقوق النساء (مدونة الأسرة، قانون الجنسية، الكوفا ...)	• غير أن هناك نقصا في نسبة نشاط النساء واستمرارا لظاهرة زواج القاصرات
• إتماد القانون-الإطار ٩٩.١٢ بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة ...	• غير أن هناك استغلالا مفرطا للفرشات المائية وإزالة الغابات والتصحّر والتوسع العمراني غير المستدام



*مفارقات مستخلصة من تقرير المجلس حول الثروة الإجمالية للمغرب ومن عدد من التقارير السنوية

ويبرز هذا التطور المتباين وجود تفاوت بين الإصلاحات المنجزة وبين درجة التحسن الفعلي لمستوى التنمية البشرية على الصعيد المحلي، وللتماسك الاجتماعي، وجودة المؤسسات، وتنافسية الاقتصاد الوطني.

ذلك أن المغرب قام باعتماد عدد من الإصلاحات، كما أصدر أو عدل عددا من القوانين التي مكنت من ترسيخ الخيار الديمقراطي للمملكة ومن تحديث بنائه المؤسساتي لتعزيز أسسه السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

غير أن الأعمال الفعلية لهذه القوانين والإصلاحات لا يزال يطرح إشكالا كبيرا في بلادنا. فعلى سبيل المثال، نلاحظ أنه لا يتم احترام المقتضى الوارد في القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، والذي ينص على ضرورة أن ترفق مشاريع القوانين بدراسة حول آثارها. كما أن طبيعة وأهداف هذه الدراسات حول الآثار غير موحدة، وحتى عند إنجازها فإن نشر نتائجها لا يتم بكيفية تلقائية.

كما أن اعتماد القوانين والإصلاحات لا يتم استتباعه أو مواكبته في آجال معقولة بمقتضيات إجرائية في شكل نصوص تطبيقية. وحتى في حالة وجود هذه الأخيرة، فإنه غالبا ما يلاحظ نوع من التساهل مع عدم تطبيق القانون والنصوص التنظيمية المعمول بها، كما هو الحال في بعض الأحيان بالنسبة للقطاع غير المهيكل ومدونة الشغل. وبالتالي فإن الفعلية النسبية للقوانين والإصلاحات تساهم في تأخير مفعولها، وتكرس من الناحية الاقتصادية استمرار أنشطة الربيع، كما تضر بتنافسية المقاولات وبالجاذبية الاقتصادية لبلادنا بشكل عام.

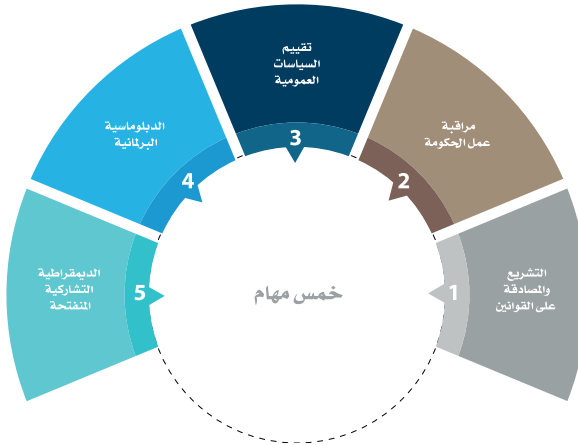
وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أنه إذا كان الدستور قد كرس مبدأ تقييم السياسات العمومية، من خلال فصله 70 الذي ينص على أن البرلمان يمارس السلطة التشريعية، ويصوت على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية، فإن الآليات القانونية والتنظيمية اللازمة لتفعيل هذا المقتضى ليست متاحة، إذ غالبا ما لا يتوفر البرلمان على الخبرات والمعارف والآليات المنهجية ولا الموارد البشرية والمالية الضرورية من أجل بلورة وتنفيذ عمليات تقييم ناجعة.

وختاماً، فعلى الرغم من أهميتها، فإن هذه المنجزات المحققة تحتاج إلى أن تتكرس بصفة نهائية وتتخطى في إطار دينامية جديدة تسمح للمغرب بالانتقال إلى مستوى أعلى من التنمية أكثر اتساراً وأكثر استدامة وإدماجاً وإنصافاً.

وقد أعلن جلالة الملك في الخطاب السامي الذي ألقاه بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية العاشرة في 12 أكتوبر 2018، عن تكليف لجنة خاصة مكلفة ببلورة مشروع النموذج التنموي الجديد بالمغرب ارتكازاً على مساهمات مختلف المؤسسات والكفاءات الوطنية.

وفي هذا الصدد، يضطلع مجلس النواب بدور أساسي في بلورة هذا النموذج التنموي الجديد، وذلك من خلال استثمار الوسائل والآليات التي يمكنه بواسطتها ضمان تتبع تنفيذ هذا الورش، عبر المساهمة في توجيه البرامج والاستراتيجيات نحو تحقيق الأهداف التي سيتم تحديدها في هذا النموذج وكذا عبر نقل صوت المواطنين والمواطنات وتطلعاتهم.

وبذلك، يشكل ورش النموذج التنموي الجديد فرصة لمجلس النواب من أجل تحسين سير عمله وتعزيز مهامه.



المنهجية المعتمدة

قرر مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تشكيل لجنة خاصة عهدَ إليها بالإشراف على إعداد هذه الدراسة. وضمت اللجنة ممثلين عن اللجان السبع الدائمة التي يتألف منها المجلس، حيث انتدبت كل واحدة منها عضوين من أعضائها، كما تضم اللجنة في تشكيلتها عضوين عن كل فئة (من فئات أعضاء المجلس الخمس).

وقد عقدت اللجنة الخاصة لقاء مع رئيس مجلس النواب، كما نظمت جلستي إنصات مع مسؤولين من الغرفة الأولى ومع خبراء في القانون الدستوري، وذلك بغية تحديد نطاق الدراسة، بما يضمن احترام اختصاصات كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ومجلس النواب.

من جهة أخرى، وبالإضافة إلى التقريرين اللذين سبق أن أعدهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي¹، والمرتبطين بموضوع النموذج التنموي الجديد، واللذين تَضَمَّنَا إطاراً مرجعياً وتوجهات تم أخذها بعين الاعتبار في العديد من تقارير المجلس الأخرى²، فإن هذه الدراسة تسعى إلى أن تشكل أيضاً مساهمة من لدن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في عمل اللجنة الخاصة³ التي ستتولى تجميع مقترحات مختلف الفاعلين من أجل بلورة نموذج تنموي جديد.

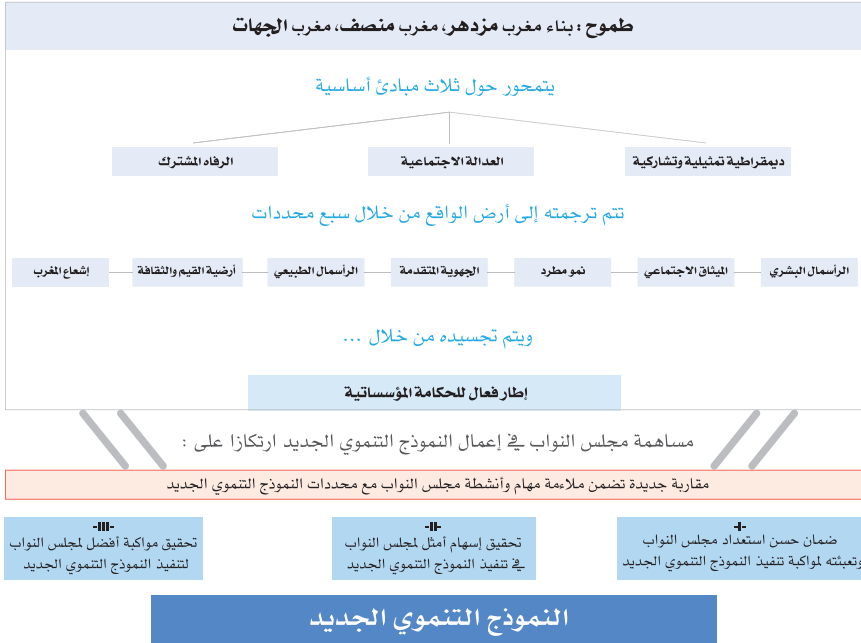
وبناء على ما سبق، فإن هذه الدراسة تتضمن قسمين: أولهما يقترح الخطوط العريضة لأرضية مدمجة تحمل طموح بناء نموذج تنموي جديد، يجب أن يقوم على سياسات عمومية منسجمة وتشاركية هدفها خدمة المواطن، وتوَهِّل المغرب للانتقال بسرعة إلى عتبة أعلى من التنمية المطردة والمستدامة والمدمجة، التي يعود نفعها على جميع المواطنين والمواطنات. أما القسم الثاني، فقد جرى تخصيصه لاقتراح بعض المداخل الكفيلة بتحسين أداء مجلس النواب في معرض إسهامه ومواكبته لورش النموذج التنموي المنشود.

1 - تقرير «الثروة الإجمالية للمغرب ما بين 1999 و2013» وتقرير «النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية»

2 - جرى الاعتماد على العديد من تقارير المجلس، من بينها التقرير حول السياسة الصناعية الذي يحمل عنوان «تغيير النموذج المعتمد من أجل بناء صناعة دينامية في خدمة تنمية مُطَرِدَةٍ ومُدمِجَةٍ ومستدامة»، و«الميثاق الاجتماعي»، وغيرها

3 - الخطاب الملكي، أكتوبر 2018

وقد مكن التفكير حول المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد من بلورة طموح يسعى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي إلى أن يرتكز على العناصر المترابطة التالية:



القسم الأول: المعالم الأساسية للأرضية المُقترحة لإرساء نموذج تنموي جديد

1.1. الطموح الذي يركز عليه النموذج المقترح

توجد مسألة النموذج التنموي، بغض النظر عن الجانب المتعلق بمستوى نمو الناتج الداخلي الخام، في صلب العديد من النقاشات في الأوساط الأكاديمية ودوائر القرار ولدى الرأي العام، وداخل أروقة المؤسسات الدولية والمنظمات الإقليمية. وهي مسألة معقدة تحيل على الصعوبات القائمة في تحديد أولويات السياسات العمومية، بحيث ينبغي أن تراعي الأبعاد الاقتصادية والإنسانية والاجتماعية والثقافية والبيئية من جهة، وأن تضمن رفاه الساكنة على المدى القصير، ورفاه الأجيال القادمة على المدى الطويل، من جهة ثانية.

إن الغاية من التنمية لا يمكن أن تتجلى سوى في تحقيق رفاه المواطنين، وتحسين ظروفهم المعيشية، كما لا يمكنها أن تتحقق دون أن تضع في الاعتبار الأجيال القادمة.

ويشكل التقدم المحرز قاعدة صلبة يتعين أن يعتمد عليها المغرب لبناء نموذج تنموي يقوم على التوفيق بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة وتحقيق التماسك الاجتماعي، وذلك بغية ضمان الاستغلال الأمثل للثروات المنتجة وتوزيعها توزيعاً أكثر إنصافاً بين المجالات الترابية والفئات الاجتماعية.

لذلك، ينبغي تعبئة جميع القوى الحية في البلاد للعمل معاً في اتجاه تحقيق طموح من أجل بناء مغرب مزدهر يضمن مقومات جودة الحياة للجميع، ويتيح للمواطنين فرص استثمار مؤهلاتهم وطاقاتهم الإبداعية وتحسين مستوى عيشهم، مغرب منصف يستمد قوته وفخره من تاريخه وحضارته ومؤسساته وقيمه، ويشق طريقه بخطى واثقة في قارته الإفريقية. إن تحقيق هذا الطموح ليشكل بحق تحدياً كبيراً يتعين على المغرب رفعه.

كما يتعين على المغرب، على مدى السنوات المقبلة، العمل على التسريع الملموس لعملية انتقاله: حيث ينبغي أن تستفيد جميع الجهات من النمو، وأن يتمكن المواطنون والمواطنات من الولوج إلى خدمات صحية ومنظومة تربية ذات جودة، وسكن ملائم، وعمل لائق، وتغطية اجتماعية مناسبة، وبيئة سليمة ومحمية.

ومن أجل بلوغ هذه الأهداف، وبالاعتماد على المكتسبات المحققة، فإن المغرب مدعو إلى الانتقال إلى سرعة أقوى في القضاء على الفقر، من خلال العمل بصفة خاصة على تقليص التفاوتات، بالإضافة إلى الحد من الشعور بالفوارق في صفوف ساكنة المناطق شبه الحضرية والقروية، لا سيما الطبقات الوسطى، وذلك بهدف تعزيز التماسك الاجتماعي.

وفي الأخير، يتعين على بلادنا أن تستعمل بنجاعة مواردها النادرة، ولا سيما الماء والطاقة والعقار، وأن تعيد النظر في أماكن العيش، من أجل تحقيق تنمية بشرية مستدامة.

ولتحقيق ذلك، ينبغي على المغرب تعبئة مختلف قواه الحية، بغية بناء نموذج تنموي، يقوم وجوباً على سياسات عمومية منسجمة وتشاركية هدفها خدمة المواطن، وتؤهل المغرب للانتقال بسرعة إلى عتبة أعلى من التنمية المطردة والمستدامة والمدمجة، التي يعود نفعها على جميع المواطنين والمواطنات.

من أجل تجسيد الطموح المشار إليه، يتعين إعمال ثلاثة مبادئ رئيسية:

- **اقتسام ثمار الازدهار، سواء بين المواطنين أو بين المجالات الترابية، ارتكازا على نمو مستدام ودامج، يخلق مناصب الشغل والثروة، ويوفر فرصا يستفيد منها الجميع على قدم المساواة، في مناخ يتمكن في ظله كل فرد من التطور والارتقاء؛**
- **عدالة اجتماعية تكافح الامتيازات، وتعلي من قيم الاستحقاق والعمل وتحرص على الإشراك الحقيقي للفئات الأكثر هشاشة في مسلسل التنمية؛**
- **ديمقراطية تمثيلية وتشاركية تمكن من تدبير المصير المشترك في مناخ من الحرية والتسامح واحترام الحقوق؛**

2.1. المُحدّدات السبعة للنموذج التنموي الجديد

يرتكز الطموح الجديد المشار إليه أعلاه على سبعة محددات تنبثق عنها أهداف إرادية، تمت ترجمتها بدورها إلى تدابير عملية وملموسة من شأنها أن تشكل قاعدة يقوم عليها النموذج التنموي الجديد.

- **تنمية وتعزيز الرأسمال البشري**
- **إرساء ميثاق اجتماعي جديد قائم على الثقة وتقليص الفوارق**
- **تحقيق نمو مستدام من خلال الاستثمار الأمثل لكل إمكانات البلاد، أخذا بعين الاعتبار ما يشهده العالم من تحولات مستمرة**
- **استكمال ورش الجهوية المتقدمة والإسراع في تنفيذه**
- **تحسين رفاه المواطنين والمواطنات والنهوض بمستوى عيشهم، من خلال التثمين المسؤول والمستدام والمدمج للرأسمال الطبيعي**
- **تعزيز أرضية القيم الوطنية عبر جعل الثقافة والرياضة رافعتين للتنمية**
- **ضمان تموقع أفضل للمغرب في محيطه الإقليمي والدولي**

1.2.1. تنمية وتعزيز الرأسمال البشري

- **يتعين على المغرب الانخراط في دينامية تنموية مطردة ومستدامة. ولأجل ذلك، لا بدّ من أن يصبح تطوير وتعزيز القدرات الفردية والجماعية لمجموع مكونات المجتمع أولوية استراتيجية.**
- **وبالتالي، فإنّ الهدف المنشود يطمح إلى الرّفْع من مرتبة الاستثمار في تنمية الرأسمال البشري ليصبح أولوية وطنية، وذلك لتوسيع القاعدة الاجتماعية للإنتاج، وضمان تكافؤ الحظوظ والفرص، وتشجيع ثقافة الإنتاجية والإبداع، وتحسين ظروف الولوج إلى اقتصاد المعرفة. وفي هذا الصدد، ينبغي على المغرب العمل على:**
- **الرّفْع من المستوى المعرفي العام للمواطنين، من خلال الحرص على اكتساب الجميع لحد أدنى مضمون ومشارك من المعارف الأساسية والتعليم الوظيفي؛**
- **جعل المدرسة ركيزة لضمان تكافؤ الفرص وقوة دفع للحركية الاجتماعية والارتقاء الاجتماعي؛**
- **تعزيز قدرات التكيف والابتكار لدى الرأسمال البشري لتحسين ظروف الولوج إلى مجتمع المعرفة؛**

■ وضع بنيات وبرامج للتكوين مدى الحياة؛

■ ضمان ولوج الساكنة إلى خدمات صحية ذات جودة، وإلى أنظمة الحماية الاجتماعية.

الجدول رقم 1: أبرز التدابير المقترحة في إطار «تنمية وتعزيز الرأسمال البشري»

• اعتبار اكتساب الجميع لأرضية مضمونة ومُشتركة من المعارف الأساسية والتعليم الوظيفي الإشهادي قضية وطنية كبرى. • تكثيف برنامج محو الأمية الوظيفي. • إعداد برنامج للإدماج الرقمي. • إعداد برنامج خاص بالتربية المدنية.	الرَّفْع من المستوى المعرفي العام للمواطنين، من خلال الحرص على اكتساب الجميع لحد أدى مضمون ومُشترك من المعارف الأساسية والتعليم الوظيفي؛
• تعزيز تكافؤ الفرص في مجال التكوين واكتساب الكفاءات. • الانتقال إلى مستوى جديد في مجال تعميم التمدرس (المدرسة كمكان للعيش، إدماج الأطفال ذوي الإعاقة في المنظومة التربوية، محاربة الهدر المدرسي). • تحسين جودة المنظومة التربوية (بتثمين دور ومكانة المدرس داخل المجتمع، الجودة، المهارات، الاستقلالية، التناغم). • تحسين قدرات إدماج منظومة التربية والتكوين في الحياة المهنية (إصلاح قطاع التكوين المهني، إدماج جزء من التكوين المهني في المنظومة التربوية العامة، تمثين الجسور بين المنظومة التربوية والتكوين المهني والفاعلين الاقتصاديين، حاضنات المشاريع...).	جعل المدرسة ركيزة لضمان تكافؤ الفرص وقوة دفع للحركية الاجتماعية والارتقاء الاجتماعي
• تحسين القدرات في مجال الابتكار وتيسير الولوج إلى مجتمع المعرفة. • تسهيل الحركة المهنية بين القطاعين العام والخاص، وبين الأكاديميين والمهنيين وعلى الصعيدين الوطني والدولي. • استغلال الفرص التي تتيحها التكنولوجيا الرقمية، بفضل وجود وإنشاء محتويات مكتوبة وسمعية بصرية قابلة للمشاركة بكيفية غير محدودة.	تعزيز قدرات التكيف والابتكار لدى الرأسمال البشري لتحسين ظروف الولوج إلى مجتمع المعرفة
• تثمين المهارة والدراسة المكتسبة في إطار التجربة المهنية من خلال إحداث آليات إشهادية. • النهوض بالتكوين المستمر داخل المقاولات والإدارات العمومية. • تقريب آليات التعلم وتحيين المهارات من المستفيدين. • تعزيز عرض التعلم عبر تكنولوجيات الإعلام والاتصال. • تطوير عرض التعلم عبر وسائل الإعلام.	وضع بنيات وبرامج للتكوين مدى الحياة

- بلورة سياسة وطنية للصحة تستهدف في المقام الأول الجهات الفقيرة، والعالم القروي، والسكان المعوزة أو التي تعاني من الهشاشة.
- تجميع الموارد البشرية العاملة في المراكز الصحية التي لا تشهد إقبالا كبيرا، وتركيزها في التجمعات الحضرية والقروية الكبرى، من أجل خلق «مراكز صحية مندمجة».
- بلورة استراتيجية وطنية لتدبير الموارد البشرية، مع وضع إطار مرجعي للوظائف والكفاءات، وإجراء مراجعة عميقة لوضعية أطباء القطاع العام.
- إحداث نظام ضمان اجتماعي إجباري لفائدة العاملين غير الأجراء، نساء ورجالا، بهدف تمكينهم من الاستفادة من منظومة للحماية الاجتماعية تضمن لهم إمكانية الحصول على حد أدنى من الدخل المادي في نهاية سن العمل، والولوج إلى الخدمات الصحية بصفتهن مؤمنات اجتماعيين وليس فقط بصفتهن منتمين إلى فئة «المعوزين اقتصاديا»، والحصول على دخل للتعويض في حالة العجز.

ضمان ولوج الساكنة إلى خدمات صحية ذات جودة، وإلى أنظمة الحماية الاجتماعية

2.2.1. إرساء ميثاق اجتماعي جديد قائم على الثقة والإنصاف

من أجل مواجهة مختلف مظاهر التقلبات والشكوك، وتحقيق أفضل استفادة ممكنة من الفرص المتاحة في ظل التحولات المطردة التي يعيشها العالم، بإمكان بلادنا أن تستند على العمق التاريخي لهويتها الوطنية والميثاق الاجتماعي الذي يعضدها. ذلك أن تجذر وامتانة مؤسسات الدولة المغربية وعراقتها، فضلا عن تشبث الإنسان المغربي بالسيادة الوطنية والوحدة الترابية؛ تشكل كلها مكونا أساسيا ضمن الثروة غير المادية لبلادنا.

ومن ثم، فإن مسؤوليتنا الجماعية، استنادا إلى هذا الرأسمال تتجلى في بناء ميثاق اجتماعي جديد من شأنه تمكين المغرب، بأجيال الحالية والقادمة، من بناء مجتمع منفتح ودينامي ومتماسك، وكذا السماح لبلادنا من تموقع ودور إيجابيين ضمن التحولات التي يشهدها العالم.

وينبغي إعداد هذا الميثاق في إطار الحوار والتشاور، بمشاركة جميع الأطراف المعنية. كما يتعين أن يستند هذا الميثاق الاجتماعي الجديد إلى ثقافة ومقاربات جديدة في اتخاذ القرار، تأخذ في الاعتبار وضعية الأقلية ورأيها، وكذا انتظارات وحقوق الفئات الهشة، وإعطاء مساحة كبيرة للإنصات والبحث عن التوافق، وإعطاء الأولوية للمصلحة العامة والمنفعة المشتركة.

في هذا السياق، ينبغي أن يستجيب الميثاق الاجتماعي الجديد للحاجة الملحة المتمثلة في الحفاظ على مرتكزات التماسك الاجتماعي، بإعطاء الأولوية لتقليص الفوارق، وضمان المساواة في الحقوق والفرص، وتحسين ولوج النساء إلى النشاط، وتوزيع أكثر إنصافا للثروات، وإنفاق عمومي أكثر فعالية وعدالة. وفي هذا الإطار، ينبغي أن يشكل ضمان وفعلية حقوق الإنسان الأساسية عموماً، والجيل الجديد من الحقوق على وجه الخصوص، كما ينص عليها دستور 2011، محوراً موجهاً لتحديد وإنجاح الميثاق الاجتماعي الجديد. ولتحقيق ذلك، ينبغي العمل على:

■ ضمان الأعمال الفعلية لحقوق الإنسان والجيل الجديد لحقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاجتماعية والثقافية والبيئية؛

■ ضمان المساواة بين النساء والرجال؛

■ وضع مبادرة وطنية جديدة مُندمجة لفائدة الشباب المغربي؛

- إرساء سياسة مندمجة لحماية الطفل؛
- ضمان إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- ضمان الحماية والمواكبة لفائدة الأشخاص المسنين؛
- مؤسسة آليات التوزيع المنصف لثروات البلاد بين مختلف الشرائح الاجتماعية، وبين الجهات وداخل الجهة الواحدة؛
- توسيع قاعدة الاستفادة من الحركة الاجتماعية، والنهوض بدينامية الارتقاء الاجتماعي؛
- إرساء علاقات مهنية واجتماعية جديدة؛
- تعزيز الثقة كوسيلة ونتيجة لضمان التماسك الاجتماعي.

الجدول رقم 2: أبرز التدابير المقترحة في إطار «إرساء ميثاق اجتماعي جديد قائم على الثقة والإنصاف

• الحرص على تطبيق وتنفيذ القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. • تحسين الولوج إلى العدالة وتحسين جودتها. • تحيين النصوص المتعلقة بالحريات العامة (حق تأسيس الجمعيات، حرية الرأي والتعبير والتظاهر، قانون الشغل، المقتضيات القانونية المنظمة للإضراب، الصحافة والنشر، إلخ..). • ضمان التطبيق التلقائي للمقاربة التشاركية طيلة مراحل إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية.	ضمان الأعمال الفعلي لحقوق الإنسان والجيل الجديد لحقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاجتماعية والثقافية والبيئية
• إعداد سياسة وطنية وإرادية وعرضانية كفيلة بتحسين وتعزيز مكانة المرأة في المجتمع. • مكافحة تراجع معدل نشاط النساء وضمان الشروط القانونية والمادية الضرورية التي تسمح بتوفير مناخ مناسب يساعد على تعزيز إدماج المرأة في الحياة العملية، وبالتالي تعزيز استقلالها الاقتصادي. • تشجيع توفير خدمات حضانة الأطفال، يكون الولوج إليها بأثمنة مناسبة أو يتم توفيرها بدعم من الجهات المختصة، وذلك من أجل تشجيع الأمهات على العمل. • وضع جدولة زمنية لتحقيق المناصفة على صعيد كل مستويات الحقل المؤسساتي الوطني، سواء داخل الهيئات المنتخبة، القطاعات الحكومية، الإدارات، الأحزاب السياسية، المنظمات النقابية أو جمعيات المجتمع المدني. • مراجعة كل القوانين والنصوص التنظيمية التي تزال متعارضة مع مبدأ المساواة كما ينص عليه الدستور بشكل عام، وإعمال مقتضيات مدونة الأسرة على وجه الخصوص. • وضع إطار عمل متجدد ومندمج لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة. • الإدراج الممنهج في السياسات العمومية لمبدأ المساواة بين الجنسين، لا سيما مشاركة النساء في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية. • تشجيع وسائل الإعلام على تقوية انخراطها في جهود إعمال المساواة بين الجنسين.	ضمان المساواة بين النساء والرجال

• بناء المبادرة الوطنية المندمجة للشباب على نفس المقاربة التي تقوم عليها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية. • تعزيز قدرات الشباب والارتقاء بالمستوى العام لمعارفهم وتطوير مهاراتهم طوال الحياة حتى يتمكنوا من التكيف باستمرار مع المتغيرات والاندماج في عالم الشغل. • تعزيز الإدماج المهني للشباب، من خلال وضع برنامج خاص يروم إدماج الشباب في الحياة العملية (الحاصلون على الشهادات والعاطلون عن العمل والشباب المنحدرون من الأوساط المحرومة وغيرهم)، والعمل على ربطه بالسياسات القطاعية. • ضمان وقاية فعالة للشباب من المخاطر الصحية، وتحسين ولوجهم إلى الخدمات الصحية الجيدة، والتغطية الصحية، والحماية الاجتماعية الشاملة (تعميم أغطية الحماية الاجتماعية عبر إعمال شبكات الأمان الاجتماعي لفائدة الشباب، وتعزيز آليات التضامن فيما بينهم، وبناء ثقافة تركز على نمط عيش صحي عبر تشجيع التغذية المتوازنة والممارسة المنتظمة للأنشطة الرياضية، مكافحة جميع أشكال الإدمان). • ترسيخ المواطنة الكاملة للشباب ككل لا يتجزأ، في شموليتها ومظاهرها المختلفة، وفي حقوقها وواجباتها. • تقوية ودعم الإبداع الثقافي والفني للشباب وتنمية ملكة الخلق والإبداع لديهم وتشجيع إقبالهم على الرياضة. • تربية وتحسيس الشباب بأهمية المحافظة على البيئة وحمايتها. • تعزيز انخراط الشباب في الأجندات الدولية الكبرى وإشراكهم في النهوض بإشعاع المغرب.	وضع مبادرة وطنية جديدة مندمجة لفائدة الشباب المغربي
• وضع منظومات مدمجة بالمجالات التربية لحماية الطفولة. • تطوير مساعدات لفائدة الأطفال في شكل تحويلات مالية مشروطة وغير مشروطة. • تقوية الآليات الاجتماعية الخاصة بمكافحة عمل الأطفال.	إرساء سياسة مدمجة لحماية الطفل
• استكمال الإطار القانوني والتتظيمي لحماية الأشخاص في وضعية إعاقة. • التسريع بتنفيذ مقتضيات المادة 19 من القانون 07.92 المتعلقة بالمناصب والمهام الممكن إسنادها بالأولوية للأشخاص في وضعية إعاقة، وإصلاح قانون الحصص (الكوتا) للولوج إلى الشغل المخصص للأشخاص في وضعية إعاقة في الوظيفة العمومية. • تفعيل السياسة العمومية المندمجة للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.	ضمان إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة
• إحداث حد أدنى للدخل في سن الشيخوخة يعادل عتبة الفقر لفائدة الأشخاص الذين لا يستفيدون من معاش للتقاعد. • تعزيز الحماية الاجتماعية لفائدة الأشخاص المسنين، من خلال تعميم التغطية الصحية وتعزيز عرض العلاجات الصحية الموجهة لهذه الفئة. • إحداث بنيات استقبال ملائمة لفائدة الأشخاص المسنين فاقد الاستقلالية، والذين لا تستطيع أسرهم التكفل بهم.	حماية ودعم ومرافقة الأشخاص المسنين

• توسيع القاعدة الضريبية، ووضع نظام ضريبي مناسب ومنصف من أجل تشجيع توزيع عادل للعبء الضريبي، للثروات. • تعزيز منظومة الحماية الاجتماعية، من خلال تسريع عملية توجيه المساعدات العمومية للمواطنين وفق مبدأ الاستهداف، واستكمال إرساء نظام الحماية الاجتماعية الشاملة، وتجميع أنظمة التقاعد، وتوحيد أنظمة التغطية الصحية الأساسية. • وضع إطار جديد للحماية الاجتماعية يقوم على تأمين الفرد طوال مساره المهني، بوصفه مواطناً وليس فقط لكونه عاملاً، مع الحرص على ملاءمة هذا الإطار بحيث يمكن من الاستجابة للحاجيات المميزة لكل وضعية من الوضعيات التي تطبع مسار الإنسان⁴. • تقليص الفوارق المجالية عبر تحسين الحكامة والديمقراطية المحليتين، وتعزيز آليات التضامن المجالي. • اعتماد قوانين إطار متعلقة بتنمية العالم القروي والمناطق الجبلية، وبث دينامية في المناطق الجبلية من خلال استهداف القطاعات التي تمكن من خلق الثروة وتوفير فرص الشغل.	مأسسة آليات التوزيع المنصف لثروات البلاد بين مختلف الشرائح الاجتماعية، وبين الجهات وداخل الجهة الواحدة
• تطوير عرض وجودة الخدمات الاجتماعية الأساسية لتعزيز تكافؤ الفرص. • وضع سياسة مندمجة في مجال التشغيل. • وضع آلية وطنية للتأمين ضد البطالة مبنية على المساهمة. • إحياء آليات الارتقاء الاجتماعي عن طريق إعادة تأهيل المدرسة العمومية بما يمكنها من توفير تعليم ذي جودة ومتاح للجميع. • تشجيع عوامل تسريع الحركة الاجتماعية، مثل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والعمل الجماعي وقطاعي الثقافة والرياضة. • وضع سياسات عمومية كفيلة بتوسيع الطبقة الوسطى والاستجابة لانتظاراتها.	توسيع قاعدة الاستفادة من الحركة الاجتماعية، والنهوض بدينامية الارتقاء الاجتماعي
• مأسسة الحوار الاجتماعي وتوسيع نطاقه ليشمل إشكاليات جديدة، لا سيما تلك المتعلقة بالتحويلات الجديدة التي يشهدها سوق الشغل. • تعزيز تمثيلية أرباب العمل والنقابات من خلال: – الاعتراف القانوني بتمثيلية وشرعية الفدراليات القطاعية؛ – تقوية النقابات وتعزيز مشاركتها في الهيئات التمثيلية داخل المقاولات وفي هيئات الإشراف على قيادة السياسات الصناعية. • اعتماد مفهوم «المرونة المؤمّنة» مع أخذ الخصوصيات الاجتماعية لبلادنا بعين الاعتبار وضمان الشروط اللازمة لتنفيذ هذا المفهوم.	إرساء علاقات مهنية واجتماعية جديدة
• استعادة ثقة المواطنين في قدرة المؤسسات والسياسات العمومية على تحسين ظروف عيشهم، وتعزيز قيمة الاستحقاق، والحد من حجم الفوارق، وذلك من خلال تركيز الجهود على محاربة الفساد، وتعميم مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، وزجر الممارسات المنافية للنافس، ومحاربة الامتيازات، وتقليص الأجل الفاصلة بين اعتماد القوانين وبين إصدار النصوص التطبيقية المتصلة بها. • استهداف المسببات الرئيسية لانعدام الثقة. • تعزيز وتجديد طرق وكيفيات إجراء الوساطة ومؤسسة الحوار الاجتماعي والمدني. • تقوية دور الهيئات والمؤسسات الوسيطة من أجل تعزيز التماسك والسلم الاجتماعي.	تعزيز الثقة كوسيلة ونتيجة لضمان التماسك الاجتماعي

4 – يتمثل الهدف من ذلك في أن تصبح جميع الحقوق، التي ترتبط اليوم حصرياً بالشغل، مكفولة للفرد، في أشكال مختلفة، طوال مساره المهني. وليس في الأمر دعوة إلى التخلي عن الاقتطاعات عن الشغل، بل إلى تجميع مصادر تمويل الحماية الاجتماعية الحالية وتعزيزها بمصادر جديدة، بما فيها الاقتطاعات الضريبية.

3.2.1. تحقيق نمو مستدام من خلال الاستثمار الأمثل لكل إمكانات البلاد، أخذا بعين الاعتبار ما يشهده العالم من تحولات مستمرة

يمثل طموح النموذج التنموي المقترح في إدراج بلادنا بصفة مستدامة لا رجعة فيها ضمن الاقتصاديات الصاعدة، وتلبية حاجيات الساكنة، لاسيما على مستوى خلق فرص الشغل اللائق وبأعداد كافية.

وفي هذا السياق، فإن بلادنا مدعوة إلى تبني جيل جديد من الإصلاحات، في إطار رؤية استراتيجية وشاملة ومندمجة، من أجل إعطاء نفس جديد للتحول الهيكلي للاقتصاد الوطني، وذلك بخلق الترابط والاندماج بين السياسات القطاعية من أجل تعبئة ناجعة للموارد (المالية والعقارية والبشرية والمائية...)، وضمان جاذبية وتوجيه أفضل للاستثمارات، والرفع من دينامية تأثيراتها.

ويرتكز تحقيق هذا التحول على المحاور الخمسة التالية:

- تسريع الانتقال نحو نموذج نمو يستند على نسيج اقتصادي منتج وكثيف ومتنوع وذو قيمة مضافة عالية ومندمج بالقدر المطلوب في سلال القيمة الأكثر دينامية؛
- تعزيز وتنويع موارد تمويل الاقتصاد، من أجل دعم تسريع وتيرة التنمية ببلادنا؛
- النهوض بالإدماج الاقتصادي عبر التشغيل؛
- اعتماد نموذج جديد يجعل من الصناعة 4.0 إحدى الركائز الأساسية لتنمية البلاد، بما يمكن من إحداث تحول في الاقتصاد، يؤدي إلى تسريع وتيرة التنمية وإلى خلق ما ينشده المغرب من ثروات ومن مناصب شغل.
- الانخراط المكثف في الاقتصاد الرقمي، في أفق الاستفادة من المنحى المتنامي للتحول الرقمي على الصعيد الدولي؛

الجدول رقم 3: أبرز التدابير المقترحة في إطار «تحقيق نمو مستدام من خلال الاستثمار الأمثل لكل إمكانات البلاد، أخذا بعين الاعتبار ما يشهده العالم من تحولات مستمرة»

- الإسراع بتنفيذ الميثاق الجديد للاستثمار، بغية تكثيف نسيج المقاولاتي والإنتاجي وتشجيع الأنشطة الموجهة للتصدير.
- تفادي أن تؤدي التدابير التحفيزية إلى خلق وضعيات ريعية لفائدة المقاولات ضعيفة الأداء. إذ ينبغي العمل على أن تكون أشكال الدعم والتدابير الضريبية التحفيزية الرامية إلى تشجيع بعض القطاعات أو المقاولات العاملة في مجال التصدير، محدودة في الزمن ومشروطة بالنتائج التي تحققها المقاولات (الإنتاجية، رقم المعاملات بالنسبة للتصدير، المنتجات الجديدة...).
- تعميم اعتماد آلية الشراكة بين القطاعين العام الخاص في مجال التكوين مع المستثمرين الأجانب، وجعل هذه الآلية تلقائية، وذلك من أجل التوفر على رأسمال قادر على امتلاك المعارف والمهارات التي يتم نقلها. ومن شأن هذا المقاربة أن تسمح أيضا بتسريع عملية الرفع من نسبة الاندماج على مستوى المهن العالمية.
- تأكيد التوجه الإفريقي للدبلوماسية الاقتصادية للمملكة واغتنام الفرص التي تمنحها القارة من خلال الارتكاز على الشراكات الثلاثية. وينبغي أن تضم هذه الأخيرة الشركاء التقليديين والبلدان ذات الأهمية الكبرى من قبيل الصين (في إطار مشروع طريق الحرير الجديد) أو روسيا.

تسريع الانتقال نحو نموذج نمو يستند على نسيج اقتصادي منتج وكثيف ومتنوع وذو قيمة مضافة عالية ومندمج بالقدر المطلوب في سلال القيمة الأكثر دينامية

- تحسين مراقبة مدى مطابقة المنتوجات المغربية للمعايير الدولية، وذلك من أجل مواكبة عملية تنويع الشركاء التجاريين ومواجهة النزعة الحمائية لدى بعض الدول المتقدمة والصاعدة؛ كما أن من شأن تحسين مطابقة المنتجات الوطنية للمعايير والرفع من جودتها أن يعزز سمعتها لدى المستثمرين الأجانب وأن يرفع بالتالي من احتمال تحقيق معدلات اندماج أعلى.
- استغلال القطاعات الجديدة الواعدة التي تحبل بإمكانيات مهمة في مجال تعزيز النمو وتوفير مناصب العمل المؤهلة. حيث ينبغي العمل، من خلال مخططات قطاعية خاصة، على النهوض بالمهن ذات القيمة المضافة العالية التي يزخر بها كل من الاقتصاد الأخضر (صناعة معدات الطاقة الشمسية والريحية، خدمات الصيانة المختصة، الخدمات المتعلقة بالاقتصاد الدائري من قبيل تحلية المياه أو معالجتها أو تدوير النفايات...) والاقتصاد الأزرق (تثمين منتوجات البحر من خلال صناعة الأدوية والصناعة الغذائية والمواد النادرة، وكذا تطوير صناعة السفن وقطاعات اللوجستيك البحري والنقل البحري وغيرها...).
- وضع مخطط وطني للانتقال نحو اقتصاد المعرفة والابتكار. وينبغي أن يكون هذا المخطط منسجما مع الاستراتيجيات المعتمدة، خاصة الرؤية الوطنية في مجال التربية والتعليم والاستراتيجيات القطاعية، وسياسات النهوض بولوج المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة لمصادر التمويل، إلخ.
- إيلاء أهمية قصوى لتنويع الأنشطة الاقتصادية بالوسط القروي، من خلال ضمان تثمين أفضل للمنتوجات عبر تطوير «الأمال التجارية الزراعية» (agro-business) والتعاونيات الفلاحية بالإضافة إلى النهوض بالأنشطة القبلية والبعدية ذات الصلة بهما، وتشجيع تنمية الأنشطة غير الفلاحية في الوسط القروي (السياحة، الصناعة التقليدية...).
- دعم المبادرة الخاصة في مجموع القطاعات، مع مضاعفة الجهود الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال، لا سيما عبر العمل على (1) تقنين المنافسة وتعزيز حكمة مختلف الأسواق من أجل مكافحة مصادر الاختلالات والربح واستغلال الوضعيات المهيمنة والحواجز التي تحول دون ولوج السوق خاصة بالنسبة بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والشباب من حاملي المشاريع، و(2) مواصلة التصدي للفساد والاختلالات الإدارية التي تعيق الاستثمار.
- تسريع إصلاح أسواق الرساميل: تحسين ولوج المقاولات الصغرى والمتوسطة للتمويل غير البنكي، من خلال العمل على إحداث قسم خاص بهذه الفئة من المقاولات داخل البورصة، مع توفير تحفيزات ضريبية ملائمة.
- دعم تمويل المشاريع المبتكرة (والتي تتسم عامة بضعف رأسمالها المادي لكن برأسمال غير المادي ومحتوى ابتكاري مرتفع)، من خلال النهوض بعدد من أشكال التمويل من قبيل رأسمال الاستثمار/رأسمال المجازفة أو المستثمرين رعاة المشاريع (business angels) أو التمويل الجماعي (crowdfunding)، وهي صيغ مازال العمل بها ضعيفا في المغرب.
- إرساء إمكانية استرجاع الضريبة على النفقات المخصصة لمجال البحث والتطوير، ووضع تدابير تشجع ولوج المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة الحاملة لمشاريع مبتكرة للصفقات العمومية وفق صيغ تفضيلية.
- (1) التوجه نحو نظام ضريبي أكثر وضوحا، عبر مكافحة تعدد الاقتطاعات، (2) وإعتماد التدرج في فرض الضريبة بما يسمح بتشجيع المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة على الانخراط في المنظومة الضريبية وكذا تشجيع العديد من المقاولات على الخروج من دائرة الاقتصاد غير المنظم، (3) والقضاء على مكامن الربح والاستثناءات والاستخدام غير الأمثل للنفقات الضريبية، وذلك من أجل تجنب الآثار المترتبة عن استبعاد بعض القطاعات، وتقادي انعكاسات عدم نجاعة النفقات الضريبية وباقي أشكال الدعم.

تعزيز وتنويع مصادر تمويل الاقتصاد، من أجل تسريع وتيرة تنمية البلاد

• إرساء إطار أكثر تحفيزا على التشغيل الذاتي من أجل تشجيع بروز فئة من المقاولين الواعدين (مقاولين تحدوهم الرغبة في استثمار الفرص وليس مقاولين «بحكم الضرورة»؛ وينبغي أن يتم تعزيز هذا الإطار باستراتيجية ملائمة في مجال التربية والتكوين تمكن من غرس روح المقاومة والمبادرة الخاصة. • وضع آليات لدعم وتتبع وتأطير المقاولات الجديدة خلال السنوات الخمس الأولى لأحداثها والتي تعد السنوات الأكثر صعوبة في مسارها. ومن شأن هذه الآليات أن تقلص من نسبة إفلاس المقاولات حديثة العهد، وبالتالي الحفاظ على ديمومة مناصب الشغل والدخول التي تدرها. ويحيل هذا الأمر على ضرورة الإسراع بتنفيذ الإصلاح الجديد للمراكز الجهوية للاستثمار. • إبرام شراكات بين المقاولات الخاصة وقطاع التربية والتكوين المهني والقطاع العام، هدفها تقليص أوجه عدم التلاؤم بين التكوين ومتطلبات سوق الشغل والرفع من قابلية الشباب للتشغيل، وينبغي أن يتم تعزيز هذه الشراكات بتحفيزات ضريبية وأشكال دعم ملائمة. • النهوض بالتكوين المزدوج ذي الصبغة المهنية (الجمع بين التكوين الأكاديمي والمهني) وتعميم نظام الجسور بين مؤسسات التكوين الأكاديمي والتكوين المهني. • وضع إطار تواصل فعال من أجل تبديد الأفكار المسبقة التي يتم نسجها عن التكوين المهني من قبيل اعتباره كملاذ أخير في حالة الفشل الدراسي، والعمل في المقابل على إبراز فكرة مفادها أن التكوين المهني من شأنه أن يشكل فرصة حقيقية للارتقاء الاجتماعي. • تشجيع استثمار القطاع الخاص في الخدمات، خاصة ذات القيمة المضافة المرتفعة وذات المحتوى المعرفي العالي، وذلك من أجل التمكن من خلق فرص شغل لائقة وبأعداد كافية ومكافحة أنشطة القطاع غير المنظم في الوسط الحضري (ترحيل الخدمات، الخدمات المقدمة للمقاولات، السياحة، الأنشطة المالية، الخدمات الطبية، تكنولوجيات الإعلام والاتصال....). • اعتماد المزيد من تدابير التمييز الإيجابي في سوق الشغل لفائدة الفئات التي تعاني بشكل أكبر من صعوبة الولوج لفرص العمل، خاصة النساء والأشخاص ذوي الإعاقة، إلخ. ويمكن تحقيق ذلك من خلال وضع الدولة لتدابير تنظيمية وإجراءات تحفيزية، وكذا عبر انخراط القطاع الخاص في هذا الباب، في إطار المسؤولية الاجتماعية للمقاولات.	النهوض بالإدماج الاقتصادي عبر التشغيل
تسخير التكنولوجيات الرقمية لتطوير كل قطاعات الاقتصاد وتحديث الإدارة وتحسين العلاقة بين المواطن والدولة • بلورة مقارنة شمولية ومتجانسة من أجل بلوغ مستوى جديد لرقمنة المرافق العمومية، بما يكفل تسريع الإصلاحات وتحديث الإدارة مع ضمان تحقيق الإنصاف والشفافية والنجاعة على مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين، سيما من خلال تفعيل ميثاق المرافق العمومية الذي ينص عليه الدستور وإحداث هيئة قوية للقيادة المؤسسية خاصة بهذا الجانب. • أجراة مقتضيات القانونية المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات، والإنفاذ السليم لهذا الحق لفائدة المواطنين والمواطنات والفاعلين، وإحداث مرصد لجودة الخدمات في المرافق العمومية. • تدبير الثقة الرقمية، من خلال وضع إطار تنظيمي خاص يتيح التثبت من صحة الوثائق الإدارية المُرَقَّمة، ووضع تعريف وحيد لكل مواطن، وتعميم الولوج إلى التوقيع الإلكتروني، واعتماد نظام للعناوين الإلكترونية المؤمنة. • اتخاذ جملة من التدابير التقنية والتنظيمية التكميلية وإرساء إطار قانوني ملائم، من أجل مواكبة طموح المغرب في المجال الرقمي والمساهمة في تعزيز حماية المعطيات الشخصية ومكافحة المعلومات المغلوطة.	الانخراط المكثف في الاقتصاد الرقمي من أجل الاستفادة من الثورة الصناعية 4.0

استباق وتدبير الانعكاسات السلبية المحتملة

- العمل بشكل استباقي على ملاءمة أنظمة الحماية الاجتماعية من أجل تجاوز الانعكاسات السلبية المحتملة للرقمنة/الأتمتة (التشغيل الآلي) على مجال الشغل (التفكير في مدى قابلية بعض الحلول المبتكرة للتطبيق، من قبيل الدخل الأساسي الشامل).
- مراجعة التشريعات المنظمة للعمل، بما يسمح بتقنين أشكال الشغل الجديدة التي خلقت في إطار الرقمنة.

استثمار الفرص التي يتيحها التحول الرقمي

- اعتماد استراتيجية مندمجة لتسريع التحول الرقمي، تقوم على أهداف واضحة ومحددة بدقة، في أفق زمني يمتد على خمس سنوات على الأقل. وينبغي أن تهم تلك الأهداف تكنولوجيات خاصة وأن تستهدف القطاعات ذات الأولوية. ويجب أن تُمكن هذه الاستراتيجية من اغتنام الفرص التي يتيحها التحول الرقمي، سيما من خلال النهوض بالأنشطة المتعلقة بالمعطيات الضخمة (Big Data)، وبالدكاء الاصطناعي، وبتشجيع نمو العمليات التجارية المباشرة عبر منصات رقمية «على شاكلة خدمة أوبر» داخل الاقتصاد، وبالطباعة ثلاثية الأبعاد؛ كل ذلك في إطار رؤية استراتيجية طموحة تهدف إلى إرساء منظومات رقمية مبتكرة، تدعمها منظومة تكوين ملائمة وآليات تمويل مناسبة؛ وينبغي أن تركز الاستراتيجية على دعامتين أساسيتين:

– قاعدة قوية للبحث والتطوير، بمقدورها إمداد القطاع الإنتاجي بالمشاريع الصناعية وبالموارد البشرية المؤهلة. كما ينبغي إرساء إطار للتعاون بين الجامعة والمقاولات، بغية تيسير العلاقات بين هاذين الشريكين وتمكينهما من تحقيق استفادة مثلى من أعمالهما سواء من زاوية اقتصادية أو علمية؛

– إطار تحفيزي لفائدة المقاولات الوطنية العاملة في مجال الابتكار، من خلال اقتراح تدابير تحفيزية ذات طبيعة مالية أو جبائية، فضلاً عن آليات للتمويل الملائم.

إرساء حكام واضحة المعالم ومسؤولة من أجل صياغة وقيادة طموح بناء «صناعة المغرب 4.0»

مأسسة هيئة قيادة رفيعة المستوى، تشكل أرضية للتشاور والقيادة الاستراتيجية. وستكون بمثابة هيئة للاستشارة الاستراتيجية تجمع بين كل الأطراف المعنية (السلطات العمومية، النقابات التي تمثل القطاعات الصناعية، أرباب العمل).

4.2.1. استكمال ورش الجهوية المتقدمة والإسراع في تنفيذه

إن إصلاح الإدارة العمومية الترابية (اللامركزية، الجهوية، اللاتمرکز) ينبغي أن يكون في صلب النموذج التنموي الجديد الذي ينشده المغرب. إذ يندرج هذا الإصلاح في إطار مسلسل لا رجعة فيه يرمي إلى النهوض بحقوق الإنسان الأساسية وتعزيز الاختيار الديمقراطي الذي تبنته بلادنا.

وإذا كانت جهود اللامركزية، التي جرى إطلاقها منذ نهاية الستينيات من القرن الماضي مروراً باعتماد الميثاق الجماعي سنة 1976، قد مكّنت من نقل وتقاسم محدود نسبياً للسلطات والموارد بين الدولة المركزية والهيئات المنتخبة على مستوى الجماعات المحلية، فقد شهد هذا المسار منذ 2010 منعطفاً مهماً حيث تم إعطاء دفعة جديدة لمسألة الجهوية على إثر التوجيهات الملكية السامية المتضمنة في الخطاب الملكي بتاريخ 3 يناير 2010 الذي يشكل الإطار المرجعي الأساسي وخارطة الطريق للجهوية المتقدمة.

وقد مكّن مسلسل الجهوية المتقدمة الذي شرع في تنزيله منذ ثلاث سنوات، بفضل ما تم اعتماده من مقتضيات تنظيمية ومالية جديدة وآليات للحكامة ولتدبير الشأن العام (الوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع، الهيئات الاستشارية،...) من إضفاء دينامية على بعض الأوراش السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن تسريع وتيرة إعداد واعتماد ميثاق اللاتمرکز الإداري.

غير أن عدداً من التحديات المرتبطة بوتيرة الإنجاز والتأطير والتحكيم والفعالية وانسجام التدخلات، لا تزال قائمة وتؤثر على مسلسل تنزيل الجهوية المتقدمة.

وفي هذا الصدد، يطمح النموذج المقترح إلى:

- جعل الجهات، طبقاً لأحكام دستور سنة 2011، مستوى ترابياً يحظى بأهمية خاصة، وإطاراً مناسباً لتحقيق الالتئانية والاندماج بين السياسات العمومية وتضافر جهود وتدخلات مجموع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين العاملين في المجال الترابي؛
- جعل الإنسان في صلب انشغالات الجهات، من خلال ضمان تمتعه بحقوقه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق رفاهه؛
- تعزيز الحكامة المؤسسية الترابية عبر الأعمال الفعلية لمبادئ الإدارة الحرة والتضامن والتعاون بين الجماعات؛
- تشجيع إرساء حكمة تشاركية وديمقراطية على المستوى الجهوي والمحلي، قادرة على إدماج المنتخبين المحليين والجمعيات والمواطنين والقطاع الخاص في مسلسل اتخاذ القرار وضمانة للشفافية ولإعمال مبدأ المحاسبة.

ولتحقيق هذا الهدف، ينبغي على المغرب أن يعمل على:

- ضمان قيادة استراتيجية لمسلسل تنزيل الجهوية المتقدمة؛
- تثمين ما تمتاز به كل جهة من صبغة ومؤهلات وخصوصيات وتعزيز مواردها المالية والبشرية من أجل رفع رهانات اللاتمرکز واللامركزية؛
- تفعيل آليات الديمقراطية التشاركية وآليات الوساطة؛
- العمل على صعيد كل جهة، وفي آجال معقولة، على إعداد وتنفيذ مخطط لهيئة المراكز القروية، تبعا لحجمها ولعدد الساكنة المحيطة بها، وتبعا لقربها من المدن.

الجدول رقم 4: أبرز التدابير المقترحة في إطار «استكمال ورش الجهوية الموسعة والإسراع في تنفيذه

ضمان قيادة استراتيجية لمسلسل تنزيل الجهوية المتقدمة	
• إنشاء هيئة علياً، على المستوى الوطني، مكلفة بالقيادة الاستراتيجية للجهوية، وبالتتبع والتقييم، وصياغة تقرير سنوي لعرض خلاصاتها ومقترحاتها ذات الطابع القطاعي والشامل، وتتبع تطبيق توصياتها. • تسريع مسلسل إصدار نص تنظيمي يؤطر عملية نقل الاختصاصات المشتركة، على أساس شبكة لتقييم قدرات الجهات تقوم على نظام للتقييد وعلى تصنيف للجهات. وينبغي ربط هذا النقل للاختصاصات، الذي سيتم على أساس تعاقدية، بمنظومة للتتبع والتقييم. • تسريع تفعيل المرسوم رقم 2.17.618 بمثابة ميثاق وطني للاتمرکز الإداري، والعمل على المزيد من توضيح أدوار ومهام وصلاحيات العامل ومؤسسة الولي ومجلس الجهة والمجلس الإقليمي، وذلك على ضوء مقتضيات القانون المتعلق بتنظيم الجهات. • تحديد حد أدنى مشترك من الاختصاصات التي يتعين البدء بنقلها إلى الجهات، مع إعطاء الأولوية للصلاحيات المرتبطة بمجالات وخدمات تهم مباشرة المواطنين وتؤدي إلى تحسين مستوى عيشهم. • إعادة النظر في التقسيم الإداري وتعزيز التعاون بين الجماعات، وذلك بالنظر لعدم كفاية ميزانية الاستثمار التي تتوفر عليها غالبية الجماعات، لاسيما القروية منها. • مأسسة إلزامية تخصيص مَكُونٍ للتتبع والتقييم في كل برنامج أو مخطط أو مشروع تنموي.	

• توزيع جغرافي أفضل للمشاريع الكبرى المُهيكلَة لفائدة الجهات التي تعرف تنمية أقل، وتمكين المدن المتوسطة من خدمات القرب، وتحسين الربط والاتصال. • اعتبار النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية منطلقاً وأرضية أساسية، وتبني المقاربة المنهجية المعتمدة في إعدادها، من أجل تحيين برامج التنمية الجهوية انطلاقاً من السنة الثالثة من بدء تنفيذها، كما تنص على ذلك المادة 85 من القانون التنظيمي رقم 14.11 المتعلق بالجهات، مع تكيف ذلك النموذج مع خصوصيات كل جهة ومؤهلاتها. • حث الجهات على التوجه نحو موارد تمويل جديدة وعدم الاقتصار على طُرُق التمويل التقليدية (تحويلات الدولة، الاعتمادات المالية، ترشيد النفقات، المداخل الضريبية)، وذلك من أجل خلق الثروة ومناصب الشغل لفائدة الشباب على مستوى المجالات الترابية. • تزويد الجهة بإدارة جهوية تتمتع بسلطة قرار حقيقية، معززة بموارد بشرية مؤهلة، ووسائل مالية ومادية كافية. ويتعين أن تتنظم هذه الإدارة الجهوية في أقطاب تضم المصالح الإدارية اللامركزية، وذلك من أجل تعضيد الموارد المتوفرة للاستفادة المثلى منها وترشيد النفقات.	تثمين ما تمتاز به كل جهة من صبغة ومؤهلات وخصوصيات، وتعزيز مواردها المالية والبشرية من أجل رفع رهانات اللامركز واللامركزية
• إعداد ميثاق جهوي، يستفيد من المكاسب الكبرى التي حققتها بلادنا في مجال الحريات العامة، ويوفر الشروط اللازمة لضمان الشفافية والصرامة في ممارسة الديمقراطية التشاركية، لاسيما عن طريق: - تحديد نطاق هذه الممارسة وتشجيع المشاركة المواطنة؛ - وضع القواعد المنظمة لمسألة تمثيلية واعتماد الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، كشريك يحظى بالمصادقية في جهود التنمية وفي النهوض بالحوار المدني المسؤول؛ - تحديد كفاءات تنظيم عمليات التشاور وضمان وسائل العمل والموارد التي يتعين وضعها رهن إشارة الجمعيات والمنظمات غير الحكومية؛ - توفير أدوات تفعيل وتتبع وتقييم هذا الميثاق.	تفعيل آليات الديمقراطية التشاركية وآليات الوساطة
• تطوير القرى الصغيرة والمراكز القروية في المناطق النائية، بتمكينها، بحسب حجمها، من البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية الأساسية التي من شأنها خلق ظروف عيش لائقة قادرة على تشجيع الساكنة القروية على الانخراط في أنشطة غير فلاحية. • تطوير المراكز القروية القريبة من المدن (الضواحي) عن طريق إدماجها في تهيئة المدينة، وربطها بالمدن بكيفية قوية ولائقة (طرامواي أو قطار)، فضلاً عن تأهيلها اقتصادياً: من الناحية الرياضية أو السياحية أو الصناعية أو غيرها، حتى تلعب دورها في استقبال المهاجرين القرويين، وأن توفر لهم ما يلزم من مواكبة وتكوين، ومن ثم تجنّب المدن التعرض للضغط المتنامي والعشوائي للهجرة.	العمل على صعيد كل جهة، وفي آجال معقولة، على إعداد وتنفيذ مخطط لتهيئة المراكز القروية، تبعاً لحجمها ولعدد الساكنة المحيطة بها، وتبعاً لقربها من المدن

5.2.1. تحسين رفاه المواطنين والمواطنات بمستوى عيشهم، من خلال التثمين المسؤول والمستدام والمدمج للرأس المال الطبيعي

تحتاج استدامة النموذج التنموي المغربي إلى أن تتعزّز ضمناً لديمومتها. وفي هذا الاتجاه، ينبغي أن تولي السياسات العمومية أهمية خاصة لاستغلال الموارد الطبيعية، ولا سيما الموارد النادرة، وأن تدرج طموحات والتزامات المغرب في ما يتعلق بمحاربة آثار التغيرات المناخية وحماية البيئة، وكذا ديمومة التوازنات المالية، بهدف حماية حقوق ومصالح الأجيال القادمة.

إن توجهنا من هذا القبيل يتطلب خلق انسجام كبير بين متطلبات الاستدامة كما هي محددة أعلاه، وبين تعزيز القدرات المشار إليها سابقاً، وذلك قصد الاستفادة منهما كأرضية لا تقتصر على ضبط إكراهات الاستدامة فقط، بقدر ما تمكّن كذلك من تجاوز هذه الإكراهات نفسها عن طريق تعزيز المعرفة والابتكار، التي تتيح الاستفادة من الفرص التنموية السانحة في إطار الاقتصاد الأخضر والأزرق.

ويتجلى الهدفُ الاستراتيجيُّ، إذن، في تحسين عيش المواطنين ورفاههم، وتأمين مسؤول ومستدام وإدماجي للرأسمال الطبيعي. وفي هذا السياق، ينبغي على المغرب العمل على:

- إدراج النموذج التنموي المغربي في دينامية للاستدامة؛
- إدراج السياسة الصناعية في مسار للاقتصاد الأخضر والأزرق؛
- اعتماد حكمة في مجال الموارد الطبيعية، تُوازن بين حاجيات تحقيق نمو قوي ومتطلبات الاستدامة؛
- استغلال الأراضي الفلاحية استغلالاً ناجعاً باعتبارها مورداً طبيعياً استراتيجياً ونادراً؛

الجدول رقم 5: أبرز التدابير المقترحة في إطار «تحسين رفاه المواطنين والمواطنات والنهوض بمستوى عيشهم، من خلال التثمين المسؤول والمستدام والمدمج للرأسمال الطبيعي»

• الإسراع بتنفيذ توجهات الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، عبر العمل على تحسين مضامين السياسات القطاعية وبرامج التنمية في ضوء المبادئ والمحاور الاستراتيجية الواردة في هذه الاستراتيجية الوطنية. • إدماج أهداف التنمية المستدامة في السياسات العمومية من خلال إحداث خلية لرصد وتتبع المؤشرات المتعلقة بتحقيق هذه الأهداف في مختلف الاستراتيجيات القطاعية. • تسريع تنفيذ السياسة الوطنية لمكافحة التغيرات المناخية، وهي سياسة من شأنها تمكين المغرب من الوفاء بالتزاماته على المستوى الدولي. ولتحقيق ذلك، ينبغي العمل على إشراك الجماعات الترابية، لاسيما الجماعات، في تحقيق المساهمة المحددة وطنياً، من خلال مخططات مناخية محلية تتم في انسجام مع إطار الجهوية المتقدمة. • إدراج مبادئ الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة في مشروع الميثاق الوطني للاستثمار. • إدراج التوسع العمراني في إطار مقاربة ترمي تحقيق الانتقال نحو المدن المستدامة، من خلال اعتماد سياسة جديدة للمدينة في أفق سنة 2050.	إدراج النموذج التنموي المغربي في دينامية للاستدامة
• إرساء تصنيع مستدام من خلال مواصلة تعزيز الإطار التحفيزي المتعلق بالامتيازات المالية والضريبية لفائدة المقاولات الصناعية الأكثر مراعاة للمعايير البيئية، وكذا الصناعات الخضراء (الطاقة المتجددة، الاقتصاد الدائري، تقنيات الاقتصاد في استعمال المياه، النجاعة الطاقية، إنتاج عربات نظيفة، والمعدات ذات الصلة بها...). • إحداث «مناطق صناعية من الجيل الرابع»، وذلك في إطار طموح جعل المغرب بمثابة «مصنع أخضر»⁵، على أن يتم تزويد هذه المناطق الصناعية بالطاقات المتجددة وتجهيزها بمعدات قادرة على معالجة النفايات الغازية والسائلة والصلبة. • تحديد القطاعات الصناعية الجديدة التي يمكن أن تكون مهمة بالنسبة للمغرب، وذلك في انسجام مع المحاور الاستراتيجية للاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة. • إعداد مخطط للتسريع الصناعي موجه للاقتصاد الأخضر، وينبغي أن يركز المخطط على إدماج المنظومات الصناعية الخاصة بالقطاعات التي جرى تحديدها. ويجب أن تحتل مواكبة الشباب والنساء مكانة الصدارة في استراتيجية تنفيذ هذا المخطط. • تشجيع التدبير المندمج للنفايات في المنصات الصناعية المندمجة، من أجل تيسير إرساء اقتصاد دائري في هذه المنصات.	إدراج السياسة الصناعية في مسار للاقتصاد الأخضر والأزرق

5 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 30/2017، «تغيير النموذج المعتمد من أجل بناء صناعة دينامية في خدمة تنمية مُطَوِّرة ومُدمِجة ومستدامة»، 2017.

• تخطيط السياسات العمومية، مع مراعاة الإمكانيات الإيكولوجية للجهات وهشاشتها. • تقوية الآليات الاقتصادية والمالية، واعتماد سياسة ضريبية بيئية تمكن من إدماج التكاليف الإضافية اللازمة لتحقيق الاستدامة، وذلك من خلال سن الرسوم الإيكولوجية. • تعزيز الإطار القانوني وآليات المراقبة من خلال الإسراع باعتماد مشروع القانون رقم 49.17 المتعلق بالتقييم البيئي. • الإسراع بإحداث لجنة لقيادة وتتبع أعمال الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة. ويقترح أن تكون هذه اللجنة تحت إشراف رئيس الحكومة، وأن تتألف من ممثلين عن مختلف القطاعات الوزارية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، والجماعات الترابية، والقطاع الخاص... • تعزيز وهيكل مراقبة الأوساط البيئية على المستويين الوطني والجهوي. • وضع حكمة مدمجة لتدبير الماء. • وضع تسعيرة خاصة بالولوج إلى الموارد المائية في بعض الجهات، تختلف باختلاف أوجه الاستعمال، وتسمح بضمان كلفة الاستبدال، لفائدة الأنشطة الاقتصادية ذات القيمة المضافة العالية. • إعداد استراتيجية وطنية للنجاعة الطاقية في قطاعات البناء والصناعة والفلاحة والنقل.	اعتماد حكمة في مجال الموارد الطبيعية توازن بين حاجيات تحقيق نمو قوي ومتطلبات الاستدامة
• الاعتماد في تهيئة المجال الترابي على خريطة الأراضي وهشاشتها المناخية، وملاءمة الأغراض التي تخصص لها الأراضي الفلاحية مع نوعيتها، وذلك مع ضمان التوازن بين الغار الفلاحي والتوسع الحضري. • تأمين الأراضي الفلاحية، بتسريع عملية تعميم تحفيظ الأراضي.	استغلال الأراضي الفلاحية استغلالاً ناجعاً باعتبارها مورداً طبيعياً استراتيجياً ونادراً

6.2.1. تعزيز أرضية القيم الوطنية عبر جعل الثقافة والرياضة رافعتين للتنمية

إن المغرب، الغني بتاريخه الممتد وحضارته العريقة، يمتاز بتنوع وتعددية ثقافية يشكلان ركيزة هويته الموحدة. وإن لأرضية القيم المشتركة هذه، إسهاماً مؤثراً في ما ينعم به المغرب من استقرار، وفي تعزيز دينامية أبرز أشكال التعبير عن هذه الهوية الجماعية المبنية على الوحدة.

وفي هذا الصدد، فإن ثقافتنا تتغذى كما تغتني من رأسمال من القيم ينبغي المحافظة عليه وتعزيزه، بهدف تطوير الثروة الإجمالية لبلادنا وتحسين توزيعها، وذلك من خلال دعم نسق القيم الإيجابية كرافعة التنمية والتقدم، وتجاوز ما يعتره من قيم سلبية من شأنها إعاقه مسلسل الإصلاح والتماسك الاجتماعي الذي تراهن عليه بلادنا. ثمة حاجة، إذن، إلى العمل على تثمين هذا الرأسمال القيمي بما يوطد مقومات الهوية في وحدتها وتنوعها، ويعبئ جميع المواطنين والمواطنات ضمن مشروع مجتمعي مشترك قوي يجد في دستور 2011 مبادئه وتوجهاته الكبرى.

على غرار الكثير من البلدان، شهد المغرب خلال العقد الأخيرين، تحولات عميقة تتجلى في تزايد وتيرة التمدن، والانبثاق السريع للأسر النووية، واستمرار حركية قوية للسكان، لا سيما في صفوف الشباب والنساء، وبروز حاجيات مادية وثقافية جديدة لهذه الفئات الأخيرة، في تطلع أكثر إلى الحق في الذاتية في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وجودة الحياة، وتكافؤ الفرص، والمساواة، والعدالة الاجتماعية، ومعايير جديدة للرفاه، والبحث عن فضاءات ووسائل جديدة للتعبير. وعلاوة على ذلك، يتوفر المغرب على تراث ثقافي مادي وغير مادي لا يقل غنى وتنوعاً، وهو بمثابة ملك مشترك قيم ينبغي استثماره في خدمة التنمية. يمثل هذا التراث، إذا ما حافظنا عليه وتم تثمينه بكيفية ملائمة، عاملاً قوياً لنقل الثروة واقتسامها وخلقها.

وبالموازاة، ما فتئ الإبداع الثقافي والفني المغربي يعرف، مع انبثاق جيل جديد من السينمائيين والموسيقيين والمؤلفين والفنانين التشكيليين ومصممي الديزائن والمهندسين المعماريين، خلال الخمس عشرة سنة الأخيرة، ديناميّة جديدة وأكبها إنشاء وتطوير فضاءات ومنصّات جديدة سمعيّة بصرية ورقميّة. وهي ديناميّة ثقافية وفنيّة جذيرة بالاهتمام والدعم من قبل السلطات العمومية والقطاع الخاص.

وبُغية استثمار الثقافة كرافعة للتنمية المستدامة، من الضروري العمل على:

- الارتكاز على أرضية القيم المغربية وتعزيزها من أجل توطيد أواصر الانتماء؛
- تثمين التراث الثقافي الوطني؛
- النهوض بالإبداع الفني والثقافي ودعمه؛
- جعل الثقافة والإدماج عن طريق الثقافة آلية أساسية لتحقيق التماسك الاجتماعي والتنمية.

الجدول رقم 6: أبرز التدابير المقترحة في إطار «تعزيز أرضية القيم الوطنية عبر جعل الثقافة والرياضة رافعتين للتنمية»

• إدراج تلقين القيم الإنسانية في برامج المدرسة، من أجل غرس مقومات الثقافة المغربية الأصيلة والمنفتحة في نفوس الأجيال الجديدة. هذه الثقافة التي تدعو، من ضمن ما تدعو إليه، إلى قيم التسامح والنزاهة والاحترام والمواطنة، وتعلي من قيمة العلم والعمل والابتكار. • العمل، اعتمادا تدابير آنية محددة أو سياسات عمومية طويلة الأمد، على حث الفاعلين المساهمين في تشكيل ثقافة المجتمع (المدرسة، الأسرة، وسائل الإعلام، إلخ.) على إنتاج ونشر مضامين ثقافية تعزز الهوية الوطنية وقيم المجتمع المغربي.	الارتكاز على أرضية القيم المغربية وتعزيزها من أجل توطيد أواصر الانتماء
• إعداد ميثاق وطني للتراث المادي وغير المادي، موجّه للمحافظة على الذاكرة التاريخية والثقافية الوطنية. • تقوية القدرات المؤسساتية، من خلال العمل بشكل خاص على إحداث بنيات مختصة في حفظ مختلف أشكال التراث الثقافي الوطني المادي وغير المادي، وتديره وتنميته وتنميته والنهوض به. • ضمان التكوين المستمر وإحداث تخصصات للتكوين الجامعي والمهني في مختلف المهن المرتبطة بالتراث الثقافي وتدير الشأن الثقافي، وذلك بهدف جعل الثقافة والإدماج عن طريق الثقافة آلية أساسية لتحقيق التماسك الاجتماعي والتنمية. • العمل بتعاون مع الجامعة على تطوير البحث العلمي في مجال التراث الثقافي الوطني. • السعي إلى التمتع الثقافي والإعلامي، إقليميا وإفريقيا ودوليا، بواسطة وسائل الاتصال السمعي البصري للتعريف بالأسماح الثقافي المغربي وبأساليب العيش الذي تميّزه، وتعميق أشكال التفاعل مع مغاربة المهجر من جهة أخرى. • وضع استراتيجية لإنتاج مضمون رقمي وطني؛ وذلك بهدف التواجد في أهم منصات توزيع الثقافة (مقروءة، سمعية، ومرئية...) بواسطة الأنترنت، وتوجيه الاهتمام نحو المستعملين المغاربة، ولا سيما الشباب منهم من جهة، وتكوينهم ابتداء من المدرسة على التمييز بين المضامين لتجنّب السقوط في الخلط أو أن يكونوا ضحية معلومات مضللة من جهة ثانية.	تثمين التراث الثقافي الوطني

• إعداد استراتيجية وطنية لتطوير الصناعة الثقافية تتضمن مختلف المجالات الإبداعية الكفيلة بتوفير فرص إدماج الشباب عن طريق التشغيل، وتشجيع القطاعين العام والخاص على الاستثمار في هذه المجالات. • إحداث وتطوير تكوينات مختصة من أجل إعداد كفاءات قادرة على إنتاج المضامين في مختلف المجالات الثقافية: سواء التقليدية منها (السينما، المسرح، الموسيقى، السمعي البصري، التصميم البصري «الديزاين» إلخ) أو الجديدة (الأنترنت، الإعلام الرقمي، الألعاب، إلخ). • العمل من خلال مبادرات مبتكرة وتدابير تحفيزية على تشجيع إبرام شراكات بين القطاعين العام والخاص على المستوى الوطني والجهوي والمحلي. • إرساء مناخ يسمح بتقنين المهن الفنية وبحفظ حقوق الملكية الفكرية وتحفيز الابتكار والإبداع. • النهوض بالاستثمار في ميادين الثقافة والصناعات الثقافية (البنيات التحتية، حقوق الملكية الفكرية، النظام الضريبي، التمويل، الدعم، إلخ).	النهوض بالإبداع الفني والثقافي ودعمه
• بلورة تعاهد وطني كبير تتم ترجمته إلى سياسة عمومية عرضانية تشمل قطاعات الثقافة والتربية والإعلام والشباب والسياحة والاقتصاد الرقمي، وذلك من أجل جعل الثقافة في صلب الجهود الوطنية المبذولة بغية الانخراط في خطة أهداف التنمية المستدامة لعام 2030، مع الحرص على تحلي القطاعات المعنية بإرادة سياسية حقيقية لإنجاح هذا الورش.	جعل الثقافة والإدماج عن طريق الثقافة وسيلة أساسية لتحقيق التماسك والتنمية

7.2.1. ضمان تموقع أفضل للمغرب في محيطه الإقليمي والدولي

ترصيدا لرأسماله الحضاري والتاريخي المتجذر، وموقعه الجيو-استراتيجي السانح، وبفضل الجهود التي ما فتئ يبذلها على مستوى الإصلاحات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وكذا على مستوى التعاون، يمضي المغرب، بخطة ثابتة ومطردة في تعزيز تموقعه الإقليمي والدولي. فمنذ نهاية التسعينيات، شرعت المملكة في ترسيخ تموقعها كأرضية سانحة لتحقيق الالتقاء بين إفريقيا وأوروبا والعالم العربي، مع تعزيز الانفتاح على القارات والثقافات الأخرى في إطار التبادل المبني على الحوار.

كما ساهمت المكتسبات الهامة التي راكمها المغرب في مجال احترام حقوق الإنسان، والعدالة الانتقالية، والخيار الديمقراطي والاستقرار، في تكريس مصداقية المغرب كقطب للاستقرار على الصعيد العالمي.

وعلاوة على ذلك، استطاعت بلادنا خلال هذه الفترة تعزيز جاذبيتها الاقتصادية، من خلال تحقيق نمو مطرد، وتقوية البنيات التحتية ذات الحجم الدولي (طنجة المتوسط، إلخ) مما يجعل منها قاعدة للاستثمار وواحدة ضمن الوجهات الأساسية في استقطاب للاستثمارات الأجنبية المباشرة في إفريقيا. ويشغل المغرب أيضا مراتب مشرفة في مؤشرات التصنيف العالمي، لا سيما على مستوى شبكات الربط، ومناخ الأعمال، والتنافسية الاقتصادية، إلخ. كما يشكل إحداث المركز المالي للدار البيضاء تجسيدا لطموح تموقع بلادنا كقطب مالي إقليمي.

وفي هذا السياق، وقع المغرب على جملة من الشراكات الاستراتيجية مع الدول الأوروبية، والولايات المتحدة، والصين، وروسيا، والهند، ودول الخليج. كما أبرم عددا من اتفاقيات التبادل الحر مع دول جنوب المتوسط والدول العربية، وكذا اتفاقيات تعاون مع العديد من بلدان إفريقيا، مما أعطى لإشعاع بلادنا بعدا قويا في مجال اقتسام المنافع وتبادل الخبرات والتعاون جنوب-جنوب.

وخلال هذه الفترة كذلك، برز دور المغرب كفاعل رئيسي في عمليات حفظ السلم التي تشرف عليها الأمم المتحدة (في الرتبة 20 على الصعيد العالمي)، وضمن البعثات الإنسانية وكذا المبادرات الدبلوماسية لصالح إحلال السلم في العالم.

يشتغل المغرب، من جهة أخرى، في إطار التعاون مع عدد من الدول الإفريقية وكذا الأوروبية، على إشعاع نموذج الإسلام الوسطي المبني على الاعتدال والتسامح والاجتهاد، وذلك ترصيدا للتجربة الرائدة التي تقودها بلادنا في إصلاح وتأهيل الحقل الديني، وفق مرجعية متأصلة في التاريخ والوجدان المغربيين، تقوم على إماراة المؤمنين، والعقيدة الأشعرية، والمذهب المالكي، والتصوّف السنيّ المستتير.

ما فتئ المغرب أيضا، وبوتيرة متزايدة، يفرض وجهته ضمن أجندة التظاهرات العالمية الكبرى، وذلك من قبيل تنظيم مؤتمر الأطراف حول المناخ (الدورتان 7 و22)، والقمة العالمية لريادة الأعمال، والمنتدى العالمي لحقوق الإنسان، وكذا العديد من المواعيد الرياضية (سباق الجائزة الكبرى مراكش، المباريات والبطولات الكروية...) والثقافية (مهرجان موازين، المهرجان الدولي للفيلم بمراكش، مهرجان فاس للموسيقى الروحية...).

إن هذا الطموح الذي يسعى المغرب إلى تحقيقه، يرنو، ارتكازا على ترصيد واستثمار وزن المملكة الدبلوماسية وما تحظى به من ثقة على المستوى الدولي وما تشهده من دينامية سوسيو-اقتصادية، وما تتميز به من غنى ثقافي وتاريخي، وكذا عبر مغاربة العالم، إلى جعلها قطبا إقليميا ودوليا للإشعاع والشراكة. ويرتكز هذا الطموح على ثلاث دعائم:

■ تعزيز الأداء الدبلوماسي للمغرب، عبر تقوية وتطوير شراكات بلادنا، وتثمين مواقفها إزاء عدد من الرهانات العالمية؛

■ تشجيع الاندماج الاقتصادي؛

■ تعزيز علامة «صنع في المغرب» من خلال العمل بشكل خاص على إشراك مغاربة العالم عبر كفاءاتهم وشبكاتهم في إشعاع صورة المغرب على الصعيد الدولي؛

■ جعل الثقافة والرياضة رافعة للإشعاع.

الجدول رقم 7: أبرز التدابير المقترحة في إطار «ضمان أفضل تموقع للمغرب في محيطه الإقليمي والدولي»

- تعزيز الأدوات الكفيلة باستباق التّحوّلات الكبرى على المستوى الدولي وتأثيرها على المغرب، وذلك من خلال إنشاء مركز للتفكير على مستوى قطاع الشؤون الخارجية، مع توطيد علاقاته مع مراكز التفكير الأخرى التي تشتغل على نفس المواضيع، وإحداث «مجلس عام للدبلوماسية»، وكذا من خلال تطوير اليقظة الدبلوماسية.
- تقوية وتعبئة الدبلوماسية المُوازِية بمختلف أشكالها السياسية والبرلمانية والنقابية والجموعية والإعلامية والثقافية، وذلك حتى تدافع عن مصالح المغرب في الخارج وكي تساهم في تثمين ما حققته بلادنا من تقدم، وتتبع التحولات العالمية وتداعياتها على بلادنا، وكذلك من أجل الدفع بالعمل الدبلوماسي لبلادنا.
- استثمار أفضل لاتفاقيات التبادل الحر وتعميقها، لا سيما الاتفاقيات المبرمة مع الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة والدول العربية، مع العمل على ترجمة الشراكات الاستراتيجية التي وقعتها بلادنا مع الصين وروسيا والهند ودول الخليج، إلى برامج عمل على المدى المتوسط.
- تعزيز عمل وإسهام المغرب في بعض القضايا العالمية الكبرى: السلام، والأمن، والأمن الغذائي والمناخ والانتقال الطاقوي.
- تحويل وكالة التعاون الدولي إلى وكالة للتنمية حتى تساهم بكيفية قوية في التنمية البشرية المستدامة لشركاء بلادنا. وستتولّى هذه الوكالة مهمة الإشراف على التعاون الدولي بمختلف أشكاله، وتتبع تنفيذ اتفاقيات التعاون المبرمة وتقييم آثارها، والمساهمة كذلك في تقوية قدرات الفاعلين في البلدان الشريكة لبلادنا، لا سيما على مستوى المساعدة التقنية.

تعزيز الأداء الدبلوماسي للمغرب، عبر تقوية وتطوير شراكات بلادنا، وتثمين مواقفها إزاء عدد من الرهانات العالمية

• تعزيز التعاون جنوب-جنوب في المجالات ذات النفع المشترك، خاصة في الأمن الغذائي، والطاقات المتجددة، والتنمية البشرية، والمناخ، والأمن، والثقافة. • تعزيز استراتيجية المغرب في أفريقيا باعتبارها فضاء للاندماج والصعود المشترك، والعمل من أجل الاندماج المغاربي. • تطوير التعاون الثلاثي شمال-جنوب-جنوب، بالسعي إلى تعزيز دور المغرب باعتباره رائداً في إطلاق وتسهيل وتسييق هذا النوع من التعاون، خاصة في أفريقيا. • وضع منظومة اقتصادية إقليمية من شأنها إدماج البلدان الشريكة، وتشجيع تنافسية مشتركة من أجل اندماج جماعي أفضل في سلاسل القيمة العالمية. • تطوير شبكات الربط والتنافسية اللوجستية، ولا سيما في مجال النقل البحري والجوي. • تعزيز الربط الكهربائي والبنى التحتية لنقل الطاقة بهدف الدفع بالاندماج الطاقوي الإفريقي والأورو-إفريقي. • تطوير منطوق شراكاتي يقوم على إنشاء مقاولات مشتركة بين الشركات المغربية ونظيرتها في إفريقيا والفضاء المتوسطي. • وضع سياسة لنظام التأشيرات تسمح بتبسيط إجراءات الولوج والإقامة فوق التراب الوطني في وجه المستثمرين والفاعلين الاقتصاديين من الدول الشركاء. • الإسراع بتطوير القطب المالي للدار البيضاء قصد تحويله إلى مركز مالي إقليمي رائد على المستوى الإفريقي. • وضع وتطوير منصات إقليمية للاستقبال بالنسبة للقطاعات ذات الإمكانيات العالية كال التعليم العالي والصحة وتكنولوجيا المعلومات.	تشجيع الاندماج الاقتصادي
• توحيد إشعاع بلادنا وتدبير إمكانياته حول علامة واحدة، «علامة المغرب»، التي تهدف إلى ترويج العلامة التجارية لبلادنا، وذلك في إطار إحداث بنية تتولى نشر ودعم صورة بلادنا في الخارج والداخل كذلك. كما تسهر على دراسة مختلف مستويات إدراك صورة المغرب عبر العالم، وتسييق التدخلات الرامية إلى تحسينها، وتجانس مختلف مبادرات وتدابير الأطراف المعنية، من قطاعات ومؤسسات عمومية وخواص وفاعلين ثقافيين في هذا الشأن. • تعزيز علامة «صنع بالمغرب» بتنوعيات مختلفة بحسب المنتج و/أو القطاع، وبمعايير جودة يلزم احترامها، وهو ما شأنه تعبئة مختلف الفاعلين حول هدف مشترك للحصول على نتائج أفضل. • إشراك مغاربة العالم عبر كفاءاتهم وشبكاتهم في إشعاع صورة المغرب على الصعيد الدولي، وفي المبادرات التي من شأنها تحسين صورة بلادنا، وتعزيز جاذبيتها، ودعم تموقعها الاستراتيجي.	تعزيز علامة «صنع في المغرب» من خلال العمل بشكل خاص على إشراك مغاربة العالم عبر كفاءاتهم وشبكاتهم في إشعاع صورة المغرب على الصعيد الدولي
الهندسة المعمارية والصناعة التقليدية • تقوية إشعاع الهندسة المعمارية والصناعة التقليدية المغربية، بالإسراع في جرد وتوثيق وتصنيف والحفاظ على التراث المعماري التقليدي، سواء أكان مادي أم غير مادي. • وضع آليات لدعم ومصاحبة وتعزيز المهارات بين المهندسين المعماريين والصناع التقليديين الوطنيين، قصد تسهيل انقضاء وتنفيذ مشاريعهم على المستويين الوطني والدولي. • تعزيز وتوسيع وتحيين التكوين في مجال تقنيات البناء والزخرفة التقليدية، والتي تعد خيرة ومهارات هامة جداً قابلة للتصدير. • دعم تطوير منصات إعلامية أو إلكترونية مغربية ذات إشعاع دولي، وخاصة على الصعيد الإفريقي. والعمل على إنشاء محطات إذاعية وقنوات تلفزيونية تابعة للقطاع الخاص أساساً، وتشجيع إنتاج الأعمال السمعية البصرية المغربية ذات الإشعاع الدولي القوي.	جعل الرياضة رافعة للإشعاع

الطبخ المغربي

- جرد وإحصاء وحماية (من خلال حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على وجه الخصوص) وتطوير وتعزيز مهارات المطبخ الوطني، وذلك من خلال إحداث أكاديمية لفنون الطبخ والأطباق المحلية المغربية.
- تشجيع إحداث مطاعم مغربية راقية خاصة في كبريات المدن العالمية وفي غيرها من المواقع السياحية الكبرى في العالم، ودعم حصولها على علامة المطبخ المغربي.

الرياضة

- وضع استراتيجية وطنية للعمل على التحسين الفعلي والمستدام والتدريجي للإشعاع الرياضي المغربي، سواء على مستوى عدد الميداليات المحصل عليها في الألعاب الأولمبية والبارالمبية (الأولمبياد الخاصة)، أو على مستوى التصنيفات الدولية (الاتحاد الدولي لكرة القدم، رابطة محترفي التنس...).
- الاعتماد بصفة أساسية على مختلف الأنواع الرياضية التي يتميز بها المغرب وتشكل نقاط قوته إقليمياً ودولياً (على غرار ألعاب القوى والملاكمة وسباق الدراجات والرياضات البارالمبية والتنس)، إضافة إلى توسيع قاعدة الممارسين، والتوفر على منظومة للتقريب وللتكوين في رياضات المستوى العالي، موافقة للمعايير الدولية.
- إشراك الأبطال الرياضيين المغاربة، السابقين والحاليين، للاستفادة من تجاربهم في تأطير وتوجيه الأجيال الشابة، وكذا تمثيل المغرب داخل الهيئات التابعة للمؤسسات الرياضية الإقليمية والدولية.
- إعداد برنامج وطني لمواكبة ودعم تنظيم المنافسات والمسابقات الرياضية الدولية التي تنطوي على إمكانيات كبيرة للإشعاع، وتعود بالفائدة الاقتصادية والاجتماعية على بلادنا.

3.1. إطار حكمة مؤسساتية متسم بالفعالية: مفتاح نجاح النموذج التنموي الجديد

أضحت مسألة الحكامة المؤسساتية موضوع وعي جماعي مشترك سواء لدى المؤسسات أو الجماعات الترابية أو مختلف مكونات المجتمع المدني المنظم (القطاع الخاص، المنظمات النقابية، الجمعيات، المواطنين).

وبالموازاة مع ذلك، تنامي الوعي المواطن المطالب بتقوية الشفافية وبضمان الحصول على المعلومة ذات المصادقية، وبضرورة تعزيز التفاعل وتواصل القرب مع المواطنين، وتحسين الحكامة وتعزيز الولوع إلى المرافق والخدمات، وتعزيز الخدمات العمومية.

وتعزى أهمية مسألة الحكامة المؤسساتية إلى كونها تؤثر تأثيرا مباشرا على مستوى ثقة المواطن في المؤسسات الدستورية للدولة وعلى مصداقيتها وسمعتها، خاصة، في الوقت الراهن الذي تعددت فيه التوترات الاجتماعية ومؤشرات استياء المواطنين.

وفي هذا الصدد، واسترشادا بالممارسات الفضلى والتجارب الدولية التي جرت مراكمتها في هذا المجال (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية⁶ والمفوضية الأوروبية⁷)، يتبين أن جهود المغرب ينبغي أن تتركز عموما على خمسة مبادئ كبرى، يتعين أن تتقيد بها جميع مؤسسات البلاد، ألا وهي: (1) الشفافية، (2) المشاركة وعدم التمييز، (3) المسؤولية والمحاسبة، (4) الفعالية، و(5) الانسجام.

6 – OECD (2014), the governance of regulators – OECD best practice – Principles for regulatory policies.

7 – Commission européenne (2001) – Livre Blanc – Gouvernance européenne.

وينبغي العمل بشكل مسبق على ترشيد وتعزيز الهندسة المؤسساتية للمغرب، حيث يتطلب الأمر تحديد وإقرار كفاءات توزيع السُّلطة والمسؤوليات بين المؤسسات الوطنية والمؤسسات الجهوية والترابية، وبين الهيئات التمثيلية والهيئات الإدارية والهيئات الاستشارية والتشاركية، وبين المهام الحكومية ومهام الهيئات والمؤسسات العمومية.

ويتعين أن يتم إنجاز كل هذا في إطار حَكامة مسؤولة، تحترم المبادئ الأساسية للتكامل وتضاضر الجهود والانسجام، وتكون في خدمة مشروع مجتمعي مُعد بمساهمة واسعة النطاق لكل المواطنين والمواطنات، ويلتف حوله الجميع.

ويرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، أن وضع منظومة ناجعة لحكامة المؤسسات والسياسات العمومية، بوصفه مُكوِّناً أساسياً من المكونات اللازمة لإنجاح تنفيذ النموذج التنموي الجديد، يمر عبر المداخل السبعة التالية:

- تفعيل أحكام الدستور المتعلقة بالحكامة المسؤولة، لا سيما من خلال تكريس حق المواطن في الحصول على المعلومات والولوج إلى سبل التظلم وإعمال آليات المحاسبة؛
- تعزيز فعالية أداء المؤسسات العمومية؛
- ضمان الانسجام بين السياسات العمومية ووضعها وفق منظور للمدى الطويل؛
- تعزيز اعتماد المُقاربة التشاركية، بدءاً من إعداد السياسات العمومية إلى تقييمها ومروراً بتنفيذها، وذلك من أجل تحقيق نسبة عالية من انخراط المواطنين وتعبئتهم حول هذه السياسات؛
- اعتماد المؤسسات العمومية لنمط تدبير مبني على النتائج؛
- تجويد نجاعة النفقات العمومية وأداء الإدارة في إطار الجهوية؛
- جعل التواصل المؤسساتي رافعة للتغيير.

1.3.1 تفعيل أحكام الدستور المتعلقة بالحكامة المسؤولة، لا سيما من خلال تكريس حق المواطن في الحصول على المعلومات وإعمال آليات المحاسبة

من أجل ضمان الإعمال الفعلي لهذه القواعد الدستورية، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يلي:

- سن إلزامية الاستجابة لانتظارات المواطنين في ما يتعلق بالتزامات وخدمات المرافق العمومية، مما من شأنه أن يجسد على أرض الواقع أحد الطموحات الرئيسية الواردة في دستور 2011؛
- مأسسة إلزامية المحاسبة وجعل إعمالها أمراً تلقائياً ومعماً، من أجل مراقبة ممارسة السلطة والتدبير الفعّال للشأن العام، طبقاً للفصل 154 من الدستور، مع الحرص على ضمان احترام مبدأ المساواة في معاملة المواطنين.

وبخصوص شفافية المؤسسات، فقد ظهرت جلياً في الآونة الأخيرة محدودية سياسات التواصل المؤسساتي الباهت وضيق النطاق، في حين تُمطر شبكات التواصل الاجتماعي ومعها باقي وسائل التواصل الرقمي المواطنين بكم هائل من الأخبار والمعلومات، علماً أن صحة تلك المضامين تكون غير مؤكدة في بعض الأحيان. ذلك أن غياب تفاعل السلطات العمومية أو تأخرها في توضيح الأمور للرأي العام وبطريقة بيداغوجية حول القرارات التي يتم اتخاذها، وتقديم ما يلزم من الحجج والبراهين بأسلوب واضح وشفاف، كلها عوامل تساهم في زعزعة ثقة المواطنين في المؤسسات العمومية.

ومن أجل تقوية العلاقة بين المواطنين والمؤسسات، ارتكازاً على تواصلٍ عمومي ناجع، ينبغي اتخاذ جملة من التدابير التي من شأنها إذكاء الاهتمام لدى المواطنين بالشأن العام وجعل تلك المؤسسات فاعلاً أساسياً ومؤثراً في المعلومة التي يستهلكها المواطن.

وفي هذا الصدد، ينبغي العمل على:

- **التطبيق الفعلي لإلزامية حضور الحكومة في الجلسات العامة للبرلمان:** ومما يضيف أهمية بالغة على ضرورة احترام هذا الإلزام، كون النقاش بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية يشكل لحظة مهمة تُعزز مبدأ الشفافية وتُسمح للمواطنين بتتبع وتقييم تدبير الشأن العام.
- **الحرص على الإعمال الفعلي لمسؤولية المؤسسات في إخبار المواطنين:** من خلال ضمان الحق في الحصول على المعلومات، طبقاً لنص الدستور الذي يلزم الإدارة العمومية والهيئات المنتخبة والمؤسسات التي تتأط بها مهمة المرفق العام بتطبيقه. ويمكن في هذا الإطار اتخاذ جملة من التدابير، نذكر منها:
 - إحداث قناة تلفزيونية مؤسساتية، تقدم نقاشات وبرامج إخبارية حول القضايا المتعلقة بمختلف القرارات التي يتم اتخاذها من لدن المؤسسات العمومية أو في إطار السياسات العمومية؛
 - تحديث وتأهيل المواقع الإلكترونية لمختلف المؤسسات العمومية، بما يضيف عليها فعالية أكبر في تقديم المعلومات المفيدة للمستعمل؛
 - تطوير منتديات افتراضية بالمواقع الإلكترونية للمؤسسات العمومية من أجل التواصل المباشر مع المواطنين حول مختلف القضايا التي كانت موضوع قرارات أو تدابير جرى اتخاذها في إطار السياسات العمومية؛
 - التفاعل الدائم في شبكات التواصل الاجتماعي وتقديم محتوى مثير للاهتمام، وذلك من أجل الوصول إلى عدد أكبر من المواطنين، على اعتبار أن شبكات التواصل الاجتماعي، أضحت اليوم الفضاء الذي تدور فيه أغلب النقاشات، ويتم التعبير عن مختلف أوجه الرأي العام.
 - إلزام كل مؤسسة بالقيام برصد وتتبع القضايا الواقعة ضمن مجال اختصاصها، لا سيما في شبكات التواصل الاجتماعي، وذلك من أجل مكافحة انتشار الأخبار الزائفة؛
 - تعزيز حضور ممثلي المؤسسات العمومية على أثير الإذاعات الوطنية والمحلية من أجل مناقشة وشرح الاختيارات التي تتم في إطار السياسات العمومية.
 - سنُّ إلزامية نشر الأمانة العامة للحكومة بصفة تلقائية لجميع مشاريع القوانين خلال كل المراحل التي تسبق المصادقة عليها (مسودة القانون، مشروع القانون...).

2.3.1 تعزيز فعالية أداء المؤسسات العمومية وتبسيط الولوج إلى سبل التظلم

عموماً، تُعتبر نجاعة السياسات العمومية معياراً مركزياً لتقييم قدرة المؤسسات على تلبية حاجيات المواطنين وانتظاراتهم. وقد بات من المسلّم به اليوم بصفة عامة أنّ ثقة المواطنين والفاعلين الاقتصاديين في المؤسسات تعدّ دعامة أساسية من دعائم التنمية.

غير أن هذه النجاعة، تأثرت سلباً في العديد من القطاعات، بأشكال القصور المُسجّلة على مستوى الحكامة وبافتقار التدخلات العمومية للتراطيب والانسجام وعدم استنادها على رؤية شاملة. وهو وضع ينطبق على قطاع التربية والتعليم الذي، على الرغم من الميزانية الهائلة المخصصة له سنوياً ومن توالي الخطط الرامية إلى إصلاحه، لا يزال يشكل عائقاً كبيراً أمام تنمية البلاد. وكمثال آخر على هذه الوضعية، نذكر سياسة

الاستثمار، حيث يسجل المغرب معدل استثمار يعتبر من بين أعلى المعدلات في العالم (أكثر من 30 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي) غير أن مردوديته تظل ضعيفة جدا في ما يتعلق بالدفع بعجلة النمو الاقتصادي وإحداث مناصب الشغل.

وبالنسبة للسلطتين التنفيذية والتشريعية، باعتبارهما قطب رحي الحياة المؤسساتية بالبلاد، فإن تعزيز فعالية أداء المؤسسات العمومية يتطلب العمل على ما يلي:

بالنسبة للحكومة:

- تقديم تقرير سنوي عن حصيلة العمل الحكومي، في ضوء الأهداف المسطرة في البرنامج الحكومي، من أجل ضمان أفضل تقييم وتتبع لمدى وفاء الحكومة بتعهداتها، وذلك تفعيلا للفصل 101 من الدستور؛
- تقليص الأجل الفاصلة بين نشر القوانين وبين صدور مراسيمها التطبيقية، وإقرار هذه الأجل في نص قانوني؛

- تأمين استمرارية واستقرار الاختيارات المتخذة في إطار السياسات العمومية من خلال التخصيص عليها في نصوص تشريعية (خاصة عن طريق القوانين- الإطار)، وذلك تباديا لتغيير الوجهة بتغير الوزراء؛

- النهوض بالتنزيل الترابي للسياسات والتدخلات العمومية، عبر الإسراع بتنفيذ ميثاق اللاتمرکز الإداري واستكمال تفعيل الهيئات وصناديق التمويل المنصوص عليها في الإطار النصوص القانونية المنظمة للجهوية. كما ينبغي إضفاء الطابع التعاقدية على العلاقة بين المستوى المركزي والمحلي، وذلك بهدف تحسين فعالية الأداء.

بالنسبة للبرلمان:

- تحسين الأداء التشريعي، بما يضمن فعالية القوانين والإصلاحات، وإضفاء المزيد من المصادقية على العمل العمومي. لهذه الغاية، يتعين الحرص على أن تكون القوانين، مع استرشادها بالمعايير والممارسات الفضلى الدولية، ملائمة للواقع المغربي، وأن يتم إعدادها وفق مقاربة تشاركية ضمانا لإعمالها الكامل والفعلي؛

- إعداد تقرير سنوي عن الحصيلة التشريعية للبرلمان من أجل تمكين المواطنين من تتبع إنتاج ومساهمة المنتخبين؛

- إحداث خلايا للرصد بالبرلمان يناط بها تقييم مدى الإعمال الفعلي للقوانين؛

- التحديد المسبق للأجل التي يجب أن تستغرقها مشاريع القوانين داخل مسطرة المصادقة (تحديد مدة مرحلة المناقشة من أجل تجنب التأخر في المصادقة على القوانين)؛

بالنسبة للسلطة القضائية:

- الإعمال الفعلي لاستقلالية القضاء وجعله الضامن لدولة الحق ولتطبيق القانون، وذلك من خلال:
- تسريع دينامية إصلاح منظومة العدالة، لاسيما من خلال ملاءمة المدونات والقوانين الجاري بها العمل مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب؛
- تعزيز قدرات القضاء، خاصة في مجال التشريع الاقتصادي والرقمي والقانون الدولي، وذلك من أجل تحسين أداء الجهاز القضائي وتسريع البث في القضايا؛

• مباشرة إحداث المحاكم الإلكترونية، من أجل ضمان السرعة في معالجة القضايا؛

• تسريع إصلاح مسطرة الاعتقال الاحتياطي ومدتها، وإدراج العقوبات البديلة في القانون الجنائي كوسيلة لمكافحة حالات العود وتخفيف الضغط عن المؤسسات السجنية.

3.3.1. ضمان الانسجام بين السياسات العمومية وإدراجها في منظور للمدى الطويل

يسمح خلق الانسجام بين التدخلات والسياسات العمومية، بوصفه رافعة للنهوض بجودة الحكامة المؤسساتية، بتحقيق النجاعة وتقليص أوجه الغموض الذي قد يصطدم به المواطن في علاقته معها. ويمر تحقيق هذا الانسجام عبر التدابير التالية:

■ **استقرار الهندسة الحكومية:** يؤدي اعتماد تقسيم جديد للوزارات إلى حالة من التداخل في المهام والاختصاصات بين الوزارات وبين هذه الأخيرة ومؤسسات عمومية أخرى، مما يقتضي إعادة انتشار الموارد والوسائل. لذلك، فإن وضع هندسة دائمة للحكومة مع تقليص عدد الحقائق وتحديداتها، من شأنه أن يمكن من تفادي عدم الاستقرار المؤسساتي المرتبط بتشكيل الحكومة.

■ **وضع حد لكل أشكال التداخل في المهام بين المجالس الدستورية وبعض الإدارات العمومية:** ويقتضي هذا الأمر تحديدا واضحا وصريحا للأدوار والاختصاصات المؤسساتية؛

■ **تقوية دور رئيس الحكومة كركيزة أساسية للعمل الحكومي وضامن لانسجامه:** حيث يعهد إليه فضلا عن ترؤس الحكومة بتنسيق السياسات العمومية وتحقيق الانسجام بينها؛

■ **تعزيز آليات تقييم السياسات العمومية ومدى انسجامها؛**

■ **سن إجبارية التعاون بين مختلف المؤسسات وإضفاء الطابع التعاقدى على هذا التعاون،** لا سيما بين الجهات الحكومية وغير الحكومية. وإن بعض الممارسات من قبيل حجب المعلومات ونقص التعاون، تضر بالسير الجيد لمؤسسات الدولة وتؤثر سلبا على أدائها، كما تؤدي إلى فقدان المواطن للثقة في المرفق العام؛

■ **استكمال الهندسة المؤسساتية لضمان ملاءمتها وانسجامها مع أحكام الدستور.**

من جهة أخرى، ينبغي أن يتم تنفيذ السياسات العمومية التي سيجري اعتمادها في إطار النموذج التنموي الجديد داخل مدى زمني بعيد عن التقاطب الحزبي والتنافس السياسي والأجندات الانتخابية. ذلك أن فعاليتها ينبغي أن تتدرج في إطار مسلسل طويل المدى، وفي إطار البحث المتواصل عن الملاءمة والنجاعة والمصدقية.

4.3.1. تعزيز اعتماد المقاربة التشاركية، بدءا من إعداد السياسات العمومية إلى تقييمها ومرورا بتنفيذها، وذلك من أجل تحقيق نسبة عالية من انخراط المواطنين وتعبئتهم حول هذه السياسات

يقتضي أعمال مبدأ المشاركة ضرورة إضفاء الطابع الرسمي على عملية التشاور مع مختلف الفاعلين في المجتمع المدني المنظم داخل هيئات التنسيق (القطاع العام، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني...)، على أن يشمل هذا الإشراف مختلف مراحل مسلسل إعداد وتنفيذ السياسات العمومية (تحديد الحاجيات والإكراهات، وضع التصور، التنفيذ، التقييم المرحلي والنهائي...). ويمكن أن يتمحور إضفاء الطابع المؤسساتي على إلزامية إشراك واستشارة المجتمع المدني، حول مبادئ أساسيين:

- إشراك ممثلين عن المجتمع المدني على مستوى الهيئات والمؤسسات الوطنية المكلفة بالإشراف على تنفيذ البرامج والنهوض بها؛
 - إرساء آلية للتشاور على المستوى الجهوي والمحلي تقدم آراء للهيئات والأجهزة التقديرية التقنية المتدخلة بالميدان؛
- ويتطلب تحقيق هذا الأمر العمل على:

- الأعمال الفعلية للقوانين المتعلقة بمشاركة المجتمع المدني في اتخاذ القرار المحلي؛
- وضع آلية للمحاسبة تنكب على النظر في مدى إشراك واستشارة الوزارات ومختلف المؤسسات العمومية للمجتمع المدني؛
- تخويل هيئات المجتمع المدني الحق في تقديم إحالات إلى مجموع المؤسسات الدستورية؛
- نشر تقرير سنوي حول مشاركة المجتمع المدني في إعداد السياسات العمومية؛
- تشجيع تكتل الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، وتجنب تعدد الممثلين/المخاطبين إزاء السلطات العمومية. ومن شأن هذا التدبير أن يعزز التشاور بين الشركاء الاجتماعيين والحكومة بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، وأن يُمكن من تسوية القضايا العالقة بطريقة أكثر فعالية.

5.3.1. اعتماد المؤسسات العمومية لنمط تدبير ناجع مبني على الأهداف والنتائج

يتطلب الرفع من جودة الخدمات العمومية، القيام بتغيير شامل يهم العقلية داخل مختلف الإدارات ونمط التدبير الداخلي المعتمد بالمؤسسات العمومية، عبر اعتماد نموذج يدمج متطلبات المواطنين المتعلقة بالجودة والآجال والتكلفة في جميع حلقات مسلسل التدبير الداخلي للمؤسسات، وفي الأهداف ومؤشرات قياس أداء المسؤولين والموظفين. ومن شأن الانتقال نحو تدبير قائم على النتائج والأداء العملي، الذي يُمكن من تحمل المسؤولية وتحرير الطاقات وتحفيز الابتكار وتشجيع المبادرات، أن يضع انشغالات المواطنين في صلب مسلسل تدبير الإدارات، وأن يجعل الاستجابة لها المعيار الرئيسي لقياس تأثيره.

6.3.1. تجويد نجاعة النفقات العمومية

يتعلق الأمر بتحسين العلاقة بين كلفة ونجاعة النفقات العمومية، وإعادة تهيئتها بجعلها تتمحور حول النتائج والآثار على المواطنين. وهذا يتم عبر تعزيز اللامركزية واللامركز، بالاعتماد أساساً على الجهوية المتقدمة، وعلى تحسين قدرات الموارد البشرية للإدارة. ولتحقيق هذا الهدف، يوصى بـ:

- توفير التمويل المناسب الذي يمكن من مواجهة الأهداف التي تتطلبها المسؤوليات اللامركزية واللامركزية؛
- تعزيز قدرات الموارد البشرية العاملة بالمؤسسات والإدارة، خاصة على المستوى الجهوي، حتى يكون بمقدورها مواكبة مسلسل تحسين الفعالية؛
- تعزيز نقل الموارد المالية إلى المستوى الجهوي من أجل تمكين الجماعات الترابية من الاضطلاع بمسؤولياتها الجديدة في إطار اللامركز واللامركزية؛
- تحرير الطاقات، وتفجير الإمكانيات الكاملة لكل جهة على حدة، من خلال إدماج المؤهلات والخصوصيات الجهوية، وبالتالي توجيه البرامج التنموية الجهوية في شكل عقود- برامج ملزمة للجهات والدولة.

7.3.1. جعل التواصل المؤسساتي ركيزة من ركائز الحكامة الجيدة

ومن أجل المساهمة في تحسين نجاعة المؤسسات، وجعل وسائل الإعلام أحد الفاعلين في هذا التحول، يُوصى بأن تضطلع هذه الأخيرة بما يلي:

■ القيام بدور بارز في التّداول الجماعيّ بشأن التوجّهات المجتمعيّة وتتبع السياسات العموميّة؛

■ تشجيع النقاش وتنمية روح النقد البناء والحوار؛

■ التحليل الموضوعيّ للمجتمع ولتطوره، وذلك بالانفتاح على تنوّع القراءات النقدية، وخلق تقاطعات بين الآراء، من أجل استيعاب أفضل لنموذجنا المجتمعيّ؛

■ المساهمة في نقل القيم الإيجابية ونماذج النجاح المغربية؛

■ تعزيز ثقافة المساءلة والمحاسبة، ولا سيما من خلال التحقيقات الصحفية.

ومن أجل الاضطلاع بدور الإخبار والتربية والتعميم والتبسيط، والسماح بالمساهمة في نهوض مجتمع أكثر اطلاعا ووعيا، ينبغي:

تعزيز وجود صحافة مهنيّة، ذات مصداقيّة، تعددية ومستقلّة

■ تمكين القطاع من رؤية استراتيجية واضحة ومندمجة لخلق ظروف الاستثمار في الصحافة؛

■ العمل على ضمان استقرار الإطار التشريعيّ وتأمين تطبيقه، ولا سيّما عبر مراجعة قانون الصحافة والنشر الحالي؛

■ العمل عن طريق القانون على فرض احترام الصحافة (المكتوبة والمسموعة والمرئيّة والإلكترونية) لمعايير صحّة وجودة المعلومة؛

■ ضمان خلق ترابط قوي بين وجود إطار قانوني ملائم وإطار لأخلاقيات المهنة تشرف عليه منظمات وهيئات تمثيلية تتمتع بالشرعية، وتضطلع بدور أساسي في النهوض بالمهنية والتنظيم الذاتي للمهنة؛

■ دعم قطاع الصحافة المكتوبة في تحديثها الضروري من أجل تعزيز تطورها واستقلاليتها؛

■ ضمان فعالية الحق الدستوري في الولوج إلى المعلومة عموما، وضمان حماية وتفعيل هذا الحق بشكل خاص بالنسبة للصحافة؛

■ الاستثمار في التكوين وتعزيز جاذبية المهنة.

تعزيز عرض سمعي بصري متنوع وذو جودة

■ إعداد رؤية حقيقية للقطاع السمعي البصري الوطني تستجيب لانتظارات المشاهدين ولحاجيات مواكبة المشروع المجتمعي لبلادنا، تهدف إلى إعطاء دينامية جديدة لتحرير القطاع السمعي البصري.

القسم الثاني: مقارنة جديدة لملاءمة مهام مجلس النواب وأنشطته مع محددات النموذج التنموي الجديد

لقد أكد الدستور تشبث المملكة بمبادئ وقيم حقوق الإنسان، كما يشير إلى ذلك تصدير الدستور الذي يؤكد وفاء المملكة لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية. إذ تواصل بلادنا بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكمة الجيدة⁸.

ومن بين هذه المؤسسات، يوجد البرلمان، الذي يشكل ركيزة من الركائز الأساسية للدولة الديمقراطية، وهو مصدر التشريع والضامن للحقوق الأساسية: الحق في حرية التعبير، والحق في حرية تكوين الجمعيات، والحق في انتخاب ممثلين عن الأمة في ظل انتخابات حرة ونزيهة تسمح للمواطنات والمواطنين بالمشاركة في السياسات العمومية والتأثير فيها.

ومن هذا المنطلق، فإن مؤسسة البرلمان، لاسيما مجلس النواب، تشكل أعلى هيئة وطنية تداولية، يتم في رحابها التعبير عن مختلف المواقف والانشغالات والمصالح، في إطار نقاش تعددي يسمح بالتوصل إلى حلول تخدم المصلحة العامة. وهو ما يؤهل البرلمان للاضطلاع بدور حيوي في صون مصالح المواطنين والدفاع عنها، كما يجعله يؤدي دوراً بالغ الأهمية في تدبير الشأن العام وتوطيد دعائم الحكامة الجيدة.

يتألف مجلس النواب من 395 عضواً ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة لمدة خمس سنوات، ويتوزعون كما يلي: 305 أعضاء يُنتخبون على صعيد الدوائر الانتخابية المحلية، و90 عضواً يُنتخبون برسم دائرة انتخابية وطنية تُحدث على صعيد تراب المملكة. وتضم هذه الدائرة الوطنية 60 مقعداً مخصصاً للنساء (اللائحة الوطنية للنساء) و30 مقعداً مخصصاً للمرشحين من الجنسين الذين لا يتجاوز عمرهم 40 سنة (اللائحة الوطنية للشباب).

منذ إحداثه سنة 1963، شهد مجلس النواب تطوراً مهماً في أدواره وتنظيمه وتسييره. وقد مكنت التوجهات الديمقراطية التي تبنتها بلادنا بفضل الإصلاحات الدستورية المتعاقبة، من العمل بشكل تدريجي على توضيح اختصاصات البرلمان وتوسيعها. وقد تطور عمل مجلس النواب بشكل خاص منذ اعتماد دستور سنة 2011. فبالإضافة إلى توسيعه وتنويعه لاختصاصات البرلمان المتصلة بالتشريع ومراقبة العمل الحكومي والدبلوماسية البرلمانية، فقد أناط به النص الدستوري اختصاصاً جديداً بهم تقييم السياسات العمومية (الفصل 70 من الدستور).

وبالإضافة إلى ذلك، مَكَنَّ الإصلاح الدستوري لسنة 2011، الذي سعى إلى تخليق الحياة العامة وإرساء الحكامة الجيدة وصون كرامة المواطنين، والذي تم إعداده بتشاور مع المجتمع المدني المنظم (النقابات، الأحزاب السياسية، الجمعيات...)، من:

- توسيع نطاق المواد التي يختص القانون بالتشريع فيها، وتعزيز اختصاصات البرلمانين في مجال المبادرة التشريعية (ينص الدستور على تخصيص يوم واحد على الأقل في الشهر لدراسة مقترحات القوانين)؛
- تعزيز كفاءات مراقبة عمل الحكومة، من خلال توسيع نطاق جلسات الأسئلة الشفوية تخصص جلسة واحدة كل شهر لتقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة، وعقد اللجان البرلمانية لجلسات استماع لأعضاء الحكومة؛
- جعل البرلمان في صلب الحياة السياسية، عبر تعزيز مسؤولية الحكومة إزاء مجلس النواب.

من جهة أخرى، كرس دستور 2011 دور المعارضة البرلمانية، التي أضحت تتمتع بالعديد من الحقوق: حيز زمني في وسائل الإعلام الرسمية، المشاركة الفعلية في مسطرة التشريع، رئاسة اللجنة المكلفة بالتشريع بمجلس النواب، إلخ.

وفي هذا الإطار، يشكل ورش النموذج التنموي الجديد، الذي أطلقه جلالة الملك محمد السادس في 13 أكتوبر 2017، مناسبة سانحة لنواب الغرفة الأولى للبرلمان من أجل التجاوب مع المطالب والتطلعات الجديدة للمواطنين، التواقين للحصول على مستوى عيش أفضل، وإدماجها ضمن اشتغالهم. وهو مناسبة مواتية أيضا لإبراز قدرتهم على مواكبة تغيرات المحيط الخارجي وضمان ملائمة الممارسة التشريعية لأحكام الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب والتعهدات ذات الصلة التي أخذتها المملكة على عاتقها. وهو ما من شأنه أن يرفع من وتيرة عمل المؤسسة البرلمانية وأن ينهض بمستوى مهنتها، وذلك عبر الجوانب التالية:

- من شأن البرنامج التشريعي للحكومة وكذا جهود تعزيز المبادرة البرلمانية التشريعية أن تُمكن من رفع عدد مشاريع ومقترحات القوانين المتعلقة بالنموذج التنموي الجديد؛
- سَيُمكنُ أعمال الاختصاص المتعلقة بالمراقبة من رفع وتيرة العمل البرلماني (تقصي الحقائق، تتبع الميزانية، تتبع السياسات العمومية، عدد الأسئلة البرلمانية ومهام الاستطلاع...)
- إن تعزيز الوقع السياسي للبرلمان، سَيُحدو بالنواب إلى المزيد من الانخراط في دينامية الدبلوماسية البرلمانية؛
- أمام تعقد الرهانات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، سيكون على البرلمان الاستناد في عمله إلى خبرة عالية التخصص في العديد من الميادين.

واستجابة للإحالة الواردة عليه من لدن مجلس النواب، حاول المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تقديم مقترحات عملية غايتها تعزيز عمل مجلس النواب، وذلك بهدف تقوية إسهامه في إعداد وتتبع وتنفيذ النموذج التنموي الجديد للمملكة، والنهوض بجودة أدائه، حصيلة وتأثيراً. وقد شملت هذه المقترحات بشكل خاص خمسة مجالات للتدخل، ألا وهي: التشريع؛ مراقبة العمل الحكومي؛ تقييم السياسات العمومية؛ الدبلوماسية البرلمانية والدفاع عن مصالح الأمة؛ الديمقراطية التشاركية، وذلك وفقاً للالتزام السياسي للبرلمانيين إزاء المواطنين.

1.2. تشخيص استراتيجي لكيفية اشتغال مجلس النواب في الاضطلاع باختصاصاته الأساسية

شهد النظام البرلماني المغربي منذ الاستقلال العديد من الإصلاحات، التي همت تعديل شكل المؤسسة التشريعية وتركيبها واختصاصاتها، وذلك بهدف تقوية دورها الجوهري في بناء دولة المؤسسات.

وقد جاء دستور سنة 2011 لتأكيد الاختيار الذي مضى فيه المغرب والقائم على اعتماد نظام برلماني مُؤَلَّف من غرفتين، يتمتع بالاستقلالية والسيادة. ومُكِّن الدستور الجديد من النهوض بشكل قوي بدور المؤسسة البرلمانية، حيث أضحت الركيزة الأساسية للمشهد السياسي. هكذا، بات رئيس الحكومة يُعين من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب. كما يُمنَح المجلس الثقة للحكومة وله أن يسحبها منها، بالتصويت على ملتمس للرقابة. كما يعمل على مراقبة وتقييم عمل الحكومة والإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية والجماعات الترابية. وجرى توسيع نطاق المواد التي يختص القانون بالتشريع فيها، إذ بات يشمل هذا الاختصاص العديد من المجالات الجديدة، التي تدخل حصراً ضمن الاختصاص التشريعي للبرلمان، من قبيل الحريات والحقوق الأساسية ونظام الأسرة والحالة المدنية...

أقر الفصل العاشر من الدستور بالدور الذي تضطلع به المعارضة البرلمانية كسلطة مضادة ومكوّن أساسي من مكونات العمل البرلماني، إذ يضمن لها الدستور مكانة تحولها حقوقاً، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، من قبيل الاستفادة من التمويل العمومي، الولوج المنصف إلى وسائل الإعلام الرسمية، رئاسة لجنتين برلمانيتين، المشاركة الفعلية في مسطرة التشريع، لاسيما عن طريق التقدم بمقترحات قوانين، بما في ذلك القوانين التنظيمية. كما تعزز العمل البرلماني من جهة أخرى من خلال تنصيب الدستور صراحة على منع الترحال البرلماني وإقرار إلزامية مشاركة البرلمانيين مشاركة فعلية في أعمال اللجان والجلسات العامة، مع النص على الجزاءات في حالة الغياب. بالإضافة إلى ذلك، عزز النص الدستوري العمل البرلماني عبر تخفيض النصاب القانوني اللازم للتقدم بطلب تشكيل لجان نيابية لتقصي الحقائق، أو للموافقة على تقديم ملتمس للرقابة، أو لطلب عقد دورة استثنائية.

هكذا، وضع الدستور أُسسَ نظام برلماني حديث. حيث عزّز من مكانة المؤسسة البرلمانية داخل المنظومة الدستورية المؤسساتية، وقوّى من صلاحياتها التشريعية والرقابية والدبلوماسية، ومكّنها من مختلف الوسائل والآليات القانونية التي تسمح للفاعل البرلماني بمجلس النواب بمباشرة اختصاصاته الدستورية المستمدة من تمثيله للأمة (الفصل الثاني من الدستور). وقد أضحت متطلبات الحكامة الجيدة والجودة معايير للتميز، من أجل إسهام حقيقي في التأثير الإيجابي على مختلف تجليات التدخلات العمومية.

وبعد ما يقرب من سبع سنوات من الممارسة البرلمانية في ضوء الصلاحيات الجديدة التي توطّر العمل البرلماني، بات من المفيد الوقوف عند حصيلة هذا العمل وتقييمه والتفكير في العناصر التي يمكن استثمارها من أجل تطوير المشهد البرلماني وتعزيز الديمقراطية التمثيلية في بلادنا.

إن الرغبة التي تحدد بلادنا في تبني نموذج تنموي جديد، قادر على تلبية المتطلبات الجديدة للمواطنات والمواطنين التواقين إلى تقليص الفوارق وتحقيق العدالة الاجتماعية وإعمال الحقوق الاجتماعية، تقتضي بالضرورة تحسين جودة أداء المؤسسات عبر تعزيزها بحكامة ناجعة وشفافة ومستقلة. فعلى غرار باقي المؤسسات، يتعين على مجلس النواب، العمل على مواكبة التحولات الاجتماعية والاقتصادية، من خلال توفير الظروف المواتية لسن القوانين اللازمة لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية ومنح بلادنا ترسانة قانونية قادرة على دعم طموحها في تحقيق الإقلاع. كما تناط بالمجلس مسؤولية مراقبة عمل الحكومة وتقييم تنفيذ السياسات العمومية، والدفاع عن القضايا الوطنية من خلال الدبلوماسية البرلمانية، وأن يكون المخاطب الرئيسي للمجتمع المدني في مجال تقديم العراض والملتمسات.

يضطلع مجلس النواب بدور أساسي في عملية التفكير في النموذج التنموي المنشود لبلادنا وتنزيله على مستوى الاختصاصات والمهام التي تضطلع بها هذه المؤسسة. غير أن نجاعة هذا الدور تصطدم بالعديد من العقبات التي تُهمّ مختلف مجالات تدخل مجلس النواب، وهي: التشريع، ومراقبة العمل الحكومي، وتقييم السياسات العمومية، والدبلوماسية البرلمانية، وأخيراً الديمقراطية التشاركية.

1.1.2. في مجال التشريع البرلماني

يتمتع البرلمان المغربي بسلطة تشريعية واسعة، وقد عزز الدستور هذه السلطة، بحيث انتقل مجال القانون من 30 مادة في ظل دستور 1996 إلى ما يفوق 60 مادة في ظل الدستور الحالي (الفصل 71)، كما نظم النظام الداخلي لمجلسي البرلمان مسطرة إقرار النصوص التشريعية من الإيداع إلى المصادقة عليها في الجلسة العامة وضوابط تداولها بين الغرفتين.

على غرار ما هو معمول به في كل نظام برلماني مُؤلّف من غرفتين، يتم تقديم مشاريع القوانين من لدن الحكومة ليجري التصويت عليها من لدن البرلمان، وذلك وفق إجراءات ومسلسل معين من التداول والتسيق يسمح بقراءة القوانين وتعديلها من قِبَل مجلسي البرلمان. ومع ذلك، هناك حاجة إلى إعادة النظر في عدة جوانب حتى يتمكن مجلس النواب من تحسين أدائه التشريعي والإسهام في ورش تغيير النموذج التنموي الوطني.

فعلى الرغم من وضوح الدستور بشأن المبادرة التشريعية، حيث خولها لكل من البرلمان والحكومة، لا تزال هذه الأخيرة مهيمنة على مجال إعداد النصوص التشريعية. ففي الولاية التشريعية الأخيرة (2011-2016)، والتي شكلت أول ولاية في ظل أحكام الدستور الجديد، تمت المصادقة على خمسة مقترحات قوانين فقط، من أصل 86 مقترحا قدمها البرلمان. وفي المقابل، تمت المصادقة على 91 مشروع قانون من أصل 132 مشروع قانون قدمته الحكومة. غير أن مجلس النواب يساهم بشكل كبير في هذا المسلسل التشريعي من خلال التعديلات التي يجريها على مشاريع القوانين المعدة من لدن الجهاز التنفيذي.

ويُعزى ضعف عدد مقترحات القوانين المصادق عليها في جانب منه، إلى النقص الذي يعاني منه مجلس النواب في الخبرة والدراسة التقنية بصياغة القوانين، وذلك بخلاف الحكومة، التي تتوفر على موظفين متخصصين في المجال القانوني وتقدير الأثر المالي للمشاريع المقترحة، سواء بالأمانة العامة للحكومة أو في الوزارات.

ومن أجل تجاوز هذه الصعوبات وتحسين المبادرة التشريعية، وضع مجلس النواب رهن إشارة المنتخبين دليلا لصياغة القوانين. غير أن إعداد النصوص القانونية يظل عملا محفوفًا بالصعوبات ويتطلب مهارات تحريرية عالية ودراسة دقيقة بالمصطلحات القانونية. ولذلك، فقد وضع المجلس سنة 2012 «خطة استراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب»، تضمنت سلسلة من التدابير الرامية إلى الرفع من قدرات ومؤهلات المجلس في تحليل ومناقشة وتعديل مشاريع القوانين وإنتاج مقترحات القوانين. ومن ضمن المقترحات التي قدمتها الخطة لتحقيق هذا الهدف، إحداث وحدة متخصصة في التشريع (صياغة النصوص القانونية) بإدارة المجلس وموضوعة رهن إشارة النواب والنائبات.

وفي مجال التشريع دائما، يُنجز مجلس نواب دراسة للآثار والانعكاسات المحتملة لمشاريع ومقترحات القوانين المحالة عليه. وتهدف هذه الدراسة في مرحلة أولى إلى الوقوف عند مدى استجابة النص القانوني المقترح للإشكالية المطروحة أو للوضعية التي يستهدفها، كما تسعى الدراسة إلى تسليط الضوء على التداخلات المحتملة لهذا النص مع قوانين أخرى سارية المفعول، واقتراح أوجه الملاءمة الممكنة (تعديل عند الاقتضاء / حذف قوانين جاري بها العمل). كما يتم التحقق من مدى ملاءمة النص التشريعي المقترح من خلال الوقوف عند الاختيارات التي تمت دراستها وتلك التي تم استبعادها لتبرير ضرورة إعداد نص قانوني جديد. ويقوم المجلس خلال هذه الدراسة أيضا بتقييم الانعكاسات المحتملة لمشروع أو مقترح القانون على ميزانية الدولة.

لا شك أن تقييم مدى ملاءمة مشروع القانون، يسمح من جهة بتحسين وقَّعه على المجتمع بشكل كبير، ومن جهة أخرى، بتفادي ما قد يكون له من تداخلات مع تشريعات أخرى، من شأنها أن تجعل تنفيذه أمراً مستحيلاً. وتتطلب عملية التقييم هذه، معرفة دقيقة بتفاصيل الترسانة القانونية الوطنية وبالاتفاقيات الدولية، من أجل الكشف عن أوجه التعارض وعدم التوافق التي قد تظهر عقب اعتماد القانون. ويظل نجاح هذه المهمة رهينا بتوفر مختصين وخبراء في مجال القانون يرافقون اللجان في دراستها لمشاريع ومقترحات القوانين، ويقدمون لها الخبرة التشريعية اللازمة لحسن قيامها بمهمتها. غير أن مجلس النواب لا يتوفر لحد الآن على العدد الكافي من الخبراء القادرين على الاضطلاع بهذا العمل. من جهة أخرى، يتطلب تحديد الأثر المحتمل لاعتماد أو تعديل نص تشريعي ما على الميزانية العامة للدولة، التوفر على المعطيات التقنية، التي لا تكون بالضرورة واردة في نص مشروع القانون نفسه، وهي معطيات يحوزها القطاع أو القطاعات الوزارية المختصة التي بادرت إلى إعداد النص المقترح. لذلك، ومن أجل الرفع من فعالية العمل التشريعي، ينبغي أن تعمل الحكومة بصفة تلقائية ودائمة على إنجاز دراسات الأثر المحتمل لكل مشاريع القوانين، وأن يتم وضع نتائجها رهن إشارة النواب. وينبغي أن تتضمن تلك الدراسات معطيات عن الوضع القائم وعن الأسباب التي دعت إلى وضع مشروع القانون. ومن شأن هذا الأمر أن يُيسر اطلاع النواب على مشروع النص ونَمَكْنَهُم من مضامينه، كما من شأنه أن يقلص من المدة التي تستغرقها قراءة مشاريع القوانين وتعديلها.

2.1.2. في مجال مراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية

خول الدستور صلاحيات رقابية للمؤسسة البرلمانية تسمح لها بتتبع الأداء الحكومي وتقييمه، والإسهام، مع باقي مؤسسات الرقابة الدستورية، في تقويم السياسات العمومية، خدمة للتوجه التنموي لبلادنا.

وتتص أحكام الدستور على عقد مجلس النواب لجلسة أسبوعية عامة تخصص للأسئلة الشفوية التي يوجهها نواب المجلس لأعضاء الحكومة وتدلي خلالها هذه الأخيرة بأجوبتها. ويشكل هذا النقاش بين نواب الأمة والحكومة، الذي تجري أطواره في جلسة عامة، لحظة هامة تعزز الديمقراطية البرلمانية وتقوي شفافية تدبير الشأن العام، كما تمثل آلية لتتبع ومراقبة عمل السلطة التنفيذية. وفضلا عن الأسئلة الكتابية التي يتوجه بها السيدات والسادة النواب إلى القطاعات الحكومية المعنية، تتم هذه المراقبة أيضا عبر الجلسة الشهرية المخصصة للأسئلة حول السياسة العامة والتي يجيب عنها رئيس الحكومة. من جهة أخرى، يمكن أن تعقد اللجان الدائمة أو اللجان الخاصة المحدثة بمجلس النواب جلسات استماع مع أعضاء الحكومة والمسؤولين عن المقاولات والمؤسسات العمومية.

وتشكل هذه الآليات الأداة الرئيسية التي يتوفر عليها المنتخبون للاضطلاع بمهامهم المتعلقة بمراقبة وتقييم عمل الحكومة. غير أن ثمة جملة من المعوقات التي يمكنها أن تؤثر سلبا على فعالية آلية الرقابة البرلمانية المستندة على الأسئلة الموجهة إلى السلطة التنفيذية.

ومن بين المعوقات المسجلة في هذا الصدد، نجد تغيب الوزراء عن حضور الجلسات العامة المخصصة للإجابة على أسئلة النواب، وانتداب وزير آخر لتقديم الأجوبة عن الأسئلة الخاصة بالقطاع المعني بالسؤال. وهو وضع يجعل من الصعب الدخول في حوار ونقاش حول موضوع السؤال، نظرا لعدم قدرة الوزير المنتدب للإجابة على مناقشة حيثيات قطاع لا يشرف عليه. بالإضافة إلى ذلك، تشكل «عدم إجابة الحكومة» على جميع الأسئلة الكتابية الموجهة إليها من لدن مجلس النواب عائقا آخر أمام السير الجيد لعمل المجلس.

بالنظر إلى الموارد المالية والبشرية التي يتوفر عليها مجلس النواب، فإن أعمال الرقابة والتقييم التي يمارسها المجلس على العمل الحكومي، تهم أساسا المنجزات التي حققها الجهاز التنفيذي أو تلك التي لم يحققها قياسا بالالتزامات التي تعهد بها. أما الجوانب المتصلة بفعالية هذا العمل الحكومي ومدى نجاعة النفقات العمومية التي جرت تعبئتها لإنجازه، فلا يشملها العمل الرقابي الذي يقوم به مجلس النواب، وذلك نظرا لما يتطلب هذا الأمر من تحكم في أدوات تقييم الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمجالية للسياسات العمومية وقياس نجاعة الاعتمادات المالية المخصصة لها.

ويتطلب تقييم السياسات العمومية، إعمال مؤشرات قابلة للقياس، سواء كانت مؤشرات اقتصادية، من قبيل الناتج الداخلي الخام والميزان التجاري، وعجز الميزانية، إلخ، أو مؤشرات اجتماعية، مثل معدل البطالة، والولوج إلى الخدمات الاجتماعية، وغير ذلك. كما يستوجب هذا التقييم المقارنة بين تكلفة السياسات العمومية والفوائد المحققة منها. ويشكل هذا النمط من التقييم أداة أساسية لمهمة الرقابة البرلمانية. وهو تقييم يختلف عن مهام التقييم والمراقبة الأخرى التي تهم المطابقة القانونية للنفقات (التي تدخل ضمن اختصاصات المجلس الأعلى للحسابات والمفتشية العامة للمالية) أو مهام التدقيق والافتحاص والتنظيم. كما يشكل هذا النمط من التقييم عنصرا محوريا يسمح بتحديد نجاعة العمل الحكومي وفعاليتها، في ضوء الأهداف المعلنة والموارد المالية المخصصة لتحقيقها.

3.1.2. في مجال الدبلوماسية البرلمانية

يُعتبر عمل مجلس النواب كمؤسسة، وكذا أنشطة هيئاته وأعضائه، في إطار الهيئات الدولية متعددة الأطراف أو الثنائية، عملاً مواكباً ومكملاً للدبلوماسية الحكومية. ولقد أضحت هذه الانخراط في الدينامية الدولية حاجة ملحة، في ضوء التطور الذي تشهده الديمقراطيات عبر العالم، وبالنظر للاتجاه المتزايد نحو إرساء

توازن للسلط تُمنح في ظلّه اختصاصات أوسع للهيئات المنتخبة. لذلك، وبفضل ما يتمتع به البرلمانون من استقلالية وانتمائهم إلى تيارات مختلفة ومتنوعة، فإن الدبلوماسية البرلمانية تُوفر عدة فرص لنسج علاقات مع بلدان أخرى على أساس التقارب الأيديولوجي والثقافي للمنتخبين، مما يجعل هذا النوع من الدبلوماسية عاملاً لتعزيز إشعاع قيم البلاد ومناسبة للدفاع عن القضايا الوطنية.

وفي هذا الإطار، عزز مجلس النواب حضوره في المنتديات والمؤتمرات والملتقيات التي تعقدها المنظمات البرلمانية، الدولية والإقليمية، مع الحرص على تبني دبلوماسية برلمانية استباقية وفعالة، تمكن من تعزيز إشعاع المملكة، كبلد للسلام والأمن والاستقرار والتعايش والحوار.

وعمل مجلس النواب على إحداث مجموعات صداقة وأخوة برلمانية وشُعَب وطنية دائمة. وتَمَكَّن من خلال انخراطه في المشهد الدبلوماسي البرلماني الدولي، من ترؤس العديد من المنظمات البرلمانية على المستوى الدولي، واستضافة وتنظيم عدد مهم من المؤتمرات والتظاهرات الإقليمية والدولية.

وعلى الرغم من هذا التقدم، فإن البرلمان المغربي هو عضو في 15 منظمة برلمانية متعددة الأطراف فقط، من أصل حوالي 60 منظمة قد تكون ذات أهمية بالنسبة للمملكة. وعلى المستوى الإفريقي، يوجد البرلمان المغربي في أربع منظمات فقط من أصل 12 منظمة إقليمية.

لم يتم تطوير الدبلوماسية البرلمانية بالقدر الكافي، حيث لم تُنَزَل مَنَزِلَتَهَا المَرْجُوة ولم يُوفَّر لها ما يلزم من وسائل عمل، بل كان يُنَظَر إليها كنوع من السباحة الفخمة. غير أن الوتيرة المتسارعة للتطورات الجيوسياسية، والصعوبة المتزايدة في تَوَقُّع التغيرات السياسية على مستوى مختلف البلدان، وضرورة وجود روابط اتصال دائمة مع البلدان الصديقة وحتى تلك التي لا تربطنا معها صداقة متينة، كلها عوامل تُبَرِّز ضرورة تأهيل الدبلوماسية البرلمانية، لكي تَمَكَّن من الاضطلاع بدورها كاملاً في تعزيز صورة البلاد وأن تكون رافعة لتقوية التقارب مع الدول.

وفي مقدمة العوائق التي يواجهها النهوض بالدبلوماسية البرلمانية، هناك الحاجيات المسجلة على مستوى تكوين المنتخبين وتعزيز اطلاعهم على الملفات الدولية ومعرفتهم برهانات العلاقات الدولية بما يُمكنهم من ممارسة العمل الدبلوماسي داخل مجموعات الصداقة والهيئات متعددة الأطراف. لذلك، وبغية الرفع من قدرات مجلس النواب في هذا المضمار، تم وضع مشروع لتعزيز القدرات بالتعاون مع الأكاديمية الدبلوماسية التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، إلا أنه لم يتم بعد تنفيذ هذا المشروع. كما يُطرح في هذا السياق، إشكال إتقان اللغات الأجنبية، وهو عائق يحول دون جعل الدبلوماسية البرلمانية دبلوماسية مؤثرة، لا سيما داخل مجموعات الصداقة. وبالإضافة إلى ذلك، لا يتوفر مجلس النواب على العدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة التي لها دراية وإلمام دقيقان بالملفات الدبلوماسية والتي بمقدورها مواكبة المنتخبين في تحسين أداء الدبلوماسية البرلمانية.

4.1.2. في مجال الديمقراطية التشاركية

بحسب الفصل 12 من الدستور «تساهم الجمعيات المهمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تنفيذها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون».

وينص الفصل 14 أن «للمواطنين والمواطنات، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، الحق في تقديم ملاحظات في مجال التشريع».

أما الفصل 15 فينص على أن «للمواطنات والمواطنين الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية. ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق».

هكذا، يتبين من خلال هذه الفصول أن الدستور أفرَدَ مكانةً مهمةً للديمقراطية التشاركية.

ومع ذلك، تواجه الديمقراطية التشاركية العديد من القيود التي تضعف من ثقة المواطنين وتكرس صورة سلبية عن المؤسسات، حيث يُنظر إليها على أنها بعيدة عن تطلعات المجتمع. لذلك فمن الضروري العمل على إشراك المجتمع المدني في العمل التشريعي من أجل سد الفجوة التي ما فتئ يتسع مداها بين الهيئات المنتخبة ومطالب المواطنين. وقد أكد الدستور على دور المجتمع المدني، عندما نص على مساهمته، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها.

غير أن تفعيل أحكام الدستور المتعلقة بالديمقراطية التشاركية تأثر سلبا بسبب الصعوبات المتأخر للقانونيين التنظيميين رقم 44.14 و 64.14 المتعلقين على التوالي بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية وتقديم الملتزمات في مجال التشريع، وكذا النصوص التطبيقية المرتبطة بهما. كما تأثر بضعف النطاق المخول قانونيا لإعمال هذا الحق مقارنة مع مطالب المجتمع المدني ومع روح الدستور. ذلك أن ممارسة الحق في تقديم العرائض والملتزمات مفتوحة فقط في وجه المواطنين كأفراد، وهو شرط يمثل عائقا أمام انبثاق جيل من منظمات المجتمع المدني القادرة على التعبير عن صوت المواطنين، وعلى أن تكون مخاطبا وشريكا للسلطات العمومية في القضايا المندرجة ضمن مجالات اختصاصها.

وتتجلى هذه القيود أيضاً في العدد المرتفع للتوقيعات اللازمة لقبول العرائض والملتزمات وكذا في إلزامية أن يكون أصحاب الملتزم أو العريضة مقيدين في اللوائح الانتخابية العامة، تحت طائلة رفض العرائض والملتزمات المودعة.

غير أنه لا بد من الإشارة إلى أن مجلس النواب قد عمل في أكتوبر 2017 على ملائمة نظامه الداخلي ومساطره الداخلية مع مقتضيات القانونيين التنظيميين رقم 44.14 و 64.14.

2.2. التوصيات

تشكل عملية التفكير التي جرى إطلاقها حول النموذج التنموي الجديد، فرصة مواتية لإعادة التفكير في مختلف الجوانب المتعلقة بعمل مجلس النواب، بما يكرس أدواره كمؤسسة ديمقراطية حديثة، أكثر انفتاحا وتأثيرا، تعمل على الانتقال بالبلاد نحو عتبة جديدة من التنمية، وتشتغل في انسجام مع باقي المؤسسات الدستورية، وتساهم في ترسيخ ديمقراطية أكثر انفتاحا على المواطنين والمواطنات.

وكما دُكر بذلك الاتحاد البرلماني الدولي⁹، فإن البرلمان الديمقراطي ينبغي أن يكون برلمانا «يمثل كل فئات الشعب، وشفافا، وسهل التواصل معه، وخاضعا للمساءلة وفعالاً».

ولا يمكن تحقيق هذه المبادئ دون إشراك المجتمع المدني في العمل التشريعي. فالبرلمان يحقق مبدأ التمثيلية، من خلال ضمان تمثيل جميع فئات المواطنين على اختلافهم؛ والشفافية، من خلال العمل على إشراك المجتمع المدني في آليات اشتغاله؛ وسهولة التواصل، عبر ضمان مشاركة المواطنين في العمل التشريعي؛ والمساءلة، عبر الخضوع للمساءلة حول أدائه وكيفية اضطلاع بهامه الانتدابية، والفعالية، من خلال حسن النهوض بالمهام والاختصاصات الموكولة إليه، لتلبية انتظارات وتطلعات المواطنين بشكل أفضل.

9 - «البرلمان والديمقراطية في القرن الحادي والعشرين: دليل للممارسة الجيدة»، الاتحاد البرلماني الدولي، 2016

http://archive.ipu.org/PDF/publications/democracy_ar.pdf

ولتحقيق هذا الغرض، ينبغي لمجلس النواب الانكباب على ملائمة عمله ومهامه مع محددات النموذج التنموي الجديد، وذلك من أجل:

- الاستجابة لحاجيات المواطنين وانتظاراتهم ورصد التغيرات الوطنية والدولية، وذلك عن طريق تعزيز العمل التشريعي؛
 - ربط المسؤولية بالمحاسبة، من خلال تعزيز نجاعة الرقابة البرلمانية؛
 - تحسين الحكامة من خلال تقييم السياسات العمومية والحرص على انسجامها؛
 - تحسين صورة المغرب والدفاع عن قضايا البلاد بشكل عام، وعن القضية الوطنية الأولى على وجه الخصوص، من خلال تعزيز آليات الدبلوماسية البرلمانية؛
 - تعزيز الديمقراطية التشاركية، من خلال العمل على مؤسسة وضبط قنوات مشاركة المواطنين والمواطنات في مسلسل الإنتاج التشريعي وفي تتبع عمل البرلمان.
- ولتجسيد هذه الرؤية وتحقيق تلك الأهداف، يمكن أن يستند مجلس النواب على الإطار المرجعي التالي:
- أحكام الدستور والقوانين التنظيمية التي نص على اعتمادها؛
 - التوجيهات الواردة في خطاب جلالة الملك محمد السادس؛
 - الاجتهاد القضائي ومقررات المحكمة الدستورية؛
 - محددات النموذج التنموي الجديد التي سيتم اعتمادها؛
 - خطة التنمية المستدامة لعام 2030 المعتمدة من لدن الأمم المتحدة وأهدافها السبعة عشر التي انخرطت فيها بلادنا؛
 - الممارسات الدولية الفضلى في مجال العمل البرلماني.

وفي هذا الصدد، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تعزيز مهام التمثيل والمشاركة التي يضطلع بها مجلس النواب من خلال التدابير التالية:

1. ضمان حسن استعداد وتعبئة مجلس النواب لمواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد؛
2. تعزيز مهام مجلس النواب لضمان إسهامه على الوجه الأمثل في تنفيذ وتبعية النموذج التنموي الجديد؛
3. التحسين المستمر لأداء مجلس النواب في إطار النموذج التنموي الجديد، من خلال تمكينه من إدارة مهيكلّة وفعالة، وعبر تعزيز قدراته وكفاءاته.

1.2.2. توصيات من أجل ضمان حسن استعداد وتعبئة مجلس النواب لمواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد

(أ) تشجيع استيعاب وتملك النموذج التنموي الجديد من لدن مكونات مجلس النواب والمساهمة في المسلسل الوطني الرامي إلى بلورة وإعداد هذا النموذج

لضمان توفر جميع النواب والأطر الإدارية على نفس المعطيات بشأن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النموذج التنموي وأهدافه، ومراكزه، والمسؤوليات المناطة بكل فاعل من الفاعلين المعنيين، يُمكن أن يباشر مجلس النواب بهذا الشأن تنظيم جلسات عامة ولقاءات للتواصل والتحسيس وأنشطة لتعزيز القدرات.

وينبغي أن تتضمن الوثائق الموضوعية رهن إشارة النواب والأطر الإدارية وبرامج التكوين المنظمة لفائدتهم، جميع العناصر والمعطيات المتعلقة بالنموذج التنموي الجديد.

ولتحقيق هذه الغاية، يمكن إبرام شراكات مع قطاعات وزارية ومؤسسات وطنية ودولية مختصة (الجامعات، مراكز البحث، منظمات المجتمع المدني...)، من أجل تمكين النواب والإداريين من الولوج إلى مصادر المعلومات وفُرص التكوين والمساعدة التقنية اللازمة.

من جهة أخرى، ومن أجل التمكن من تقديم الدعم المؤسساتي اللازم، ينبغي إشراك أعضاء من مجلس النواب في تسويق وقيادة النموذج التنموي الجديد، ارتكازاً على الاختصاصات الأساسية التي يضطلع بها المجلس (التشريع، المراقبة، التقييم، تمثيل مصالح الناخبين) وعلى الأرضية المقترحة من لدن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في القسم الأول من هذه الدراسة.

ب) إدماج محددات النموذج التنموي الجديد في آليات عمل مجلس النواب وتنظيمه

إن الطبيعة العرضانية للنموذج التنموي الجديد، تقتضي من مجلس النواب العمل على إحداث لجنة خاصة، تدعمها وحدة إدارية تمتلك الكفاءة والموارد البشرية اللازمة، ويُمكّن أن تناط بها مهمة قيادة وتسويق هذا الورش. وينبغي أن يُعهد إلى هاتين البنيتين بالمهام التالية:

- الإشراف على عملية تَمَلُّك النواب والأطر الإدارية لفلسفة النموذج التنموي الجديد ومبادئه وأهدافه؛
- إعداد مخطط عمل شامل يتعلق بإدماج محددات النموذج التنموي الجديد في هيئات تسيير مجلس النواب (المكتب، اللجان البرلمانية الدائمة، الجهاز الإداري) وفي النظام الداخلي؛
- ترجمة محددات النموذج التنموي الجديد إلى أهداف وغايات ذات أولوية على صعيد جميع اللجان الدائمة؛
- تتبع تقدم إنجاز هذا الورش.

ج) تعميق التفاعل والحوار مع المواطن وجعله في صلب عمل المؤسسة

إن تبني سياسة تشاركية قائمة على الانفتاح على جميع فئات المجتمع المغربي يُعدّ أمراً ضرورياً من أجل إرساء نموذج تنموي واقعي وطموح، يعكس انشغالات المواطنين وانتظاراتهم، ويستهدف المشاكل والصعوبات الحقيقية، كما يُعبّر عن المطالب والتطلعات المشروعة للمواطنات والمواطنين، ويستجيب للتوصيات النابعة من مختلف مكونات المجتمع.

ويتطلب تحقيق هذا الهدف، إنشاء آليات مؤسسية للانفتاح والتواصل مع المجتمع المدني وتعزيز وولوجه إلى مؤسسة مجلس النواب وتفاعله معها، وذلك من أجل توعية المواطنين وتعريفهم بطبيعة العمل البرلماني وإشراك المجتمع المدني في العمل التشريعي. ومن الضرورة بمكان العمل في هذا الصدد، على وضع استراتيجية تواصلية شاملة للتعريف بأنشطة مجلس النواب وفتح باب التشاور مع المواطنين وإشراكهم في عمل المؤسسة، بما يُمكن من الاستجابة للطلبات التي يتقدم بها المواطنون للحصول على المعلومات ويضمن حسن التفاعل معهم.

وينبغي أن تتضمن هذه الاستراتيجية جملة من الوسائل والتدابير الكفيلة بتحسين وتنويع طرق التفاعل والتواصل مع المواطنات والمواطنين، نذكر منها:

- تعزيز التعاون مع عموم المواطنين، لا سيما من خلال تنظيم لقاءات جهوية وجلسات إنصات عمومية من أجل ضمان الاستماع لآراء أكبر عدد ممكن من المواطنات والمواطنين حول الإشكاليات التنموية الملحة، والعمل على إيجاد حلول مشتركة لتجاوزها؛

- تقريب العمل البرلماني من شرائح أوسع من الناهيين، من خلال العمل على:
 - مواصلة بث وقائع النقاشات البرلمانية على أمواج الإذاعة والتلفزة؛
 - إحداث قناة برلمانية تسمح بتشجيع التفاعل مع المواطنين ومع باقي المؤسسات العاملة في مجال خدمة المواطنين. ويُمْكِنُ في هذا الإطار إنجاز برامج يتم خلالها إشراك المواطنين في النقاشات، وتمكينهم من توجيه أسئلة للبرلمانيين حول القضايا التنموية الكبرى؛
- إجراء استطلاعات رأي للوقوف على انتظارات المواطنين من مجلس النواب، والتقييم المنتظم لمستوى رضاهم عن العمل البرلماني؛
- استثمار الإمكانيات التي توفرها التكنولوجيات الحديثة من أجل إرساء حوار مستمر وتفاعلي بين النواب والمواطنين. ولتحقيق ذلك، ينبغي العمل على:
 - إحداث منتدى افتراضي مواطن يُشْرِفُ عليه مجلس النواب، بشكل فضاء للتفاعل مع النواب، والتواصل حول أشغال المجلس، والأطْلَاعُ على تعليقات المواطنين واقتراحاتهم بشأن مشاريع القوانين المطروحة على أنظار المجلس؛
 - وضع منصة رقمية خاصة، لا سيما عبر شبكات التواصل الاجتماعي من أجل التواصل المباشر مع مجموعة واسعة من الناهيين، وتقديم التوضيحات بشأن المواقف المتخذة بخصوص القضايا التنموية ومشاريع القوانين؛
 - وضع آلية تسمح للمواطنين بتتبع القضايا السياسية التي يهتمون بها عندما تكون هذه الأخيرة مطروحة للنقاش بالبرلمان، والتعبير عن آرائهم حول مشاريع القوانين؛
- تنظيم لقاء سنوي يحمل اسم «أسبوع البرلمان» يتم خلاله تقييم المكتسبات والتقدم المحقق في أعمال النموذج التنموي الجديد.
- من جهة أخرى، ينبغي العمل على تسريع الأعمال الفعلية للقانونين التنظيميين رقم 44.14 و64.14 المتعلقين على التوالي بتقديم العرائض والمُلتمسات، لا سيما من خلال تنظيم حملات للتواصل والتحسيس بشأن كفايات ممارسة هذا الحق.
- كما يتعين الاجتهاد في تحسين مُمَثَلَاتِ المواطنين للمؤسسة البرلمانية وطريقة فهمهم وإدراكهم لعملها، وذلك من خلال العمل بشكل خاص على:
 - تنظيم أيام الأبواب المفتوحة لتأكيد مكانة البرلمان كمؤسسة ديمقراطية منفتحة على المواطن، وشرح دورها في تنفيذ النموذج التنموي الجديد؛
 - تنظيم زيارات تعريفية لفائدة الشباب برحاب مجلس النواب، يتم خلالها شرح أدوار المؤسسة وطرق اشتغالها، وذلك بهدف تعزيز الثقافة الديمقراطية لدى الشباب وتشجيعهم على المزيد من الانخراط فيها وتملُّكها؛
 - إحداث «فضاء للزوار»، يُمَكِّنُ فيه لزوار المجلس مشاهدة أفلام مؤسساتية تتضمن معلومات عن عمل الغرفة الأولى وتقدم، من خلال أمثلة حية، شروحات عن طرق إعداد القوانين واعتمادها؛
 - إعداد دليل يشرح عمل النائب البرلماني، والطريقة التي يتفاعل بها مع المواطنين، وكيف يَنْظُرُ إلى دوره داخل المجتمع.

ولا بد من الإشارة في هذا الصدد، إلى أن إرساء آليات للتواصل، من شأنه تمكين مجلس النواب من تنسيق وتقريب مختلف وجهات النظر المتباينة بخصوص القضايا المطروحة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كما سيسمح له بضمان التقاء مواقف مختلف الفاعلين والقوى الحية بالبلاد حول بعض القضايا.

وأخيراً، يعتبر إشراك وسائل الإعلام بشكل أكبر في مواكبة عمل مجلس النواب وتعميم وتبسيط المفاهيم المتعلقة بالمجال التشريعي، أمراً بالغ الأهمية من أجل تعزيز دور هذه المؤسسة في تكريس دولة القانون.

(د) مأسسة علاقة مجلس النواب مع باقي المؤسسات الدستورية

ينص الدستور على أنه يمكن لمجلس النواب، في إطار الاضطلاع بمهامه، استشارة العديد من المؤسسات الدستورية:

■ المجلس الأعلى للحسابات: يقدم مساعدته للبرلمان في المجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة؛ ويجب عن الأسئلة والاستشارات المرتبطة بوظائف البرلمان في التشريع والمراقبة والتقييم المتعلقة بالمالية العامة (الفصل 148)؛

■ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي: يُمكن لمجلس النواب استشارته في جميع القضايا، التي لها طابع اقتصادي واجتماعي وبيئي (الفصل 152 من الدستور) كما يدلي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي برأيه في التوجهات العامة للاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة؛

■ مؤسسات وهيئات حماية الحقوق والحريات والحكمة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية المشار إليها في الفصول 161 إلى 170 من الدستور.

ومن أجل تعزيز العمل البرلماني، ينبغي لمجلس النواب تقوية ومأسسة علاقاته مع مجموع هذه المؤسسات، من خلال العمل على:

■ إبرام اتفاقيات شراكة وتعاون تمكن من تقوية التفاعل بين المؤسسات الدستورية، كل في مجال اختصاصه، ومجلس النواب، والنظر في سبل مأسسة وهيكلية هذا التفاعل؛

■ إعداد مخطط عمل سنوي توقعي يحدد طلبات إبداء الرأي أو طلبات إنجاز دراسة، التي يعتزم مجلس النواب إحالتها على مختلف المؤسسات الدستورية الاستشارية، وذلك ارتكازاً على المخطط التشريعي برسم الولاية التشريعية؛

■ تنظيم دورات تكوينية خاصة أو موضوعاتية، لفائدة أعضاء مجلس النواب وأطره الإدارية، حول مجالات اختصاص المؤسسات الدستورية؛

■ الرفع من عدد التظاهرات المنظمة بشكل مشترك (الندوات، الأيام الدراسية، المنتديات) والمخصصة لمختلف القضايا المندرجة ضمن أجندة كل من المجلس والمؤسسات الدستورية؛

■ تشجيع تبادل الخبرات بين مجلس النواب والمؤسسات الدستورية (لا سيما في الجوانب المتعلقة بنمط الحُكامة، نزاع الطابع المادي عن المساطر، التكوين المستمر، التدبير التوقيعي للوظائف والكفاءات، ترشيد استعمال الموارد، العلاقات الخارجية...)

■ تنسيق وتعضيد الجهود التي يبذلها الطرفان على المستوى الإقليمي والقاري والدولي، كل من داخل شبكة علاقاته، من أجل النهوض بإشعاع المملكة وتعزيز جاذبيتها والدفاع عن مصالحها المشروعة.

من جهة أخرى، من شأن تقوية التعاون بين مجلس النواب ومجلس المستشارين، أن تمكن المؤسسة البرلمانية من المساهمة على الوجه الأفضل في بلورة النموذج التنموي الجديد وتنفيذه.

2.2.2. توصيات من أجل ضمان إسهام أمثل لمجلس النواب في تنفيذ النموذج التنموي الجديد

(أ) جعل العمل التشريعي رافعة للنموذج التنموي الجديد

لقد خول الدستور لمجلس النواب سلطات واسعة، عبر منحه مكانة الصدارة داخل النظام البرلماني المغربي. وقد شجع الدستور على النهوض بالمبادرة التشريعية المنبثقة من نواب الأمة، من خلال نصه في الفصل 82 على تخصيص «يوم واحد على الأقل في الشهر لدراسة مقترحات القوانين».

ويحتاج المغرب، من أجل التجسيد الفعلي للنموذج التنموي الجديد، إلى تشريع مطابق لأحكام الدستور، كفيل بالمساهمة في ضمان تنمية مطردة، ومستدامة، ودامجة، وتحسين رفاه المواطنين والمواطنات. ويتطلب تحقيق هذا الهدف، الانكباب على تعزيز قدرات مجلس النواب في مجال التشريع، عبر إعطاء دفعة جديدة للعمل التشريعي اعتماداً على منهجية عمل جديدة تسمح بتسريع المساطر، وتبسيط الضوء على مكامن القصور التي تعترض التشريع الوطني، وضمان انسجام القوانين.

وفي هذا الإطار، ينبغي أن يُواكب النواب تطور تنفيذ النموذج التنموي الجديد من خلال سن القوانين المناسبة وتعزيز المبادرة التشريعية، وجعل التشريع في خدمة أعمال مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة. ولهذه الغاية، يتعين العمل على:

■ **الانكباب على الإصلاحات اللازمة لحسن تنفيذ النموذج التنموي الجديد**، وذلك من خلال تحيين الترسانة القانونية الوطنية، بما يسمح بمواكبة الاحتياجات التنموية الجديدة، ورفع التحديات والرهانات الجديدة التي يفرضها التطور الاجتماعي والمؤسسي لبلادنا، واستكمال أعمال مبادئ الدستور من خلال اعتماد القوانين - الإطار.

■ **التحديد المسبق لأجال المصادقة على القوانين في مسطرة التشريع**، مع تحديد مدة المرحلة المخصصة للمناقشة وتقديم التعديلات، تفادياً للتأخر في اعتماد القوانين؛

■ **الحرص على إنجاز دراسات قبلية للتأثيرات والانعكاسات المحتملة لمشاريع ومقترحات القوانين** المحالة على مجلس النواب.

إن إنجاز دراسة عن الأثر المحتمل لكل مشروع قانون، أمر ضروري لتحسين جودة مشاريع القوانين، حيث تسمح هذه الدراسات بالوقوف على مدى الحاجة إلى تشريع جديد بخصوص مجال معين، كما أنها تُمدّ النواب بشكل مُسبق بالمعطيات الضرورية حول نطاق الإصلاحات التي يقترحها مشروع القانون المعروض على أنظارهم وتأثيراتها المستقبلية المحتملة، كما تُسلط الضوء على الترابطات القائمة بين مشروع القانون المقترح وبين النصوص القانونية الأخرى الجاري بها العمل. وبالتالي، فإن هذه الدراسات تشكل آلية مهمة للمساعدة على اتخاذ القرار. ولذلك، فمن الضروري العمل بشكل تلقائي على إعداد دراسة حول الأثر المحتمل قبل إحالة أي مشروع قانون على أنظار مكتب مجلس النواب، وذلك من أجل جرد، وتوقع وتقييم وتخفيف الآثار السلبية المحتملة لسياسة ما أو لمشروع أو برنامج معين، قبل اتخاذ أي قرار والتعهد بأي التزام. ويتعين لبلوغ هذا الهدف، العمل على تعديل المرسوم رقم 2.17.585 بشأن دراسة الأثر الواجب إرفاقها ببعض مشاريع القوانين والذي يحدد كيفية تطبيق المادة 19 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها.

ويجب أن يتم إنجاز دراسة الأثر المحتمل بناء على إطار مرجعي محدد ومعايير واضحة، حتى تتمكن من الإجابة بدقة عن الأسئلة المتعلقة بـ: الانعكاسات المباشرة وغير المباشرة لأي قرار أو قانون جديد على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، والكيفيات المقترحة لتطبيقه (بما في ذلك لائحة المراسيم

التطبيقية المنصوص على اعتمادها والوزارات المعنية بإعدادها) والتفاعلات والتدخلات المحتملة مع القوانين الأخرى الجاري بها العمل، مع اقتراح التدابير الواجب اتخاذها في هذا الشأن (تعديل القوانين المعمول بها أو إلغاؤها).

من جهة أخرى، ينبغي تفعيل إحداث مركز الدراسات والأبحاث البرلمانية (CERP) لدى مجلس النواب، على أن تُوفَّر لهذا المركز الخبرة والكفاءات اللازمة من أجل إنجاز دراسات حول الأثر المالي والاقتصادي والبيئي المحتمل لمشاريع القوانين المعروضة على أنظار البرلمان. كما يجب أن تُوضع رهن إشارة المركز الوسائل الضرورية الكفيلة بضمان حسن اضطلاعهم بمهمته.

■ ضمان الإعمال الفعلي للنصوص القانونية والتنظيمية

كما سبقت الإشارة أعلاه، يلاحظ أنه لا يتم العمل بشكل تلقائي، وفي آجال معقولة، على اتخاذ تدابير إجرائية، تُترجم إلى نصوص تطبيقية، بالموازاة مع اعتماد القوانين والإصلاحات أو عقب اعتمادها. وحسب المسؤولين بمجلس النواب الذين جرى الإنصات إليهم، فإن ثلث القوانين التي صادق عليها البرلمان ونُشرت في الجريدة الرسمية، لم تصدر بعد مراسيمها التطبيقية.

وعلى صعيد آخر، يتعين اعتماد آليات مؤسسية ومسطرية، تسمح بتمكين النواب من تتبع مدى تطبيق القوانين التي صوتوا عليها.

وفي هذا الصدد، يوصي المجلس بالعمل، عقب انصرام ستة أشهر من دخول قانون يقتضي تنفيذه إصدار نصوص تنظيمية حيز التنفيذ، على إنجاز تقرير حول تنفيذ هذا القانون، يُرفع إلى اللجنة البرلمانية المعنية. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النصوص التنظيمية التي جرى نشرها أو الدوريات التي تم إصدارها من أجل تطبيق القانون المشار إليه، وكذا أحكامه التي لم تصدر بشأنها بعد النصوص التطبيقية اللازمة. ويمكن أن يكون التقرير محل نقاش تجري أطواره في جلسة عمومية أو أن يشكل موضوع جلسة للأسئلة.

■ تعزيز قدرات وكفاءات مجلس النواب في مجال تحليل وتأويل المعطيات والمعلومات، ودراسة وتعديل مشاريع القوانين وبلورة مقترحات القوانين، وذلك من خلال:

- إحداث خلية على مستوى إدارة مجلس النواب، مكلفة بصياغة النصوص القانونية. ويجب أن تُضمَّن هذه الخلية مختصين في مجال القانون وخبراء مؤهلين وملمِّين بالقضايا القانونية وبالمبادئ الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مما يؤهلهم لدعم ومواكبة اللجان البرلمانية في دراسة مشاريع ومقترحات القوانين؛
- إعداد دليل حول صياغة مقترحات القوانين والتعديلات، وذلك من أجل تحسين العمل التشريعي بما يحقق جودة المضمون ويضمن الانسجام بين القوانين؛
- تنظيم دورات تكوينية من أجل الرفع من قدرات أعضاء مجلس النواب في مجال إعداد وتحليل وصياغة النصوص القانونية؛
- وضع موارد بشرية كافية ومؤهلة رهن إشارة الفرق البرلمانية واللجان الدائمة.

ب) تعزيز نجاعة الرقابة البرلمانية من أجل ضمان تنفيذ فعال للنموذج التنموي الجديد

نص الدستور في فصله الأول على مبدأ فصل السلط وتوازنها، كما أناط في الفصل 70 بالبرلمان اختصاص مراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية. وبذلك، ميَّز النص الدستوري وفَصَلَ بين أدوار السلطتين التشريعية والتنفيذية. فإذا كانت الحكومة تضطلع بتقديم الخدمات للمواطنين، فإن البرلمان يسألها عن أدائها ويطلبها بتقديم الشروحات اللازمة حول التدابير والسياسات التي اعتمدها، كما يقدم لها عددا من التوصيات المناسبة.

وبالنظر إلى طبيعة دوره كفاعل أساسي في مسلسل اتخاذ القرار، ينبغي على مجلس النواب الحرص، من خلال أعمال اختصاصه في مجال مراقبة العمل الحكومي، على تغيير الممارسات القائمة بما يسمح بجعل النفقات العمومية أكثر نجاعة وأكثر ملاءمة للأولويات السياسية، حتى يتسنى الرفع من فعالية التدخلات العمومية ووقعها على المعيش اليومي للمواطنين والمواطنات.

وتقتضي آلية مراقبة العمل الحكومي التقيد وجوبا بما يلي:

1. أن تقوم الحكومة بتعليل القرارات والتدابير التي تتخذها؛
2. أن ينكب البرلمان على دراسة القرارات والتدابير الحكومية وأن يقدم التوصيات التي يراها مناسبة بشأنها؛
3. أن تلتزم الهيئات الخاضعة للمساءلة بالإجابة عن ملاحظات البرلمان حول القضايا المعروضة على أنظاره.

ولهذه الغاية، على مجلس النواب إحداث خلية لتتبع مآل الخلاصات والتوصيات التي أصدرها بخصوص كل القضايا المطروحة على أنظاره، مع استثمار مختلف آليات الرقابة البرلمانية التي يتوفر عليها المجلس وتقويتها (الأسئلة الشفوية والكتابية الموجهة للوزراء، تتبع التزامات وتعهدات الحكومة، أشغال اللجان الدائمة، المهام الاستطلاعية، لجان تقصي الحقائق، التنسيق مع المؤسسات والأجهزة الرقابية الأخرى). ويمكن الهدف من هذا العمل في:

■ جعل تتبع الوعود والالتزامات التي تتعهد بها الحكومة أمام مجلس النواب آلية أساسية لربط المسؤولية بالمحاسبة؛

■ مساءلة الوزراء ومسؤولي المؤسسات العمومية قبل وأثناء إعداد المشاريع المهيكلّة والاستراتيجيات الوطنية، وعقب الانتهاء من إنجازها، وذلك بغية ضمان انسجام تلك المشاريع والاستراتيجيات مع الأهداف المسطرة، وحرصا على احترام آجال وبرنامج الإنجاز.

ويجب أن تشمل مساءلة الحكومة مختلف مراحل بلورة النموذج التنموي الجديد: بدءاً من رسم الرؤية وبلورة النموذج، مروراً بتنفيذ السياسات التنموية المنبثقة عنه، وانتهاء بتقييم المنجزات في ضوء الأهداف المنشودة. وينبغي أن تعمل الخلية المشار إليها على وضع مسطرة خاصة بمراقبة مآل التوصيات الموجهة للجهاز التنفيذي.

ويشكل تتبّع النتائج عنصراً أساسياً أيضاً في الرقابة البرلمانية على تنفيذ النموذج التنموي الجديد. لذلك، يتعين على مجلس النواب أن يعمل، من خلال خلية التتبع المشار إليها، على تتبع مدى تقدم تنفيذ هذا الورش وأن يبرّر التعديلات والتغييرات الواجب القيام بها في ضوء المعطيات التي يتم تجميعها والحاجيات المعبر عنها من لدن المواطنين والمواطنات والتقارير والآراء الصادرة عن المؤسسات الدستورية من قبيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي وغيرها من هيئات حماية الحقوق والحريات والحكامة والديمقراطية التشاركية... ومن شأن آليات الرقابة البرلمانية مثل جلسات الأسئلة الشفوية والأسئلة الكتابية الموجهة للحكومة، وجلسات الاستماع المنظمة من طرف اللجان الدائمة، أن تشكل أداة مفيدة لتسليط الضوء على المعوقات وتقييم التقدم المنجز. وبإمكان اللجان البرلمانية أيضاً أن تطلب من الحكومة إمدادها بمعطيات عن وقّع السياسات والبرامج التي تم وضعها. كما يمكن للجان أن تعقد جلسات استماع عمومية من أجل استقاء آراء المواطنين ومقترحاتهم حول تنفيذ النموذج التنموي الجديد.

كما يتعين العمل على نشر الوثائق الصادرة عن مؤسسة البرلمان وإشراك وسائل الإعلام في أنشطة الرقابة البرلمانية.

ج) اعتماد تدابير وآليات جديدة في مجال مراقبة الميزانية من أجل تحقيق أهداف النموذج التنموي الجديد

تعتبر الميزانية إحدى أولويات الحكومة وتعد الوسيلة التي ستركز عليها لتحقيق أهداف النموذج التنموي الجديد. وبالنظر لمكانته كممثل لجميع مكونات المجتمع، ينبغي لمجلس النواب أن يحرص، من خلال وظيفته الرقابية، على أن تكون الميزانية التي يتم التصويت عليها مستجيبة لمصالح المجتمع في شموليته، مع مراعاة الموارد المتوفرة المخصصة.

تعد المشاركة الفعالة لمجلس النواب في مسلسل اعتماد الميزانية ضمانا لنجاعة النظام الديمقراطي، والانفتاح على المواطنين، وتحقيق الحكامة الجيدة، وإرساء نجاعة أكبر في تدبير المالية العمومية.

وفي هذا الصدد، يتعين إشراك مجلس النواب في كل مراحل مسلسل وضع وتنفيذ الميزانية، بدءاً من المشاورات وبلورة التدابير الميزانية، وانتهاء بالتقييم والتحقق من الحسابات. ويمكن للمجلس، حتى قبل الإحالة الرسمية لمشروع قانون المالية، العمل على:

■ تنظيم لقاء مخصص لتحديد الأولويات والسياسة الميزانية، قبل صياغة مشروع الميزانية وعرض مخرجاته على الحكومة؛

■ تنظيم جلسات استماع عمومية، عبر لجنة المالية، من أجل الوقوف على أولويات الميزانية كما يراها المواطنون، واقتراح بعض مصادر المداخل وأوجه تخصيص النفقات.

يقتضي تنفيذ النموذج التنموي الجديد الاستغلال الأمثل لمجموع الموارد المتوفرة على المستوى الوطني، بما يسمح بتحقيق أفضل النتائج الممكنة. وفي هذا الإطار، ينبغي لمجلس النواب العمل خلال المصادقة على الميزانية على دراسة كفاءات تخصيص الاعتمادات المالية العمومية لتنفيذ محددات النموذج التنموي الجديد، مع الحرص على تخصيص اعتمادات كافية للأشخاص الأكثر هشاشة وللقطاعات ذات الأولوية. وبخصوص المداخل، يجب على مجلس النواب الحرص على أن تكون السياسات الضريبية وباقي السياسات الاقتصادية المعتمدة في إطار مسلسل وضع الميزانية، مطابقة لأهداف وغايات النموذج التنموي الجديد. كما تكتسي الرقابة البرلمانية على تنفيذ نفقات الميزانية أيضاً أهمية قصوى على اعتبار أنها تشكل مناسبة تخول للبرلمانيين التأكد من مدى فعالية مساهمة النفقات العمومية في تنفيذ النموذج التنموي الجديد. لذلك، يتعين على المجلس أن يقوم بمهام التقصي والزيارات الميدانية من أجل الوقوف عن كثب على انعكاسات تنفيذ الميزانية على معيش المواطنين.

لذلك، تقع على عاتق مجلس النواب، بحكم دوره كممثل للشعب ورقيب على التدخلات العمومية، مهمة مساءلة الحكومة باسم الأمة. حيث يتعين أن يقوم مجلس النواب، في جميع مراحل مسلسل وضع وتنفيذ الميزانية، بالإشراف على الميزانية ومراقبتها. وتكتسي هذه المهام أهمية بالغة لكونها تمكن من تحسين مصداقية المعلومات التي تقدمها الحكومة حول الميزانية، وضمان استجابة الإنفاق العمومي لأولويات النموذج التنموي الجديد وأهدافه، وأن يكون للنفقات الجديدة المقررة تأثير على البرامج المُعتمَدة وعلى مردودية الأداء العمومي.

ويتطلب تحليل الميزانية خبرة ودراية متخصصة، وهو ما يقتضي تمكن مجلس النواب من المبادئ والمنهجيات المعتمدة في هذا الميدان. كما يجب أن يكون بمقدور الطاقم الإداري للمجلس إنجاز تحاليل لميزانيات القطاعات الوزارية. لذلك، من الضرورة بمكان تعزيز قدرات الموارد البشرية للبرلمان والرفع من كفاءتها.

ولتحقيق هذا الغرض، ينبغي العمل، على غرار بعض البلدان (صربيا، إيطاليا...)، على إحداث مكتب برلماني للميزانية، تناوب به مهمة تيسير مراقبة الميزانية، من خلال تبسيط المعطيات التقنية وإنجاز تحليلات مختصة، مع مراقبة مدى احترام الحكومة للإطار القانوني والمعياري الوطني والدولي المنظم للميزانية. ولن يُمكن مكتب الميزانية من التوفر على تحاليل ضافية وشاملة للميزانية فحسب، بل سيسمح أيضا بالرفع من قدرات النواب ليضطلعوا بمهامهم الرقابية بفعالية أكبر.

د) تعزيز آلية تقييم السياسات العمومية من أجل قياس التقدم المحرز على مستوى مختلف محددات النموذج التنموي الجديد

ينص الفصل 101 من الدستور على أن رئيس الحكومة يعرض أمام البرلمان الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة، إما بمبادرة منه، أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس النواب، أو من أغلبية أعضاء مجلس المستشارين. كما ينص على تخصيص جلسة سنوية من قبل البرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها.

وقد أناط الدستور بالبرلمان مسؤولية تقييم السياسات العمومية (الفصل 70). ويعد تقييم السياسات العمومية آلية مركزية ترمي إلى تحسين الحكامة، وذلك من خلال إنجاز دراسات وتحاليل لقياس نتائج السياسات والبرامج العمومية وانعكاساتها على المجتمع. كما يهدف هذا التقييم إلى الوقوف على مدى نجاعة تلك السياسات عبر مقارنة النتائج المحققة مع الأهداف المسطرة والموارد المخصصة، ومن ثم البحث عن سبل تحسينها، بإصدار توصيات ترمي إلى بلوغ النتائج المنشودة.

ويظل تعزيز هذه الآلية أمرا ضروريا لحسن مواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد، مما يقتضي إرساء وسائل ومساطر لتقييم السياسات العمومية.

ولهذا الغرض، وضع مجلس النواب إطارا مرجعيا لتقييم السياسات العمومية، يفصل كل الإجراءات التي يجب أن يتبناها البرلمان عند تقييم السياسات العمومية، وذلك في ضوء الأبعاد التالية: التوافق مع الحاجيات، التماسك، الفعالية، النجاعة، المنفعة، والاستدامة.

ويمكن في هذا النطاق، بلورة إطار مرجعي ملائم للنموذج التنموي الجديد، من أجل تمكين مجلس النواب من قياس (والعمل على تعديله عند الاقتضاء) مستوى أخذ السياسات العمومية بمحددات النموذج التنموي بعين الاعتبار.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي اقترح في تقريره حول الثروة الإجمالية للمغرب إطاراً مرجعياً لتقييم السياسات العمومية¹⁰ مع التركيز على ضرورة أخذ الرأسمال غير المادي بعين الاعتبار. ويقوم هذا الإطار المرجعي على سبعة محاور¹¹ هي (الرأسمال البشري، الرأسمال الاجتماعي، الرأسمال المؤسساتي، أرضية القيم، التنمية المستدامة، الرأسمال الثقافي، صورة وإشعاع المغرب) مقسمة بدورها إلى غايات وغايات فرعية. ويطمح هذا الإطار المرجعي إلى أن يكون «نواة صلبة» شاملة قدر الإمكان. وبطبيعة الحال، يمكن لصانع القرار، تبعاً لخصوصيات السياسة التي يقوم بإعدادها أو تقييمها، أن يعمل على تحسينها لكي تتلاءم مع أهدافه الخاصة.

ويمكن لمجلس النواب الاستئناس بهذه الآلية من أجل وضع ومأسسة إطار مرجعي يركز على مختلف محددات النموذج التنموي الجديد.

وينبغي أن تتم مواكبة هذا الإطار المرجعي بوضع لوحة قيادة تتضمن مجموعة من المؤشرات الأساسية، يجري إعمالها سنوياً من أجل تمكين النواب من ملاحظة وتقييم التقدم المنجز على مستوى مختلف محددات النموذج التنموي الجديد.

ولهذا الغرض، يمكن لمجلس النواب فتح نقاش واسع من أجل تحديد معالم لوحة القيادة المشار إليها، وتحديد مؤشرات القياس الاستراتيجية والمجالات والمستويات التي ستستهدفها. ويمكن انتقاء المؤشرات بناءً على أهميتها أو مدى قدرتها على إعطاء فكرة واضحة عن تطور إنجاز الأهداف المندرجة ضمن محددات النموذج التنموي الجديد.

وكان المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي قد وضع في تقريره حول «الثروة الإجمالية للمغرب ما بين 1999 و2013»، لوحة قيادة استراتيجية¹² من شأنها أن تمكن من تتبع تطور الرافعات السبع المقترحة من أجل النهوض بالثروة الإجمالية ببلادنا.

ومن أجل ضمان حسن الاضطلاع بمهمة التقييم، سيكون من المفيد إحداث هيئة خاصة (لجنة خاصة، مجموعة عمل...) داخل المجلس معززة بالكفاءات اللازمة في مجال تدبير وإنجاز عملية تقييم السياسات العمومية. ويمكن أن تقوم هذه الهيئة أيضا بتتبع التوصيات التي يقدمها البرلمانيون والتحقق من مدى أخذها بعين الاعتبار. كما يمكن أن يناط بها تحضير أشغال الجلسة العامة السنوية، ارتكازا على المعطيات المتأتية من لوحة القيادة وعلى مضامين التقارير والدراسات المنجزة من لدن مجلس النواب، وتلك التي تعدها المؤسسات الدستورية بطلب منه، طبقا لأحكام الدستور.

هـ) جعل الدبلوماسية البرلمانية آلية في خدمة النموذج التنموي الجديد

تشكل الدبلوماسية البرلمانية، إلى جانب الدبلوماسية التقليدية، آلية مهمة للدفاع عن أولويات البلاد ومصالحها الكبرى. وهي دبلوماسية قائمة الذات وتتسم بكونها ذات طابع شعبي، على اعتبار أن الفاعلين الذين يضطلعون بها يمثلون الإرادة الشعبية المعبر عنها عن طريق صناديق الاقتراع.

ومن شأن الهياكل المؤسساتية التي يتوفر عليها مجلس النواب في مجال الدبلوماسية أن تُيسرَ اضطلاعها بدور بالغ الأهمية في مواكبة النموذج التنموي الجديد، لا سيما من خلال انخراطه في القضايا المركزية في اهتمامات المجموعة الدولية من قبيل حقوق المرأة، المساواة، التغيرات المناخية، التنمية المستدامة، والسلم...

فالإضافة إلى عمل رئاسة ومكتب المجلس في مجال الدبلوماسية، يتوفر مجلس النواب على شُعَب وطنية في المنظمات البرلمانية متعددة الأطراف ومجموعات صداقة ولجان مختلطة مع البرلمانات الوطنية (حوالي 140 مجموعة صداقة و16 شعبة برلمانية)، فضلا عن المنتديات الموضوعاتية التي ينظمها بانتظام مع بعض البرلمانات الوطنية.

وينبغي جعل النموذج التنموي الجديد في صلب علاقات مجلس النواب الخارجية، والترافع بشأنه باعتباره استمرارا وجزءا من مشروع النموذج المجتمعي المغربي المبني على التنوع والتعددية والديمقراطية التمثيلية وفصل السلط والإنصاف والتضامن والمبادرة الحرة واحترام وصيانة حقوق الإنسان.

ويمكن إدراج النموذج التنموي المغربي الجديد ضمن القضايا التي تتمحور حولها المنتديات الممأسسة التي ينظمها مجلس النواب مع عدد من البرلمانات الوطنية. كما يمكن أن تنظم بشأنه أنشطة مشتركة مع برلمانات وطنية، بغية التعرف على نماذج تنمية أخرى والاستئناس بالممارسات الفضلى في هذا المجال.

ويجانب ترصيد وتثمين العلاقات التي يقيمها المجلس مع عدد من البرلمانات الوطنية في أوروبا، ينبغي لمجلس النواب مواصلة ترسيخ علاقاته مع البرلمانات الوطنية في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية، حيث تتوفر العديد من فرص التعاون.

ويقتضي النجاح في هذا المسعى العمل على:

■ وضع مخطط لتأطير وتكوين النواب في القضايا والملفات الرئيسية للدبلوماسية المغربية، من خلال الإسراع بتنفيذ مشروع تعزيز القدرات الذي تم وضعه بشراكة مع الأكاديمية الدبلوماسية التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي؛

■ تعزيز قدرات النواب من خلال مواصلة تنظيم الندوات حول القضايا الدولية الكبرى؛

■ إنجاز نشرة إخبارية تسمح بأطلاع البرلمانيين على قرارات وأعمال المنظمات والهيئات الدولية التي تكتسي أهمية بالغة بالنسبة للمغرب، من قبيل منظمة الأمم المتحدة، ومجلس الأمن، والاتحاد الأوروبي، ومجلس أوروبا، ومحكمة العدل الدولية، وصندوق النقد الدولي والجمعيات البرلمانية الدولية والإقليمية، وشبكات البرلمانات، وغيرها.

(و) التقييم الذاتي لمشاركة مجلس النواب في مسلسل تنفيذ النموذج التنموي الجديد

كما يدُلُّ عليه اسمه، يُعتبر التقييم الذاتي عملاً إرادياً من شأنه أن يُمكن مجلس النواب من تملك مسلسل تنفيذ النموذج التنموي الجديد. حيث ستساعد المعطيات والمعلومات المتأتية من هذا التقييم المجلس في الرفع من نجاعة أدائه في ممارسة اختصاصاته الأساسية: الدور التمثيلي، التشريع، المراقبة والدبلوماسية البرلمانية. ويكمن الهدف من هذا التقييم الذاتي في تمكين البرلمانيين من التوفر على نفس القراءة للوضع الحالي ولأولويات المستقبل، ومن ثم الاتفاق حول التوصيات الممكن اقتراحها بشأن التدابير الواجب اعتمادها من أجل التقدم على درب تحقيق أهداف النموذج التنموي.

هكذا، سيتمكن مجلس النواب من خلال إنجاز تقييم ذاتي سنوي، من ضمان أن تظل مشاركته في مسلسل تنفيذ النموذج التنموي الجديد مشاركة فعالة.

من جهة أخرى، ينبغي العمل بشكل دوري على رصد حصيلة أداء مجلس النواب، كَمَا وَكَيْفًا، برسم مجموع دورات الولاية التشريعية، في ضوء محددات النموذج التنموي الجديد.

3.2.2. توصيات متعلقة بترشيد تنظيم وإدارة مجلس النواب وتحسين تدبير موارده والبشرية والمادية ومنظومة المعلومات المعتمدة به والنهوض المستمر بأدائه

يقتضي الرفع من نجاعة أداء مجلس النواب العمل على:

■ تعزيز قدرات مجلس النواب في مجال الرصد واليقظة؛

■ تطوير الكفاءات التقنية والمنهجية للرأسمال البشري لمجلس النواب؛

■ وضع إطار للقيادة والإشراف يسمح بتحسين أداء مجلس النواب.

(أ) تعزيز قدرات مجلس النواب في مجال الولوج إلى المعطيات الرسمية ومعالجتها وتحليلها، بما يخدم حسن الاضطلاع بمهامه

من أجل ضمان أن تساهم القوانين والميزانيات والاستراتيجيات في تحقيق الأهداف التي تنطوي عليها محددات النموذج التنموي الجديد، يجب أن يكون بمقدور مجلس النواب الولوج إلى معطيات مفصلة حول عدد من القضايا الرئيسية. تملك المعطيات التي توفرها المؤسسات الوطنية والدولية المكلفة بتجميع الإحصائيات وإنتاجها.

ولهذا الغرض، يتعين إرساء آلية مؤسسية وطنية تُمكن من الولوج التلقائي إلى المعطيات الموثوقة والشاملة اللازمة لتحليل وتقييم محددات النموذج التنموي الجديد، وذلك من خلال عقد شراكات مع الهيئات المختصة في تجميع المعطيات وإنتاجها، سواء الوطنية (المندوبية السامية للتخطيط، مديرية الدراسات والتوقعات المالية، المرصد الوطني للتنمية البشرية...)، أو الدولية (شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، البنك الإفريقي للتنمية) وكذا مع معاهد البحث الوطنية.

(ب) تطوير الكفاءات التقنية والمنهجية للرأس مال البشري لمجلس النواب (النواب والطاقم الإداري)

■ تقييم حاجيات الطاقم الإداري لمجلس النواب في مجال التكوين، استنادا إلى تحليل وتقييم الكفايات والمهارات اللازمة لكل منصب. ومن شأن هذه العملية أن تمكن من اعتماد تدبير أمثل للوظائف والكفاءات في ميادين التشريع والمراقبة وتقييم السياسات العمومية، والميزانية، ومشاركة المجتمع المدني، والدبلوماسية البرلمانية؛

■ وضع مخطط للتكوين مناسب لطبيعة عمل المجلس، يرمي إلى تقوية قدرات النواب والطاقم الإداري المساعد في مجالات تدخل اللجان البرلمانية الدائمة الثمانية، وضمان تخصصهم في هذه المجالات؛

■ إرساء آلية لتقييم أثر الدورات التكوينية المنظمة لفائدة النواب والطاقم الإداري؛

■ تنظيم دورات تكوينية لفائدة النواب تهم التحديات الجديدة المطروحة على الصعيد الوطني والتهديدات القائمة على المستوى الدولي وكذا التدابير التشريعية ذات الصلة، لا سيما في الميادين التالية: الهجرة، حقوق الإنسان، العدالة، التغيرات المناخية، ممارسة الأعمال، المنظومة الضريبية، الشراكة بين القطاعين العام والخاص، الثورة الرقمية، الاقتصاد الأزرق، الأمن الغذائي والصحي، التعليم والتشغيل، العقار، الضرائب البيئية، الإجهاد المائي، الانتقال الطاقوي، تقليص الفوارق المجالية، التنوع البيئي والتصحر، التنوع الثقافي واللغوي، القيم المجتمعية وقيم المواطنة، إلخ؛

■ تعزيز التعاون الدولي (لفائدة الطاقم الإداري والنواب) في مجال التكوين وبناء القدرات في المجالات التقنية والتشريعية والمنهجية، وفي ما يتعلق بمهارات وطرق الانفتاح على المواطنين؛

■ تقييم أثر برامج التعاون الدولي التي أطلقها مجلس النواب في مجال تعزيز القدرات؛

■ تخصيص ميزانية كافية لتكوين النواب والطاقم الإداري، على أن تكون مشروطة بإلزامية تحقيق أهداف ونتائج إيجابية.

(ج) ترشيد تنظيم الإدارة الداخلية ووضع إطار للقيادة والإشراف من أجل تحسين أداء مجلس النواب

■ تحيين النظام الداخلي لمجلس النواب، بما يضمن تحقيق الانسجام بين أولويات النموذج التنموي الجديد واختصاصات المجلس ومهامه؛

■ إنجاز تقرير عن أداء مجلس النواب، ارتكازا على مؤشرات لقياس تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بمختلف وظائفه واختصاصاته؛

■ وضع دليل للمساطر يفصل العمليات الرئيسية المنجزة في إطار كل اختصاص من اختصاصات المجلس (التشريع، المراقبة، تقييم السياسات العمومية، الميزانية، ضمان المشاركة المواطنة وإشراك المجتمع المدني، الدبلوماسية البرلمانية)، كما يبين العلاقات بين مجلس النواب وباقي المؤسسات والأنشطة المتعلقة بمكونات الحكامة، والإنتاج والدعم؛

■ تسريع مسلسل تحديث إدارة مجلس النواب، من خلال إرساء ممارسات تديرية جديدة قائمة على مبدأ تحقيق النتائج، وعلى الاستحقاق، والاعتراف بالعمل المنجز وفق متطلبات الجودة وداخل الآجال المحددة، وذلك بهدف بناء جهاز إداري مهني وناجع بمقدوره تقديم الدعم الفعال للنواب في اضطلاعهم بمهامهم؛

■ إعداد بطاقة للمهام خاصة بموظفي مجلس النواب والخبراء المكلفين بالدعم التقني والمنهجي؛

- وضع لوحة قيادة للأهداف ولـمؤشرات قياس الأداء السنوي للعمليات الرئيسية المنجزة في إطار كل اختصاص من اختصاصات المجلس (التشريع، المراقبة، تقييم السياسات العمومية، الميزانية، ضمان المشاركة المواطنة وإشراك المجتمع المدني، الدبلوماسية البرلمانية)؛
- إعداد حصيلة لتنفيذ المخططات الاستراتيجية لمجلس النواب.

الملاحق

الملحق رقم 1: لائحة أعضاء اللجنة الخاصة

عبد الحي بسا (نائب الرئيس)
التهامي الغرفي (مقرراً)
عبد المقصود الراشدي
لحسن أولحاج
طارق أكيزول
خليل بنسامي
لحسن حنصالي
لطيفة بنواكريم
محمد علوي
محمد عبد الصادق سعيدي
محمد دحماني
مينة الرشاطي
نجاة سيمو
عبد الله دكيك
عبد الكريم فوطاط
علي غنام
إدريس بلفاضلة
منصف الكتاني
حكيم ناجي
محمد بنقدور
عبد المولى عبد المومني
زهرة زاوي

الملحق رقم 2: مرجعية من أجل إدراج الرأسمال غير المادي في السياسات العمومية

نظراً للصعوبة والتعقيد اللذين تتسم بهما عمليات إعداد وتنفيذ وكذا تقييم السياسات العمومية، فإن الهدف من وضع هذه المرجعية هو تحسيس واضعي السياسات العمومية بأهمية إدماج الرأسمال غير المادي في سياساتهم، بتمكينهم من أداة عملية كفيلة بالمساعدة على اتخاذ القرار، وعلى التحليل الذاتي لأدائهم العمومي. وبالتالي، فإن هذه المرجعية ترمي إلى مساعدة صانع القرار على الأخذ في الاعتبار هذه الجوانب الأساسية في إعداد وتنفيذ سياساته العمومية، قصد تمكّنه من إنجاز تقييمه الخاص لهذه السياسات، مع الأخذ في الاعتبار مختلف أبعاد الرأسمال غير المادي.

على صعيد آخر، تمّ الوقوف عند عدد من الممارسات الجيدة التي تبدو بمثابة عوامل أساسية حقيقية للنجاح في قيادة السياسات العمومية بغية الضمان المستدام لبلوغ الأهداف المرسومة.

من بين الممارسات الجيدة التي عادة ما يُحال إليها، تمّ تحديد سبعة عوامل أساسية للنجاح تلعب دوراً حاسماً بكيفية خاصة في ترجيح نجاح السياسات العمومية. وهذه العوامل هي: المشاركة المواطنية والتشاور، والالتقائية، والشفافية، والمساءلة والتعاقب، واليقظة، وتدبير المخاطر، والتقييم والتحسين المستمر. وتكتسي هذه العوامل الأساسية للنجاح أهمية بارزة تتفاوت، بحسب مراحل دورة حياة السياسة العمومية. لذلك، فإن هذه المرجعية تقترح نمذجة مبسطة لدورة الحياة هذه، كما تقترح تحليل مختلف عوامل النجاح الرئيسية التي تمّ تحديدها تبعاً لمراحلها.

ومن بين الصعوبات التي تعترض صانع القرار العمومي، أثناء إعداد وتنفيذ سياسة عمومية، الصعوبة المتعلقة بامتلاك رؤية واضحة عن الأثر المتوقع، والتمييز بين الغايات المنشودة والوسائل المُستعملة لتنفيذها. وتزداد هذه الصعوبة حين يتعلق الأمر بتناول غايات تتعلق بالرأسمال غير المادي غير محددة، بالضرورة، بالوضوح الكافي مقارنة مع الغايات المتعلقة بالرأسمال المنتج.

إنّ هذه المرجعية الموحدة والشاملة تمكّن من تقصي أية سياسة قصد استخراج وتدقيق الغايات ذات الأولوية، في حدود الإمكان.

ويمكن استعمال هذه المرجعية في جميع مراحل دورة الحياة السياسية:

- خلال مرحلة إعداد السياسة، لكي يتمكن صانع القرار من التحقق من الجوانب التي تمّ أخذها بعين الاعتبار في السياسة التي يروم تنفيذها؛
- خلال مرحلة تنفيذ السياسة؛
- بعد تحقيق الآثار المتوقعة.

إنَّ الغاية من هذا الإطار المرجعي هي التمكن من مُساعدة صنَّاع القرار والأطراف المعنية من التحديد المنظَّم لمجموع الأهداف المحتملة المتعلقة بالرَّأس مال غير المادي، التي يمكن تناولها، وتشكُّل عوامل توسيع للأهداف التقليدية للسياسة العموميَّة، في شكل «أثر للرَّافعة».

إن هذه المرجعية هي نتيجة لعملية تفكير في الحاجيات التي يمكن أن ينتظرها مختلف المستفيدين من سياسة عمومية ما (مواطنون، مقاولات، مجالات تربية، مؤسسات، الخ)، (أيًا كان المجال المعني) صحة، تعليم، اقتصاد، بيئة، الخ). مع الطموح إلى التمكن من تنفيذ هذه الحاجيات بصرف النظر عن مستوى القرار (وزارة، جهة، جماعة، الخ). وبعد اعتماد المعايير والأطر المرجعية المقترحة من طرف المنظمات الدولية، تمَّ إعداد إطار ملائم للسياق المغربي.

إن هذه المرجعية، التي تقوم على سبعة محاور 57 (الرَّأس مال البشري، الرَّأس مال الاجتماعي، الرَّأس مال المؤسَّساتي، أرضية القيم، التنمية المستدامة، الرَّأس مال الثقافي، صورة المغرب وإشعاعه)، مقسَّمة بدورها إلى غايات، غايات فرعية، تطمح إلى أن تكون «نواة صلبة» شاملة قدر الإمكان. وبطبيعة الحال، يمكن لصانعي القرار، تبعاً لخصوصيات السياسة التي يقوم بإعدادها أو تقييمها، أن يعمل على تحسينها لكي تتلاءم مع أهدافه الخاصة.

وبما أن مبدأ السياسة العموميَّة يتجلى في تلبية حاجيات المجتمع، بتحويل الأهداف المسطرة إلى منجزات حتى يكون لها تأثير على الإشكالية المطروحة، فإنه يتعيَّن اتِّخاذ التدابير الكفيلة بتنفيذ السياسة المقررة.

وبالتالي، فإنَّ هذه الأهداف توازيها وسائل خاصة بها (بشرية، مالية، إلخ) ومنجزات ينبغي تحقيقها، والتي يجب أن يكون لها تأثير على الإشكالية الأولى.

وحسب هذه المقاربة، فإنَّ السياسة يكون أداؤها جيداً إذا كانت، في الوقت ذاته، ملائمة وناجعة ومتجانسة ومستدامة؛ وبالتالي فإنَّ هذه المعايير ستمكِّن من قياس هذا الأداء في كلِّ حلقة من حلقات السلسلة التي تبدأ بتحديد الحاجيات وتنتهي بالأثر المنشود. كما أنَّ تقييم هذه المعايير يتطلب وضع مؤشرات تتصل بالوسائل من جهة، وبالنتائج من جهة أخرى.

كما تقترح هذه المرجعية، في الأخير، أداة للتقييم الذاتي تسمح لصانعي القرار بقياس (أو تعديل إذا لزم الأمر ذلك) مستوى الأخذ في الاعتبار أهداف الرَّأس مال غير المادي، ومستوى التطبيق الفعلي للعوامل الرئيسية المقترحة لتحقيق النجاح، خلال مرحلة إعداد سياسته، ثم بعد ذلك عند مرحلة تنفيذها. إنَّ مفهوم التقييم هنا بإمكانه أن يساهم في إنجاز سياسة معيَّنة، أو أن يكون دعامة للتعاقد.

مرجعية من أجل إدراج الرأسمال غير المادي في السياسات العمومية

المحور الأول: الرأسمال البشري

1.1. تمكين جميع المواطنين من تلبية حاجياتهم الأساسية

ضمان ولوج الجميع إلى خدمات أساسية بكلفة مناسبة (الماء الشروب، الكهرباء الربط المادي والرقمي،...)

ضمان ولوج الجميع إلى المواد الأساسية (المواد الغذائية، الملابس،...)

ضمان الولوج إلى سكن لائق

التمكين من الولوج إلى دخل لائق

ضمان إطار عيش سليم ونظيف وآمن

ضمان سلامة الممتلكات والأشخاص

2.1. تمكين المواطنين من صحة بدنية وسيكولوجية جيدة

ضمان حماية فعالة للمواطنين إزاء المخاطر الصحية

ضمان الولوج إلى العلاجات لفائدة الجميع

تحسين العرض المتعلق بالعلاجات (مدة العلاجات وجودتها)

تعزيز وتطوير طب الشغل

3.1. تطوير قدرات المواطنين في جميع مراحل حياتهم ليتمكنوا من التكيف بشكل دائم والاندماج في عالم الشغل

القضاء على الأمية (بما فيها الأمية الرقمية)

تحسين جودة منظومة التربية والتكوين وتيسير الولوج إليها

تشجيع الولوج إلى تكوينات عليا واعدة

تعزيز قابلية تشغيل المواطنين

دعم القدرة على التعلم والتكيف والابتكار لدى الجميع

تطوير بيئة شغل مرنة

تطوير روح ريادة الأعمال

تشجيع وترصيد المهارة

صيانة وتطوير قدرات الإدماج وإعادة الإدماج المهني

4.1. تمكين المواطنين من الولوج إلى الرفاه

تطوير الولوج إلى الترفيه والرياضة والثقافة

تطوير ثقافة الاعتراف وتثمين المنجزات الفردية

دعم الاعتزاز بالانتماء إلى المجموعة الاجتماعية

تشجيع روح الإبداع والابتكار

المحور الثاني: الرأسمال الاجتماعي

1.2. ضمان تكافؤ الفرص والولوج المنصف إلى الحقوق

ضمان ولوج منصف إلى الحقوق الأساسية (التعليم، الحرية، الأمن،...)

ضمان الولوج إلى قضاء عادل ومنصف

ضمان تكافؤ الفرص بصرف النظر عن الأصل الاجتماعي والجنس ومكان العيش والمجال الأصلي

مكافحة كل أشكال التمييز في الولوج إلى الشغل

2.2. الحد من الفوارق ومكافحة الإقصاء الاجتماعي

تشجيع الحركة الاجتماعية

تمكين الساكنة ذات الدخل المحدود

محاربة عوامل الإقصاء الاجتماعي (ولا سيما ذات الصلة بالنوع والسن والإعاقة والدين والمجالات الجغرافية)

الحد من الفوارق بين المجالات الترابية (الولوج إلى الخدمات)

تسهيل انخراط وإدماج المواطنين في وضعية هشاشة أو ذوي الاحتياجات الخاصة (الأشخاص في وضعية إعاقة، الأشخاص المسنون،...)

تيسير إدماج المهاجرين وجعلهم رافعة للإغناء الاجتماعي

3.2. تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء

وضع حد لكل أشكال التمييز ضد النساء

تمكين النساء من الحق في نفس الموارد الاقتصادية كالأراضي والملكية

تعزيز ولوج النساء إلى العمل المؤدى عنه والتعليم والملكية

العمل من أجل شغل مناصب المسؤولية من طرف النساء

4.2. تشجيع انخراط ومساهمة الجميع في الحياة المجتمعية

تسهيل إرساء واشتغال المؤسسات التمثيلية للمواطنين (أحزاب، نقابات، فدراليات مهنية وجمعيات المجتمع المدني)

تشجيع انخراط المؤسسات التمثيلية للمواطنين في مختلف مراحل بناء المشاريع المجتمعية وعند تقييمها

5.2. تحسين العيش المشترك

تعزيز إطلاق حوار مدني داخل المجتمع

تشجيع آليات التشاور بين مختلف الأطراف المعنية في المجتمع

تشجيع الآليات السلمية لحل النزاعات

6.2. تعميم أفضية الحماية الاجتماعية

تعميم الولوج إلى التأمين عن المرض

تعزيز وتعميم نظام التقاعد

تنفيذ شبكات حماية ناجعة لفائدة المواطنين

تعزيز آليات التضامن بين المواطنين

المحور الثالث: الرأسمال المؤسسي

1.3. تعزيز دولة القانون

ضمان فعالية تطبيق القوانين والنصوص التنظيمية

ضمان سلامة الممتلكات والأشخاص

ضمان عدالة منصفة ومفتوحة في وجه الجميع

مكافحة الإفلات من العقاب (مناطق انعدام القانون)

2.3. ضمان هندسة مؤسسية واضحة ومتجانسة

الحرص على تبسيط عمل الإدارة في خدمة المواطنين

توضيح أدوار ومسؤوليات مختلف المتدخلين العموميين والمواطنين

3.3. ضمان الولوج إلى خدمات عمومية ذات جودة

ضمان الولوج إلى خدمات عمومية ذات جودة لفائدة جميع المواطنين

توحيد وتبسيط وتسهيل المساطر العمومية (ولا سيما في إطار لامادية المساطر)

4.3. تحسين نجاعة وحكمة الإدارة والسياسات العمومية

تطوير واستدامة خبرة الإدارة العمومية

توجيه الأداء العمومي نحو النتائج

تعزيز نجاعة المؤسسات والعمليات الإدارية

ضمان الشفافية في تدبير الشؤون العمومية

مكافحة الرشوة

تحسيس الفاعلين العموميين بروح المسؤولية (تقديم الحساب)

المحور الرابع: أرضية القيم

1.4. دعم وتعزيز القيم الفردية المشتركة

تعزيز/تطوير حسّ المسؤولية

تعزيز منظومة السلوك والأخلاقيات

تعزيز قيم التسامح والانفتاح واحترام الآخر

تعزيز قيمة العمل - الاستحقاق

تنمية روح المبادرة

تنمية القيم المرتبطة باحترام وحماية البيئة (بالمعنى الواسع وليس بالمعنى الإيكولوجي فقط)

2.4. دعم وتنمية القيم الجماعية المشتركة

تعزيز الشعور بالانتماء إلى الأمة

تعزيز قيم المواطنة

تعزيز الأسرة (كبنية اجتماعية)

تعزيز وترصيد موروث القيم المغربية الإيجابية (الاعتسام، الضيافة، التضامن، القيم الروحية،...)

المحور الخامس: التنمية المستدامة

1.5. تحسين نجاعة استعمال الموارد النادرة

تحسين/تشجيع النجاعة الطاقية

تحسين/تعزيز نجاعة استعمال المورد المائي

ضمان/المساهمة في حماية وتجديد الأراضي الفلاحية
ضمان/المساهمة في الاستغلال المستدام للموارد العقارية
2.5. دعم نماذج جديدة ودائرية للتنمية تسمح باستعمال أمثل للموارد
دعم قدرات الابتكار وتشجيعه للاستجابة لإكراهات الاستدامة
تطوير موارد بديلة (طاقات متجددة، موارد مائية غير تقليدية،...)
تطوير سلاسل إعادة التدوير والتممين الخاصة بكل مجال (البلاستيك، المعادن، الورق،...)
3.5. المحافظة على البيئة
الحد من التلوث
تشجيع الصناعات والمقاولات والمستهلكين على إعادة تدوير النفايات والحد من حجمها
حماية وترميم النظم الإيكولوجية المرتبطة بالماء، ولا سيما الغابات والجبال والمناطق الرطبة والوديان
المحافظة على الموارد الطبيعية
تشجيع المبادرات الكفيلة بالحد من الارتفاع الحراري
دعم الأنشطة التي تحترم البيئة
حماية وتطوير التنوع البيولوجي
4.5. ضمان تنمية منصفة اجتماعياً
تعزيز الولوج المنصف إلى الموارد الطبيعية، ولا سيما الموارد النادرة
توسيع قاعدة الفاعلين الذي يخلقون الثروة (ولا سيما في صفوف النساء والأشخاص في وضعية إعاقة والمقاولات الصغيرة جدا والتعاونيات،...)
تعزيز تنمية يستفيد منها الأفراد
5.5. ضمان تحقيق تنمية فعالة اقتصادياً
تشجيع نماذج اقتصادية مستدامة (مرنة وقابلة للتطور والتكيف)
ربط الأداء الاقتصادي بالأداء الاجتماعي في مشاريع التنمية
تشجيع وتقوية المسؤولية الاجتماعية للمقاولات

المحور السادس: الرأسمال الثقافي

1.6. إنعاش الثقافة وتثمينها

المحافظة على المهارات المميزة للمغاربة

المحافظة على الذاكرة التاريخية والثقافية وتثمينها

تثمين التراث الثقافي للجهات والمجالات

المحافظة على التنوع الثقافي وتثمينه

تعزيز التظاهرات ذات الطابع الثقافي والفني

2.6. تيسير الولوج إلى الثقافة في مجموع التراب الوطني لفائدة الجميع

تعزيز مشاركة الجميع في الحياة الثقافية وفي الإبداع الثقافي في جميع أشكاله، ونشره والولوج إليه

تعزيز الولوج إلى السلع والخدمات والفضاءات الثقافية

حماية وتثمين التراث والتعبيرات الثقافية

3.6. جعل الثقافة رافعة للتنمية

جعل الثقافة محركاً للنمو الاقتصادي

تطوير المهن الثقافية الجديدة

تطوير منظومات اقتصادية وسلاسل إنتاج ثقافية

إدماج الثقافة في منظومة التربية والتكوين

إدماج الثقافة في السياسات الموجهة إلى الشباب

تثمين المبادرات والمواهب الثقافية والفنية

تعبئة التمويلات العمومية والخاصة لفائدة الصناعة الثقافية

المحور السابع: صورة وإشعاع المغرب

1.7. تحسين صورة المغرب لدى المواطنين المغاربة

تحسين صورة المغرب لدى المواطنين المغاربة عن بلدهم

تحسيس ومسؤولية وتعبئة المواطنين المغاربة حول صورة بلدهم

2.7. تعزيز جاذبية المغرب

إرساء وإغناء علامة «المغرب» بناء على مميزات قوية

تعزيز جاذبية المغرب كوجهة سياحية ورياضية وثقافية

تعزيز جاذبية المغرب كوجهة مفضلة للاستثمارات الخارجية المباشرة، ومن أجل إنشاء أقطاب إقليمية

3.7. دعم إشعاع المغرب في العالم

تشجيع وتعزيز النجاحات الوطنية (الفنانون والرياضيون والباحثون،...)

إبراز قدرات مغاربة الخارج

تعزيز إشعاع المغرب على الصعيد الطبخ والصناعة التقليدية والثقافة،...

إنعاش وإشعاع النموذج الثقافي المغربي على الصعيد الدولي

تعزيز علامة «صنع في المغرب» على الصعيد الدولي (النهوض بالصادرات المغربية)

4.7. جعل المغرب فاعلا أساسيا على الصعيدين الإقليمي والدولي

إدماج المغرب في المنظومات الجيو- سياسية والجيو- اقتصادية الدولية

تعزيز دور المغرب في التعاون جنوب-جنوب

دعم العلاقات السياسية المتبادلة مع باقي البلدان (الدبلوماسية البرلمانية والاقتصادية)

تطوير الاستثمارات المغربية في الخارج، ولا سيما في أفريقيا

تعزيز إشعاع المغرب على المستوى الديني والروحي

الملحق رقم 3: لوحة قيادة استراتيجية

المحاور / المؤشرات	القيمة الحالية للمؤشر ¹³	المصدر
المحور الأول: التنمية البشرية		
1. معدل نشاط النساء في الوسط الحضري	17,80% (2015)	المندوبية السامية للتخطيط
2. معدل بطالة الشباب (15 - 24 سنة) في الوسط الحضري	39% (2015)	المندوبية السامية للتخطيط
3. معدل الأمية	32% (2014)	المندوبية السامية للتخطيط
4. معدل تمدرس الفتيات (12-14 سنة) في الوسط القروي	68,8% (2015-2016)	وزارة التربية الوطنية
5. معدل تمدرس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة	34,7% (2009)	المندوبية السامية للتخطيط
6. نسبة العاملين في القطاعات المتصلة باقتصاد المعرفة (النسبة المئوية)	6,8% (2014)	منظمة العمل الدولية
7. مدة القراءة الأسبوعية للفرد الواحد	14 دقيقة (2014)	المندوبية السامية للتخطيط
8. عدد الأطباء للفرد الواحد	6,2 (2014)	وزارة الصحة
9. حصة النفقات المباشرة للأسر في تمويل الصحة	53,6% (2010)	المندوبية السامية للتخطيط
10. أمد الحياة في صحة جيدة بعد 60 سنة	19,4 (2006)	المندوبية السامية للتخطيط
المحور الثاني: التماسك الاجتماعي		
11. التقدم الاجتماعي والرفاه	المرتبة 59,56 من أصل 81	مؤشر التقدم الاجتماعي
12. عدد الأيام الضائعة في إطار النزاعات الجماعية في الشغل	267'656	وزارة التشغيل
13. الحقوق الأساسية	المرتبة 84 من أصل 99	مشروع العدالة العالمي
14. المساواة بين النساء والرجال	المرتبة 139	مؤشر الفجوة بين الجنسين
15. الفوارق: مؤشر جيني	0,388 (2014)	المندوبية السامية للتخطيط

16. الأمن	المرتبة 44	مؤشر قياس سيادة القانون 2014
17. الرشوة	المرتبة 88	ترانسبارانسي المغرب
18. نسبة المشاركة في الانتخابات	53%	الانتخابات الجماعية 2015
19. النسبة المئوية للنساء في البرلمان	13,17%	-
المحور الثالث: نجاعة المؤسسات والحكامة المسؤولة		
20. الحكامة	14/52	مؤشر إبراهيم للحكامة الإفريقية
21. نجاعة القضاء	52/99	المنتدى الاقتصادي العالمي
22. احترام الحريات النقابية		وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية
23. مناخ الأعمال	71/189	ممارسة أنشطة الأعمال
24. الحكومة الإلكترونية	المرتبة 82	لجنة الأمم المتحدة للحكومة الإلكترونية
المحور الرابع: الدينامية الثقافية		
25. عدد القتلى في حوادث السير	3 555	اللجنة الوطنية للوقاية من حوادث السير
26. حصة ميزانية الدولة المخصصة للثقافة	0,3%	وزارة الاقتصاد والمالية
27. الصناعة التقليدية: القيمة المضافة/رقم المعاملات	59,5%	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني
المحور الخامس: الدينامية الاقتصادية		
28. الناتج الداخلي الخام للفرد الواحد	\$ 3 199	المندوبية السامية للتخطيط
29. نسبة نمو الناتج الداخلي الخام	4,5%	المندوبية السامية للتخطيط
30. النسبة الحدية للرأس المال	7,5	المندوبية السامية للتخطيط
31. الرأس مال غير المادي/الثروة الإجمالية	68,9%	محسوب
32. عدد فرص الشغل/نقطة النمو	8 750	المندوبية السامية للتخطيط
33. الدين العمومي/الناتج الداخلي الخام	64% (2015)	بنك المغرب
34. رسملة السوق/الناتج الداخلي الخام	47,9% (2014)	بنك المغرب

35. حصة الصناعة في الناتج الداخلي الخام	17%	المندوبية السامية للتخطيط
36. اللوجستيك	المرتبة 62	مؤشر الأداء اللوجستيكي
37. الربط	42/50	Gl. Conn. Ind.
38. التنافسية	72	GCI (WEF)
المحور السادس: البيئة والاستدامة		
39. الادخار الصافي المعدل (بالنسبة المئوية من الناتج الوطني الخام)	14,83% (2013)	محسوب
40. تصنيف الأداءات المناخية	المرتبة 10	مؤشر الأداء المناخي
41. موارد الماء للفرد الواحد	700 متر مكعب	الوزارة المكلفة بالماء
42. حصة القدرات الكهربائية المعتمدة على الطاقات المتجددة	32%	محسوب
المحور السابع: الإشعاع		
43. المقاولات الأجنبية المسجلة في القطب المالي للدار البيضاء	101	القطب المالي لمدينة الدار البيضاء
44. العدد السنوي للسياح (بالملايين)	10,4 (2015)	وزارة السياحة
45. تصنيف الجامعات	1 (من بين أفضل 500)	شنغهاي
46. الطلبة الأجانب بالمغرب	تحتاج إلى التقييم	-
47. بلدان بدون تأشيرة	58	مؤشر التأشيرة
48. الميداليات الأولمبية (الصيف)	21	اللجنة الأولمبية الدولية
49. التصنيف في كرة القدم	54	الاتحاد الدولي لكرة القدم

الملحق رقم 4: مراجع بيبليوغرافية

تقارير وآراء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

- «الثروة الإجمالية للمغرب ما بين 1999 و 2013 : الرأسمال غير المادي: عامل لخلق الثروة الوطنية وتوزيعها المنصف»، دجنبر 2016.
- «من أجل ميثاق اجتماعي جديد: ضوابط يجب احترامها وأهداف ينبغي التعاقد بشأنها»، رأي، إحالة ذاتية رقم 1/2011، نونبر 2011.
- «تشغيل الشباب»، رأي، إحالة ذاتية رقم 2/2011، دجنبر 2011.
- «إدماج الشباب عن طريق الثقافة»، رأي، إحالة ذاتية رقم 3/2012، مارس 2012.
- «الاقتصاد الأخضر: فرص لخلق الثروة ومناصب الشغل»، رأي، إحالة ذاتية رقم 2/2012، مارس 2012.
- «احترام حقوق وإدماج الأشخاص في وضعية إعاقة»، رأي، إحالة ذاتية رقم 5/2012، يوليوز 2012.
- «الصفقات العمومية، رافعة استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية»، رأي، إحالة ذاتية رقم 7/2012، شتبر 2012.
- «النهوض بالمساواة بين النساء والرجال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية / تحقيق المساواة بين النساء والرجال مسؤولية الجميع: تصورات وتوصيات معيارية ومؤسسية»، رأي، إحالة ذاتية رقم 8/2012، نونبر 2012.
- رأي المجلس حول مشروع القانون الإطار رقم 99.12 بمثابة الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، إحالة رقم 1/2012، نونبر 2012.
- «حكمة المرافق العمومية»، رأي، إحالة ذاتية رقم 13/2013، ماي 2013.
- «الخدمات الصحية الأساسية: نحو ولوج منصف ومعمّم»، رأي، إحالة رقم 4/2013، شتبر 2013.
- «أماكن العيش والفعل الثقافي»، رأي، إحالة ذاتية رقم 10/2013، سنة 2013.
- «التكوين مدى الحياة - طموح مغربي»، رأي، إحالة ذاتية رقم 12/2013، سنة 2013.
- «النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية»، أكتوبر 2013.
- الحكامة عن طريق التدبير المندمج للموارد المائية في المغرب: رافعة أساسية للتنمية المستدامة، رأي، إحالة ذاتية رقم 15/2014، مارس 2014.
- «تجانس السياسات القطاعية واتفاقيات التبادل الحر : مرتكزات استراتيجية من أجل تنمية متواصلة ومستدامة»، رأي، إحالة ذاتية، 16/2014، أبريل 2014.
- «المدرسة، التكنولوجيات الجديدة والرهانات الثقافية»، رأي، إحالة ذاتية رقم 17/2014، يوليوز 2014.
- «تدبير وتنمية الكفاءات البشرية: رافعة أساس لنجاح الجوهية المتقدمة»، رأي، إحالة ذاتية رقم 11/2013، سنة 2013.

- النهوض بالمساواة بين النساء والرجال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية: أشكال التمييز ضد النساء في الحياة الاقتصادية: حقائق وتوصيات، رأي، إحالة ذاتية رقم 18/2014، نونبر 2014.
- «الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: رافعة لنمو مُدمج»، رأي، إحالة ذاتية رقم 19/2015، فبراير 2015.
- «اقتصاديات الثقافة»، رأي، إحالة ذاتية رقم 25/2016، يونيو 2016.
- «تنمية العالم القروي، التحديات والآفاق»، رأي، إحالة ذاتية رقم 29/2017، فبراير 2017.
- «تغيير النموذج المعتمد من أجل بناء صناعة دينامية في خدمة تنمية مُطَرِدَةٍ ومُدمِجَةٍ ومستدامة»، إحالة ذاتية رقم 30/2017، سنة 2017.
- «الحماية الاجتماعية في المغرب: رصد واقع الحال وتقديم توصيات من أجل تعزيز أنظمة الضمان والمساعدة الاجتماعية»، إحالة ذاتية 34/2018، سنة 2018.
- «إنجاح الانتقال نحو المدن المستدامة»، رأي، إحالة ذاتية 32/2017، سنة 2018.
- «مبادرة وطنية جديدة مُندمِجَة لفائدة الشباب المغربي»، إحالة 24/2018، سنة 2018.
- التقارير السنوية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لسنوات 2015، 2016 و 2017.

تقارير وطنية

- تقرير «50 سنة من التنمية البشرية وآفاق سنة 2025»، يناير 2005.
- تقرير اللجنة الاستشارية للجهوية حول الجهوية المتقدمة، مارس 2011.
- الرؤية الاستراتيجية لإصلاح المدرسة المغربية (2030-2015) للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، ماي 2015.

تقارير ودراسات وطنية ودولية

- Ministère de l'Économie et des Finances, « La décennie des réformes et du progrès : pour un Maroc moderne et solidaire 1999-2009 », 2009.
- Ministère de l'Economie et des Finances, Direction des Etudes et des Prévisions Financières, « Economie créative, Panorama et Potentiel », Avril 2016.
- من أجل أعمال متساو ومنصف للحق في التربية والتكوين، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سلسلة المساهمة في النقاش العمومي، رقم 6، سنة 2015.
- Haut-Commissariat au Plan, « Prospective Maroc 2030 », 2007.
- Haut-Commissariat au Plan, « Etudes sur quelques aspects du capital humain au Maroc », Décembre 2015.

- Institut Royal des Etudes Stratégiques, « L'ordre sociopolitique et la confiance dans les institutions du Maroc. Programme d'études - Lien social au Maroc: quel rôle pour l'Etat et l'ensemble des acteurs sociaux ? », janvier 2010.
- Institut Royal des Etudes Stratégiques, Atlas graphique : Programme d'études « Lien social au Maroc: quel rôle pour l'Etat et l'ensemble des acteurs sociaux ? », mars 2012.
- OCP Policy Center, « Maroc - Stratégie de croissance à l'Horizon 2025 », 2015.
- البرلمان والديمقراطية في القرن الحادي والعشرين: دليل للممارسة الجيدة»، الاتحاد البرلماني الدولي، 2016.

البحوث والإحصائيات

- Haut-Commissariat au Plan, « Enquête Nationale Démographique », 2009-2010.
- Haut-Commissariat au Plan, « Enquête nationale sur le bien-être : Principaux résultats », octobre 2012.
- Haut-Commissariat au Plan, « Présentation des résultats du Recensement Général de la Population et de l'Habitat de 2014 », Octobre 2015.
- Haut-Commissariat au Plan, « Rapport national sur la réalisation par le Maroc des Objectifs du millénaire pour le développement », Décembre 2015.